

مقدمة في مصطلح الحديث

- الصحيح : ما اتصل سنده بعدول ضابطين بلا شدوذ ولا علة خفية
الحسن : ما عرف مخرجه ورجاله لا كرجال الصحيح
الضعيف : ما قصر عن درجة الحسن وتتفاوت درجاته فى الضعف بحسب بعده
من شروط الصحة .
المرفوع : ما أضيف إلى النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير فيشمل المتصل
والمنقطع والمرسل والضعيف
الموقوف : ما قصر على الصحابي من قول أو فعل ولو منقطعاً .
الموصول : ويسمى المتصل : ما اتصل سنده رفعاً ووقفاً .
المرسل : ما رفعه تابعي مطلقاً إلى النبى ﷺ .
المقطوع : ما جاء عن تابعي من قوله أو فعله موقوفاً .
المنقطع : ما سقط من رواته واحد قبل الصحابي وكذا بعده من مكانين فأكثر
بحيث لا يزيد الساقط على راو واحد .
المعضل : ما سقط من رواته قبل الصحابي اثنان فأكثر مع التوالى .
المعلق : ما حذف من أول إسناده لا وسطه .
المدلس : يفتح اللام المشددة ثلاثة أقسام « الأول » أن يسقط شيخه ويرتقى إلى
شيخ شيخه أو من فوقه فيسند عنه ذلك بلفظ لا يقتضى الاتصال بل بلفظ موهم
له كأن يقول عن فلان أو قال فلان « الثانى » تدليس التسوية بأن يسقط ضعيفاً
بين ثقتين فيستوى الإسناد ويصير كله ثقات وهو شر التدليس وكان بقية بن الوليد

أفعل الناس له « الثالث » تدليس الشيوخ بأن يسمى شيخه الذى سمع منه بغير اسمه المعروف أو ينسبه أو يصفه بما لم يشتهر به .

الغريب : ما انفرد راو بروايته أو برواية زيادة فيه عمّن يجمع حديثه وينقسم إلى غريب صحيح كالأفراد المخرجة فى الصحيحين وإلى غريب ضعيف وهو الغالب على الغرائب وإلى غريب حسن وفى جامع الترمذى منه كثير .

الشاذ : ما خالف الراوى الثقة فيه جماعة الثقات بزيادة أو نقص .

المنكر : الذى لا يعرف متنه من غير جهة راويه فلا تابع له ولا شاهد .

المضطرب : ما روى على أوجه مختلفة متدافعة على التساوى فى الاختلاف من راو واحد .

الموضوع : الكذب على رسول الله ﷺ ويسمى المخلوق وتحرم روايته مع العلم به إلا مبيناً والله سبحانه وتعالى أعلم .

تنبيه هام

لا يفوتنى أن أنبه القارئ الكريم إلى أننى قد وضعت الأحاديث تحت عناوين أبوابها بكتاب « تلبيس إبليس » على مختلف طبعاته تسهيلاً للوصول إليها فى الكتاب الأصيل ..

أحاديث خطبة الكتاب

١- حديث : « تركتكم على المحجة البيضاء » .

(١) صحيح : وكان المصنف - رحمه الله - يشير هنا إلي ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نذكر الفقر ونتخوفه فقال : « ألقوا تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صباً حتى لا يزيد قلب أحدكم إزاعة إلا هيه ، وإيم الله لقد تركتكم علي مثل البيضاء ، ليلها ونهارها سواء » .

قال أبو الدرداء : صدق والله رسول الله ﷺ . تركنا والله علي مثل البيضاء ، ليلها ونهارها سواء . أخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب اتباع سنة رسول الله ﷺ برقم [٥] وابن أبي عاصم في كتاب السنة [٤٧] وعلق عليه الشيخ الألباني - حفظه الله - فقال « حديث صحيح » رجاله ثقات علي ضعف في إبراهيم بن سليمان الأفضس ، وهشام بن عمار ، لكنه ينجز بالحديث الذي بعده [٤٨] من حديث العرياض بن سارية قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد تركتكم علي مثل البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيد بعدي عنها إلا هالك » وله شاهد بنحوه [٤٩] وصححه العلامة الألباني . والحديث أخرجه أحمد في المسند [١٢٦ / ٤] بأتم منه ولفظه :

قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، قلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا ؟ قال : « قد تركتكم علي البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد » .

أخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين [٤٣] والطبراني في الكبير [٢٤٧ / ١٨] والحاكم في المستدرک [٩٦ / ١] .

المحجة : الطريق . وإلا هية : هي ضمير الدنيا ، والهاء للسكت .

٢- حديث حذيفة - رضى الله عنه: « كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، مخافة أن يدركني » قال المصنف: في الصحيحين .

الباب الأول

[الأمر بلزوم السنة والجماعة]

٣- حديث ابن عمر رضى الله عنهما : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بالجابية فقال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « من أراد منكم بحبوحه الجنة فليزوم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنین أبعد » .

(٢) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث حذيفة بن اليمان رضى الله عنه، وتمام الحديث : « كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ، فقلت : يا رسول الله : إنا كنا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : نعم . قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : نعم . وفيه دخن . قلت : وما دخنه ؟ قال : « قوم يهدون بغير هدى ، تعرف منهم وتكره . قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : نعم ، دعاة إلى أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها . قلت : يا رسول الله ! صفهم لنا . فقال : هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا . قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : تلزم جماعة المسلمين وإمامهم . قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك » .

أخرجه البخاري في كتاب المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام [٣٦٠٦] وفي الفتن [٧٠٨٤] - فتح الباري - ومسلم في كتاب الإمارة : باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين [١٨٤٧] ، وأبو داود في كتاب الفتن [٤٢٤٤ - ٤٢٤٧] بنحوه . وأحمد في المسند [٤٠٣/٥] .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي في كتاب الفتن ، باب ما جاء في لزوم الجماعة برقم [٢١٦٥] وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » وأخرجه أحمد في المسند [١٨ / ١] وفي المسند المحقق برقم [١١٤] وقال الشيخ / أحمد شاكر تعليقاً عليه : =

٤- حديث جابر بن سمرة رضى الله عنه قال : خطب عمر الناس بالجالية فقال : إن رسول الله ﷺ قام في مثل مقامى هذا ، فقال : « من أحب منكم أن ينال بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد » قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

= « إسناده صحيح » . وعلقه البخاري في التاريخ الكبير [١ / ١ / ١٠٢] من طريق ابن المبارك ، ثم قال : وقال لنا عبد الله بن صالح : حدثني الليث قال : حدثني يزيد بن الهاد عن ابن دينار عن ابن شهاب : عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نحوه وقال بعضهم : عن ابن دينار عن أبي صالح وحديث ابن الهاد أصح وهو مرسل لإرساله أصح . وهذا تعليل من البخاري للحديث بعله غير قاذحة ، فإن محمد بن سوقة ثقة ثبت مرضي ، وقد وصل الحديث ، وإرسال من أرسله لا يضر . ثم قال : وانظر الحديث رقم [١٧٧] في المسند والرسالة للشافعي بتحقيقي وشرحي رقم [١٣١٥] وقد خرجنا الحديث هناك « ١ هـ .

وأخرجه الحميدي في مسنده برقم ٣٢ [١ / ١٩ / ٢٠] ، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة [٨٨ ، ٨٩٧] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١١٤] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . في التلخيص . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧ / ٩١] وذكره الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم [٤٣١] وعلي هذا فالحديث صحيح إن شاء الله ، وله طرق متعددة .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [١ / ٢٦] وبرقم [١٧٧] في المحقق وقال الشيخ / أحمد شاكر تعليقاً عليه : « إسناده صحيح » وهو مطول في الحديث رقم [١١٤] وأخرجه الطيالسي في مسنده [٧ / ١] ، وابن حبان في صحيحه [٢٢٨٢] موارد . وأخرجه أبو يعلى في مسند عمر بن الخطاب بأرقام [١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٣] عن جابر بن سمرة ورجاله ثقات ، وابن أبي عاصم في كتاب السنة [٩٠٢] بإسناد جيد ، وابن عساكر في تاريخ دمشق [٣ / ٣٨٨] تهذيب . والخطيب في تاريخ بغداد [٤ / ٣١٩] .

٥- حديث زرّ بن حبیش : عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد » .

٦- حديث عبد الله بن دينار : عن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يسكن بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد » .

(٥) صحيح : وإسناده لين لكنه يتقوى بما سبقه وبما بعده . أخرجه الآجري في كتابه الشريعة [١ / ٧ ، ٨] . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة [٨٧ ، ٨٩٨] وقال محققه العلامة الألباني : إسناده حسن ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف يسير ، وهو ينجز بالطريق الآتية - وذكر حديث ابن عمر السابق - فالحديث صحيح .
ومعنى بحبوحه الجنة : أي وسطها وخيارها .

(٦) صحيح : وتماه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجاية فقال : يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فإنا فقال : أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم يفسو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان ، عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة ، من سرته حسنته وسأته سيئته فذلك المؤمن » . أخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ما جاء في لزوم الجماعة برقم [٢١٦٥] وقال : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقه ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ » ١ هـ . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [١١ / ٣٤١] عن عبد الله بن الزبير أن عمر ... وفيه « فإن الشيطان مع الفرد » وأخرجه أحمد في المسند ضمن حديث طويل [١ / ١٨] ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٧٧ /) وأخرجه الحميدي في مسنده (١ / ١٩ ، ٢٠) من طريق سفيان عن ابن أبي ليبد عن =

٧ - حديث زياد بن علاقة عن عرفجة رضى الله عنه : قال سمعت رسول الله

ﷺ يقول : « يد الله على الجماعة ، والشيطان مع من يخالف الجماعة » .

٨ - حديث أسامة بن شريك رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « يد الله على الجماعة ، فإذا شذ الشاذ منهم اختطفته الشياطين كما يختطف الذئب الشاة من الغنم » .

= سليمان بن يسار عن أبيه عن عمر ، وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس برقم ٦٠٨٢ (٤ / ١٨٣) .

وأخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ١١٣ - ١١٥) بأسانيد من طريق عبد الله بن دينار وصححه ، كما أشار إلي ذلك الشيخ أحمد شاكر في تخريجه للحديث رقم (١٣١٥) في كتاب الرسالة للشافعي - وأضاف « ورواه أيضاً من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن عمر ، وصححه ، وواقفه الذهبي .

وورد المعنى أيضاً في أحاديث صحاح من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين وعائشة وجعدة بن هبيرة ، أشار إليها العجلوني في كشف الخفاء برقم (١٢٦٥) ١ هـ . كما ذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (١٧٨٥) وقال عنه : « صحيح » .

(٧) صحيح : أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم باب قتل من فارق الجماعة (٧ / ٩٢ ، ٩٣) بنحوه مطولاً عن عرفجة بن شريح الأشجعي ولفظه : قال رأيت النبي ﷺ علي المنبر يخطب الناس ، فقال : إنه سيكون بعدي هنات وهنات فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد يفرق أمر أمة محمد ﷺ كائناً من كان فاقتلوه ، فإن يد الله علي الجماعة ، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض » . وعند الطبراني [٣٦٢] بدون « يركض » .

(٨) إسناده ضعيف جداً : وصح الجزء الأول منه : أخرجه الطبراني في الكبير : باب ما جاء في لزوم الجماعة والنهي عن مفارقتها وغير ذلك برقم ٤٨٩ (١ / ١٨٦) عن أسامة بن شريك قال محققه حمدي السلفي : « وفي سنده ابن أبي المساور ، قال في الجمع (٥ / ٢١٨) : وهو =

٩- حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : « خط رسول الله ﷺ خطاً بيده . ثم قال : هذا سبيل الله مستقيماً . قال : ثم خط عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه . ثم قرأ : ﴿ وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل ﴾ » [الآية ١٥٣ : الأنعام] .

= ضعيف . قلت : بل متروك وكذبه ابن معين كما في التقريب « ١ هـ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٦٨ [١٧ / ١٤٤ ، ١٤٥] والخطيب في الفقيه ، والمتفقه [١ / ١٦٢] وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي [٣٧٥٣] وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة : باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة وإخياره أن يد الله علي الجماعة برقم : ٨١ [١ / ٤٠] الجزء الأول منه . وقال الألباني تعليقاً عليه : « حديث صحيح وإسناده ضعيف جداً ، ابن أبي المشاور ، قال الحافظ : متروك ، وكذبه ابن معين ، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١ / ٢٢٥) ، لكن الحديث صحيح له شواهد ذكرت بعضها في تخريج إصلاح المساجد برقم (٦١) ومن شواهد حديث ابن عمر الذي قبله « ١ هـ .

قلت : وحديث ابن عمر بلفظ : « إن الله لا يجمع أمتي - أو قال أمة محمد ﷺ - علي ضلالة ويد الله علي الجماعة ومن شذذ في النار » . أخرجه الترمذي في الفتن : باب ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٧) وفي صحيح سنن الترمذي للألباني (١٧٥٩) وقال عنه : « صحيح » دون « ومن شذذ » : والحديث في إسناده : محمد بن يعلى السلمي قال الحافظ عنه في التقريب (١ / ٢٢١) : ضعيف .

قال الترمذي رحمه الله : الجماعة عند أهل العلم : هم أهل الحديث والفقه والعلم .

(٩) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند (١ / ٤٦٥) وابن حبان في صحيحه [١٧٤١] موارد ، والآجري في كتاب الشريعة [١ / ١٠] . وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٣١٨) وقال : صحيح الإسناد . ولم يخرجاه : وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ / ٢٢) وقال عنه : « رواه أحمد والبخاري وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف . وفي المسند المحقق (٤١٤٢) وقال محققه الشيخ / أحمد شاكر تعليقاً عليه : « إسناده صحيح » ، أخرجه الحاكم في المستدرک =

١٠- حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، يأخذ الشاة القاصية والناحية ، فإياكم والشعاب ، وعليكم بالجماعة والعمامة والمسجد .

= (٢ / ٣١٨) من طريق أبي بكر بن عياش ، ومن طريق حماد بن زيد كلاهما عن عاصم ، به ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وطريق أبي بكر بن عياش هو الحديث رقم (٤٤٣٧) في المسند وقد نقله الحافظ ابن كثير في التفسير (٣ / ٤٢٧ ، ٤٢٨) عن المسند من الطريق الآتية ، ثم قال : « وكذا رواه الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش به ، وقال : صحيح ولم يخرجاه ، وهكذا رواه أبو جعفر الرازي وورقاء وعمرو بن أبي قيس عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً ، به نحوه . وكذا رواه يزيد بن هارون ، ومسدد والنسائي عن يحيى بن حبيب بن عربي ، وابن جبان من حديث ابن وهب ، أربعتهم عن حماد بن زيد ، به ، ورواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحاق عن إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ، كذلك ، وقال : « صحيح ولم يخرجاه » ، وقد روي هذا الحديث النسائي والحاكم من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود به مرفوعاً . وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث يحيى الحماني عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر ، به ، فقد صححه الحاكم كما رأيت ، من الطريقتين كليهما عن ابن مسعود ، به ، وهذا تحقيق نفيس [١٥ هـ . وأخرجه البزار في كتاب التفسير : سورة الأنعام ، قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ... ﴾ الخ الآية وقال عنه محققه الشيخ / حبيب الرحمن الأعظمي : « له حديث في الصحيح في الأمل والأجل ، غير هذا ، كذا أورده الهيثمي في كشف الأستار (٣ / ٢٢١٠) هـ .

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة [١٧] وقال محققه الألباني : إسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عاصم وهو ابن أبي النجود ، وهو سحن الحديث . ومن طريقه أخرجه ابن نصر في السنة « (٥) .

(١٠) ضعيف الإسناد : أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٣٣ ، ٢٤٣) ، وأبو نعيم في =

١١ - حديث أبي ذر الغفاري رضى الله عنه : عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اثنان خير من واحد ، وثلاثة خير من اثنين ، وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة ، فإن الله عز وجل لم يجمع أمتي إلا على الهدى » .

= حلية الأولياء [٢ / ٢٤٧] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : باب شهود الجماعة برقم ١٩٩٧ (١ / ٥٢١) عن عطاء مرسلًا .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ٢١٩) وعزاه لأحمد والطبراني وقال : ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل إنه لم يسمع من معاذ . اهـ . وذكره المناوي في فيض القدير (٢ / ٢٠٢٢) وعلق عليه قائلًا : « رواه أحمد من حديث العلاء بن زياد عن معاذ بن جبل قال الحافظ العراقي : رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً . وبين تلميذه الهيثمي فقال العلاء : لم يسمع من معاذ والرجال ثقات » اهـ . إلا أن السيوطي حسنه في الجامع . قلت : هو في الطبراني الكبير برقم ٣٤٤ ، ٣٤٥ (٢٠ / ١٦٤ ، ١٦٥) عن معاذ وفي كثر العمال [١٠٢٧] عزاه السيوطي للسجزي في الإبانة . كما ذكره الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (١٤٧٧) ورمز له بالضعف ، وأورده أيضا في مشكاة المصابيح برقم (١٨٤) وقال في تخريجه : « في المسند (٥ / ٢٤٣) بسند ضعيف فيه رجل لم يسم ، وعمر بن إبراهيم بن قتادة ضعيف » اهـ .

(١١) موضوع : والجمللة الأخيرة صحيحة : الحديث في مسند أحمد من زوائد ابنه عبد الله بن أحمد علي المسند (٥ / ١٤٥) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ٢١٨) وقال : « رواه أحمد وفيه أبو البخترى بن عبيد بن سليمان وهو ضعيف » اهـ . والسيوطي في جمع الجوامع برقم (٥٠٩) وفي الصغير برقم (١٦٣) وصححه ، وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤ / ١٧٩٧) وقال في تخريجه : [موضوع : أخرجه عبد الله ابن أحمد في زوائد المسند (٥ / ١٤٥) قال : ثنا أبو اليمان : ثنا ابن عياش عن البخترى بن عبيد ابن سليمان عن أبيه عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال : فذكره . قلت : وهذا موضوع ، آفته البخترى هذا ، قال أبو نعيم : « روي عن أبيه عن أبي هريرة موضوعات » وكذا قال الحاكم والنقاش . وقال ابن حبان : « ذاهب لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد ، وليس يعدل فقد روي عن =

١٢ - حديث ابن عمرو رضي الله عنهما : قال : قال رسول الله ﷺ : « ليأتين على أمتي كما أتى على بني إسرائيل ، حذو النعل بالنعل - حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك - وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة ، قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي » .

= أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب . وقال الأزدي : « كذاب ساقط » ولخص ذلك الحافظ بقوله في « التقريب » : « ضعيف ، متروك » . قلت : وأبوه عبيد بن سليمان ، لا يعرف ، قال أبو حاتم : « مجهول » . وابن عياش وهو إسماعيل الحمصي ، ضعيف في روايته عن الشاميين ، وهذه منها . والحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١ / ١٧٧) : « رواه أحمد وفيه البخاري بن عبيد بن سليمان وهو « ضعيف » . قلت : عزوه لأحمد خطأ ، تبعه عليه السيوطي في الجامع ومشي على ذلك المناوي والصواب عزوه لابنه عبد الله فإنه من حديثه ، وليس من حديث أبيه . ثم إنه وقع في إسناده عند المناوي تحريف غير مطبوعي ، فالبخاري صار عنده « أبو البخاري » ووقع فيه خطأ مطبعي آخر ، فقال : « وأبو عبيدة تابعي لا يعرف » وإنما هو : « وأبوه عبيد » ! لكن الجملة الأخيرة من الحديث صحيحة : لها شواهد ذكرت بعضها في ظلال الجنة (٨٠ - ٩٤) [١هـ] .

وأبو البخاري قال الحافظ ابن حجر في اللسان : كذبه دحيم ثم إن أبا عبيدة تابعي لا يعرف كذا في فيض القدير (١ / ١٥٠) .

(١٢) حسن : أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان : باب ما جاء ، في افتراق هذه الأمة برقم [٢٦٤١] وقال : هذا حديث مفسر غريب . وأخرجه الأجرى في الشريعة [١ / ١٥] ، وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١٢٨ ، ١٢٩] وقال : إن هذا الحديث تفرد به عبد الرحمن بن زياد ولا تقوم به الحجة ، وواقفه الذهبي . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٧٩٥٢] وعزاه للترمذي وقال : حسن غريب ، والطبراني في الكبير عن ابن عمرو ، وفي الصغير برقم [٧٥٣٢] =

١٣ - حديث معاوية بن أبي سفيان رضى الله عنه : أنه قام فقال : ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال : « ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الملة ستفرق على ثلاث وسبعين ، ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة وهي الجماعة ، وإنه سيخرج من أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء ، كما يتجارى الكلب بصاحبه » .

= وضعفه. وقال المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير [٥ / ٣٤٧] : « قال الترمذي : في الإيمان عن ابن عمرو ، وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » اهـ . قال الصدر المناوي : وفيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، قال الذهبي : ضعفه . وذكره الألباني في تخريج مشكاة المصابيح رقم [١٧١] وقال عنه : « علته عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وهو ضعيف » وذكره أيضاً في صحيح الجامع الصغير برقم (٥٢١٩) .

قال أبو منصور البغدادي : للحديث الوارد في افتراق الأمة أسانيد كثيرة ، وقد رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة كأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي الدرداء وجابر وأبي سعيد الخدري وأبي بن كعب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي أمامة وغيرهم .

وانظر كتاب الفرق بين الفرق [١ / ٢٥] للبغدادي .

(١٣) حسن : الحديث رواه أبو داود وغيره بزيادة « ... يتجاري الكلب لصاحبه ، لا يبق منه عرق ولا مفصل إلا دخله » : فأخرجه أبو داود في كتاب السنة ، باب شرح السنة برقم [٤٥٩٧] ، وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٠٢] بإسناد جيد ورجالته ثقات ، وأخرجه الدارمي في سننه [٢ / ٢٤١] ، وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١٢٨] وقال : صحيح ، وأخرجه الآجري في كتاب الشريعة [١ / ١٨] مختصراً ، وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة : في ذكر الأهواء المذمومة ، مفرقاً بأرقام ١ ، ٢ ، ٦٥ ، [٧ / ١] ٣٣ عن معاوية بن أبي سفيان . وقال عنه الألباني : إسناده صحيح . وأيضاً ذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [٢٦٣٨] وسلسلة الأحاديث الصحيحة [٢٠٤] وصحيح سنن أبي داود [٣٨٣٤] وحسنه . قال ابن قيم الجوزية في تهذيب سنن أبي داود ٤٤٢٩ [٧ / ٤] وقوله : « يتجاري الكلب لصاحبه » فإن الكلب =

الباب الثاني

[في ذم البدع والمبتدعين]

١٤ - حديث عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :
« من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو رد » .

= يعرض للإنسان من عضة الكلب الكلب ، وهو داء يصيب الكلب ، كالجنون ، وعلامة ذلك فيه : أن تحمر عيناه ، وأن لا يزال يدخل ذنبه بين رجليه ، وإذا رأى إنسانا ساوره ، فإذا عقر هذا الكلب إنساناً عرض له من ذلك أعراض رديئة .. فالكلب داء عظيم ، إذا تجاري بالإنسان تمادي وهلك هـ . مختصراً .

وقيل الكلب : مرض معد يعرف برهبة الماء ، ينتقل فيروسه في اللعاب بالعض من الفصيلة الكلبية إلى الإنسان وغيره .

وتجاري : أصلها تجاري حذف منها التاء الأولى ، أى : تدخل وتنتشر تلك الأهواء والبدع .

(١٤) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضی الله عنها .

أخرجه البخاري في كتاب الصلح : باب إذا اصطلحوا علي صلح جور فالصلح مردود برقم [٢٦٩٧] ، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية : باب نقض الأحكام الباطلة برقم [١٧١٨] .

وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب في لزوم السنة برقم [٤٦٠٦] .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ رقم [١٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٤٠ ، ٢٧٠] وينحو منه [٦ / ٧٣] . وأخرجه ابن حبان في المقدمة : باب الاعتصام بالسنة برقم ٢٦ ، ٢٧ [١ / ٢٠٨ ، ٢٠٩] الإحسان ، وأخرجه البيهقي في السنن =

١٥ - ورواه المصنف - رحمه الله - بإسناد آخر ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » .

١٦ - ومن طريق آخر رواه أيضاً المصنف عن عائشة رضی الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « من فعل أمراً ليس عليه أمرنا فهو رد » .

=الكبرى [١١٩ / ١٠] وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ٤٥٩٤ [٧٠ / ٨] ، وأخرجه الدارقطني في سننه [٢٢٤ / ٤ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧] ، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم ٢٥٩ - ٢٦١ [٢٣١ / ١] ، وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم [١٤٢٢] ، وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة برقم ٥٢ ، ٥٣ [٢٨ / ١] بنحوه « وإسناده صحيح » ، وأخرجه البغوي في كتابه شرح السنة برقم ١٠٣ باب رد البدع والأهواء [٢١١ / ١] بلفظ « من أحدث في ديننا » .
(١٥) صحيح : انظر الحديث رقم [١٤] .

فهو رد : بمعنى مردود ، ومعناه فهو باطل غير معتد به .

(١٦) صحيح : علقه البخاري في كتاب البيوع : في أول باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع بلفظ « الخديعة في النار ، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وعلقه أيضاً في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ بخلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وذكر الحافظ ابن حجر في شرحه [٣٢٩ / ١٣] « أنه تقدم هذا الحديث موصولاً في كتاب الصلح عن عائشة بلفظ آخر ، وأنه بهذا اللفظ موصول في صحيح مسلم وتقدم شرحه هناك ، قال ابن بطال : مراده أن من حكم بغير السنة جهلاً أو غلطاً يجب عليه الرجوع إلي حكم السنة إلخ » وأخرجه البخاري في كتابه خلق أفعال العباد والرد علي الجهمية وأصحاب التعطيل برقم ١٦٢ [٦١ / ١] .

وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٦٢٧٤] ، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٨٨٦٨] ، وذكره الألباني أيضاً في كتاب إرواء الغليل برقم ٨٨ [١٢٨ / ١] وقال عنه : « صحيح » .

١٧ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : عن النبي ﷺ أنه قال :
« من رغب عن سنتي فليس مني » انفرد بإخراجه البخارى .

=رواه البخاري موصولاً [١٦٦ / ٢] ومعلقاً مجزوماً [٢٥ / ٢ ، ٤٣٧ / ٤] ، ومسلم [١٣٢ / ٥]
وأبو داود برقم [٤٦٠٦] وابن ماجه برقم [١٤] ، والدارقطني [٥٢٠ - ٥٢١] ، وأحمد [٦ /
١٤٦ ، ١٨٠ ، ٢٤٠ ، ٢٥٦ ، ٢٧٠] وأبو بكر الشافعي في الفوائد [١٠٦ / ٢] وعنه القضاعي في
مسند الشهاب [١ / ٢٩] والهروي في ذم الكلام [١ / ٤ / ١] وغيرهم من طرق عن سعد بن
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعاً . واللفظ لمسلم
والدارقطني وأحمد ، وفي لفظ لهم وهو لفظ الآخرين « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو
رد » ولفظ الشافعي : « ما ليس فيه » وسنده صحيح ، ورواه الهروي : وقال أبو مروان العثماني -
أحد رواة - : يعني البدع [اهـ .

(١٧) صحيح : قول المصنف يرحمه الله عن هذا الحديث « انفرد بإخراجه البخاري » بهذا
الإسناد المذكور من رواية عبد الله بن عمرو وهم منه والله أعلم ، يشهد لذلك أن الحديث أخرجه
أحمد في المسند [١٥٨ / ٢] وبرقم [٦٤٧٧] وقال محققه الشيخ / أحمد شاكر يرحمه الله :
«إسناده صحيح » : لم أجده من حديث عبد الله بن عمرو في موضع آخر ولا في مجمع الزوائد
وهو ثابت مشهور من حديث أنس بن مالك ، رواه أحمد [١٣٥٦٨ ، ١٣٧٦٣ ، ١٤٠٩٠] .

ورواه البخاري ٩ : ٩٠ ، ومسلم ١ : ٣٩٤ ، والنسائي ٢ : ٧٠ ، ورواه أيضا الدارمي ٢ : ١٣٣
من حديث سعد بن أبي وقاص ، في حديث طويل بإسناد صحيح - ثم قال - نعم وجدت الخطيب
في تاريخ بغداد ٣ : ٣٣٠ روي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن حصين عن مجاهد عن
عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « من رغب عن سنتي فليس مني » وهكذا هو في
تاريخ بغداد « عبد الله بن عمر » وأنا أكاد أجزم بأنه خطأ ناسخ أو طابع ، وأن صوابه « عبد الله بن
عمرو » أي ابن العاص ، لأن هذا الحديث لم يعرف فيما أعلم - من حديث عبد الله بن عمر بن
الخطاب ، ولأن هذا الإسناد موافق للإسناد الذي روي به البخاري بعضه أيضاً ٤ : ١٩٥ ، رواه
عن محمد بن بشار عن غندر ، وهو محمد بن جعفر ، عن شعبة ، ولأن أحمد روي هذا اللفظ =

١٨ - حديث العرياض بن سارية رضى الله عنه : قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كان هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدًا حبشيًا ، فإنه من يعش بعدى فسيرى اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

= يعينه هنا ، في هذا الحديث الطويل ، من طريق حصين ومغيرة عن مجاهد ، بل لا يكاد هذا يكون موضع رية [اهـ .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه [١٩٧] ، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١٤٤ / ١] .
وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة : باب ذكر الأهواء المذمومة برقم ٦٢ [٣١ / ١] وقال في تخريجه الألباني - حفظه الله - : « إسناده صحيح . رجاله كلهم ثقات علي شرط مسلم ، والحديث أخرجه أحمد [١٥٨ / ٢] : ثنا هشيم به ، إلا أنه ذكر في آخر قصة ابن عمرو مع النبي ﷺ في ترغيبه علي الاعتدال في الصلاة والصيام ، وأن لا ينسى حق زوجته ، وهي معروفة في الصحيحين وغيرهما ، لكن ليس عندهم في آخرها : « فمن رغب عن ... » فهذه فائدة عزيزة » اهـ .

أما رواية أنس بن مالك فقد أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب الترغيب في النكاح برقم [٥٠٦٣] بلفظ « فمن رغب ... إلخ » وأخرجه مسلم في كتاب النكاح : باب استحباب النكاح برقم [١٤٠١] وأخرجه النسائي في كتاب النكاح : باب التهي عن التبتل [٦٠ / ٦] .
(١٨) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب لزوم السنة برقم [٤٦٠٧] وأخرجه الترمذي في كتاب العلم : باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع برقم [٢٦٧٦] وقال : هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين =

١٩ - حديث عبد الله بن مسعود رضی الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ :
 « أنا فرطكم على الحوض ، وليختلجن رجال دوني ، فأقول يارب أصحابي ،
 فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » أخرجاه في الصحيحين .

= المهديين برقم [٤٢] . وأخرجه أحمد في المسند [١٢٦ / ٤ ، ١٢٧] . وأخرجه الحاكم في
 المستدرک [٩٦ ، ٩٥ / ١] وقال : « صحيح ليس له علة وواقفه الذهبي » اهـ .
 وأخرجه الدارمي في سننه [١ / ٤٤ ، ٤٥] ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١ / ٥٦]
 موارد . وأخرجه الطبراني في الكبير [١٨ / ٦١٧ - ٦٢٠ ، ٦٢٢ - ٦٢٤] . والحاكم في المدخل
 [١ / ١] . وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٥ / ٢٢٠ ، ٢٢١] ، [١٠ / ١١٤ ، ١١٥] والبيهقي
 في مناقب الشافعي [١١ / ١٠ ، ١١] .

وأخرجه ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم وفضله [٢ / ٢٢٢ ، ٢٢٤] والخطيب في
 كتابه الفقيه والمتفقه [١ / ١٧٦] . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتابه السنة [١ / ١٧ - ١٩] بأرقام
 ٢٧ - ٣٢ وقال في تخريجه الألباني : « إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات » اهـ .
 وذكره الألباني أيضاً في صحيح الجامع برقم [٢٥٤٦] وصحيح أبي داود [٣٨٥١]
 وصحيح الترمذي [٢١٥٧] ، وصحيح ابن ماجه [٤٠] وقال : صحيح .

(١٩) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود : أخرجه
 البخاري في كتاب الرقاق : باب في الحوض [٦٥٧٦] وفي كتاب الفتن : باب ما جاء في قول
 الله تعالى ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ برقم [٧٠٤٩] .
 وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب إثبات حوض نبينا ﷺ [٢٢٩٧]
 وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٤٠٥] و برقم [٤٣٥١] قال الشيخ / أحمد شاكر معلقاً
 عليه : « إسناده صحيح » وسفيان هو الثوري .

٢٠ - حديث عائشة رضی الله عنها : قالت : قال رسول الله ﷺ : « من قرع صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام » .

(٢٠) ضعيف : أخرجه ابن عدي في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال [٢ / ٣٢٤] في ترجمة الحسن بن يحيى الخثني وقال عنه : « وهذا لا يعرف إلا بالحسن بن يحيى ، عن هشام بن عروة رواه هشام بن خالد ، وعندى كتاب الحسن بن يحيى الخثني عن محمد بن بشير القزاز الدمشقي عن هشام بن خالد عنه ، وليس فيه هذا الحديث ، فلا أدري سرق هذا الحديث من الكتاب أم لا ؟ - ثم قال : وللحسن بن يحيى من الحديث جزء أو أقل حدثناه محمد بن القزاز عن هشام بن خالد ، عن الحسن بذلك الجزء ، وما أظن أن له غيره إلا الحديث بعد الحديث ، وأنكر ما رأيت له هذه الأحاديث التي أمليتها وهو ممن تحتمل رواياته » اهـ .

وأخرجه المصنف - ابن الجوزي - في كتابه الموضوعات : باب إهانة أهل البدع [١ / ٢٧١] عن عائشة وقال : « هذا حديث باطل موضوع علي رسول الله ﷺ » : وذكره السيوطي في كتابه اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة [١ / ٢٥٢] عن عائشة مرفوعاً وفيه قال ابن الجوزي : قال ابن عدي : موضوع ، الخثني يروي عن الثقات ما لا أصل له وإنما يعرف هذا من قول الفضيل [قلت] - أي السيوطي - الخثني يروي له ابن ماجه وقال دحيم : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : صدوق سيء الحفظ ، وقال ابن عدي : تحتمل رواياته ، وقد تويع علي هذا الحديث فأخرجه ابن عساكر في تاريخه أنبأنا أبو بكر محمد عبد الباقي أنبأنا الحسن بن علي أنبأنا أبو بكر محمد بن عبيد الله بن الشخير أنبأنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي حدثنا أحمد بن سفيان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به وهذه متابعة قوية اهـ . وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء [٢ / ٨٨] : أسانيد ضعيفة . وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم [١٨٦٢] وقال عنه : ضعيف . « رواه ابن عدي [١ / ٩٠] وأبو عثمان النجيري في الفوائد [٣٦ / ٢] وابن عساكر [٤ / ٣٢٢ ، ٢ / ١٤ ، ١ / ١٢٤] ، عن الحسن بن يحيى الخثني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً . ومن هذا الوجه رواه الهروي [١ / ٩٩] وابن حبان في الضعفاء [١ / ٢٣٥] ، وقال في الخثني : « منكر =

٢١ - حديث بريدة رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ لبس خفين أسودين

ساذجين » .

٢٢ - حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون »

٢٣ - حديث ثوبان رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزال

طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله ، وهم

كذلك » انفرد به مسلم .

= الحديث جداً ، يروي عن الثقات ما لا أصل له ، والحديث باطل موضوع «قلت : - أي الألباني - وهذا سند ضعيف جداً ، الحسن بن يحيى هذا متروك كما قال الدارقطني وغيره ... إلخ » اهـ .
وقد ذكر الألباني طرق روايات الحديث المختلفة وبسط القول فيها في تحقيق علمي نفيس انظر الأحاديث الضعيفة والموضوعة [٤ / ٣٤٠ - ٣٤٣] .

(٢١) صحيح : وقد أهداهما له النجاشي كما في كتاب الشمائل المحمدية للترمذي : باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ برقم [٦٩] عن بريدة وسيأتي تخريج الحديث [١٨٢] فلينظر .

(٢٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المناقب : باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر برقم [٣٦٤٠] وفي كتاب الاعتصام ! باب قول النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون برقم [٧٣١١] وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ برقم [٧٤٥٩] .

وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب قوله ﷺ « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » برقم : [١٩٢١] . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٢٤٤ ، ٢٤٨ ، ٢٥٢]

(٢٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب قوله * : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق » [١٩٢٠] . وأخرجه أبو داود في كتاب الفتن : باب ذكر الفتن ودلائلها =

٢٤ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو ثنتين وسبعين ، والنصارى مثل ذلك ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » . قال الترمذي : هذا حديث صحيح .

= برقم [٤٢٥٢] .

وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ما جاء في الأئمة المضلين برقم [٢٢٢٩] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب اتباع سنة رسول الله ﷺ برقم [١٠] وأخرجه أحمد في المسند [٥ / ٢٧٨ ، ٢٧٩] . قال المصنف : وقد روي هذا المعنى عن النبي * معاوية وجابر بن عبد الله وقره ، قال علي بن المديني : هم أصحاب الحديث .

(٢٤) حسن صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب شرح السنة [٤٥٩٦] وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان : باب ما جاء في افتراق هذه الأمة [٢٦٤٠] وقال : « حديث حسن صحيح » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن : باب افتراق الأمم [٣٩٩١] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٨٣٤] موارد .

وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٣٢] وبرقم [٨٣٧٧] وقال محققه أحمد شاكر : «إسناده صحيح » ، وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١٠ / ٥٩١٠] وقال محققه حسين سليم أسد : «إسناده حسن صحيح» وأخرجه الآجري في كتاب الشريعة [٢٥ / ١] .

وأخرجه الحاكم في المستدرک : [١ / ٦] وقال : « احتج مسلم بمحمد بن عمرو » ورده الذهبي بقوله : « قلت : ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً بل بانضمامه إلى غيره » و [١ / ١٢٨] وقال : صحيح علي شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وتعقبه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم [٢٠٣] فقال : « وفيه نظر ، فإن محمد بن عمرو فيه كلام ولذلك لم يحتج به مسلم وإنما روي له متابعة وهو حسن الحديث .. إلخ ما قال في تحقيقه للحديث [١٢ / ١٤] . وذكره الألباني أيضاً في صحيح أبي داود [٣٨٤٢] وصحيح الترمذي [٢١٢٨] .

وصحيح ابن ماجه [٣٢٢٥] وصحيح الجامع الصغير [١٠٩٤] وقال : « حسن صحيح »

٢٥ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال :

« إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة ، فهلكت سبعون فرقة ، وخلصت فرقة واحدة ، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة يهلك إحدى وسبعون ، وتخلص فرقة . قالوا : يا رسول الله ما تلك الفرقة ؟ قال : الجماعة » .

(٢٥) حسن : هذه الرواية بإسنادها نقلها المصنف ابن الجوزي من مسند الإمام أحمد وقد تفرد بها ، قال ابنه عبد الله حدثني أبي حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أنس بن مالك به . أخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٤٥] قلت : في الإسناد : خالد بن يزيد الجهني ، قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٢١٣] : « مقبول » . وسعيد بن أبي هلال : قال عنه الحافظ في التقريب أيضاً [١ / ٣٠٧] : « قال ابن يونس : صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً ، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط » . وحديث أنس هذا له طرق كثيرة أذكر منها :

١ - قتادة عن أنس : قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بني إسرائيل افتقرت علي إحدى وسبعين فرقة ، وإن أمتي ستفترق علي ثنتين وسبعين فرقة ، كلها في النار ، إلا واحدة وهي الجماعة » أخرجه ابن ماجه في الفتن : باب افتراق الأمم [٣٩٩٣] قال البوصيري في الزوائد : إسناده صحيح . رجاله ثقات ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه [٣٢٢٧] وظلال الجنة [٦٤] وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة [٦٤] مختصراً ، وصححه الألباني . وأخرجه الخطيب في كتاب شرف أصحاب الحديث [٤١] .

٢ - يزيد الرقاشي عن أنس ؛ بنحوه مختصراً ومطولاً أخرجه الطبري في تفسيره للآية ١٠٣ سورة آل عمران ، والخطيب في الفقيه والمتفقه [١ / ١٦٥] ، وأبو نعيم في الحلية [٣ / ٥٢] . وأبو يعلى في مسنده [٧ / ١٥٢] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٦ / ٢٢٦] وقال : رواه أبو يعلى وي زيد الرقاشي ضعفه الجمهور ، وفيه توثيق ولين ، وبقية رجاله رجال الصحيح هـ . وأخرجه اللالكائي في كتابه شرح أصول الاعتقاد [١٤٨] .

٣ - العميري عن أنس ؛ أخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٢٠] بنحوه مختصراً . =

الباب الثالث

في التحذير من فتن إبليس ومكائده

٢٦ - حديث عياض بن حمار المجاشعي رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس إن الله تعالى أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني في يومى هذا أن كل مال نحلته عبدي فهو له حلال ، وأنى خلقت عبادى حنفاء كلهم ، فأتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وأمرتهم ألا يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا ، وأن الله تعالى نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب » .

= ٤ - زيد بن أسلم عن أنس ؛ أخرجه ابن بطة في كتابه الإبانة [٢٦٩] ضمن حديث طويل ، وأخرجه الآجري في الشريعة [١٦ / ١] مختصراً .

وبالجملة فالحديث حسن إسناده الألباني - حفظه الله - لشواهده وتعدد طرقه التي أوصلها إلي سبع طرق ، كما هو مبين في سلسلة الأحاديث الصحيحة [٢١٤] ضمن تحقيق نفيس له فليُنظر .

(٢٦) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار برقم [٢٨٦٥] مطولاً بلفظ : « ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ... الحديث » . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٢٠ / ١١ ، ١٢١] .

وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٦٢ ، ١٦٣ ، ٢٦٦] بلفظ « إن ربي عز وجل أمرني أن أعلمكم » الحديث ، وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٩٨٧ [١٧ / ٣٥٨] بلفظ « إن الله أمرني أن أعلمكم ما جهلتم ... » .

ومعنى نحلته : أى أعطيته ، فاجتالتهم : أى استخفوهم فذهبوا بهم وأزالوهم عما كانوا عليه وجالوا معهم فى الباطل .

٢٧ - حديث عياض بن حمار ؛ أن النبي ﷺ خطب ذات يوم فقال في خطبته :
« إن ربى » إلى آخر الحديث المتقدم .

٢٨ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« إن إبليس يضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم
فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلت كذا وكذا . فيقول : ما صنعت شيئاً . قال :
ثم يجيء أحدهم فيقول : ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته . قال : فيدنيه منه ،
أو قال : فيلتزمه ، ويقول نعم أنت » .

٢٩ - حديث جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبليس قد
يس أن يعبد المصلون ، ولكن في التحريش بينهم » .

قال المصنف : انفرد به البخارى والذى قبله مسلم ، وفى لفظ حديثه : « قد
يس أن يعبد المصلون فى جزيرة العرب » .

(٢٧) صحيح : انظر تخريجه فى الحديث المتقدم [٢٦] .

(٢٨) صحيح : أخرجه مسلم فى كتاب صفات المنافقين وأحكامهم : باب تحريش
الشیطان وبعثه سراياه لفتنة الناس [٢٨١٣] . وأخرجه أحمد فى المسند [٣ / ٣١٤] ، وأخرجه
عبد بن حميد فى مسنده برقم [١٠٣٣] .

(٢٩) صحيح : لم أجده عند البخارى فى صحيحه كما أشار المصنف وإنما أخرجه أحمد
فى المسند [٣ / ٣٦٦] بلفظ المصنف وإسناده . وأخرجه مسلم فى كتاب صفات المنافقين : باب
تحريش الشيطان وبعث سراياه لفتنة الناس [٢٨١٢] بلفظ : « إن الشيطان قد يس أن يعبد
المصلون فى جزيرة العرب ، ولكن فى التحريش بينهم » . وأخرجه الترمذى فى كتاب البر
والصلة : باب ما جاء فى التباعد برقم [١٩٣٧] وقال : هذا حديث حسن .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه ٦٤ [١ / ٤٥] موارد . وأخرجه أبو يعلى فى مسنده =

٣٠ - حدیث أنس بن مالك رضی الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ :
« إن الشیطان واضع خطمه علی قلب ابن آدم ، فإن ذكر الله خنس ، وإن
نسى الله التقم قلبه » .

٣١ - حدیث عیید بن رفاعه . یبلغ به النبی ﷺ یقول : « كان راهب فی بنی
إسرائيل فأخذ الشیطان جاریة فخنقها ، وألقى فی قلوب أهلها أن دواءها عند
الراهب . فأتی بها الراهب فأبی أن یقبلها ، فما زالوا به حتی قبلها ، فكانت عنده
فاتاه الشیطان فسول له إیقاع الفعل بها فأجلها ... إلخ » .

= بأرقام [٢٠٩٥، ٢١٥٤، ٢٢٩٤ / ٤] . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة : برقم [٨]
وقال محققه الشيخ الألباني : صحيح .
التحريش : أي الإفساد بين الناس .

(٣٠) ضعيف : أخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٣٠١] وأبو نعيم في الحلية [٢٦٨ / ٦]
وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكائيد الشيطان [٢٢] وابن عدي في الكامل في الضعفاء [١٨٦ / ٣]
ترجمة زياد النميري ، وضعفه ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان : الباب العاشر [٥٤٠] ،
ونسبه السيوطي إلي ابن شاهين في الترغيب في الذكر كما في الدر المنثور [٦٩٤ / ٨] سورة
الناس . وفي إسناده الحديث :

١ - عدي بن أبي عمارة : ضعفه الهيثمي كما في المجمع [١٤٩ / ٧] وقال عنه الذهبي في
ميزان الاعتدال [٦٢ / ٣] : قال العقيلي : في حديثه اضطراب .

٢ - زياد بن عبد الله النميري قال عنه ابن حجر في التقریب [٢٦٩ / ١] : « ضعيف » .
والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٤٨٠] والسلسلة الضعيفة [١٣٦٧] .

واضع خطمه : أي أنفه أو مقدمه . وخنس : تأخر .

(٣١) ضعيف مرفوعاً : صحيح موقوفاً : أخرجه ابن أبي الدنيا في مكائيد الشيطان
[٦١] وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان [٥٤٤٩] ، وأخرجه الحاكم في المستدرک بنحوه =

(ذكر الإعلام بآء مع كل إنسان شيطاناً)

٣٢ - حديث عائشة رضى الله عنها : « إن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً قالت : ففرت عليه ، فجاء فرأى ما أصنع فقال : مالك يا عائشة أغرت ؟ فقلت : وما لي لا يغار مثلي على مثلك ، فقال : أو قد جاءك شيطانك ؟ قالت : يا رسول الله أو معى شيطان ؟ قال : نعم ، قلت : ومع كل إنسان ؟ قال : نعم . قلت : ومعك يا رسول الله ؟ قال : نعم ، ولكن ربي عز وجل أعاننى عليه حتى أسلم » . قال المصنف : انفرد به مسلم ويحيى بلفظ آخر « أعاننى عليه فأسلم » .

٣٣ - حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا وقد وكَّل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة ، قالوا وإياك يا رسول الله ؟ قال وإياى ولكن الله عز وجل أعاننى عليه فلا يأمرنى إلا بحق » وفي رواية : « فلا يأمرنى إلا بخير » قال الشيخ - ابن الجوزي - انفرد به مسلم .

[٤ / ٤٨٥ ، ٤٨٦] عن علي موقوفاً ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . والحديث في إسناده عبيد بن رفاعه وهو تابعي ، ذكره أبو داود في كتاب المراسيل برقم ٢٣٩ [١ / ١٣٥] وروايته هنا بلاغاً عن النبي ﷺ ، وعلي هذا فالحديث مرسل ، والمرسل غالباً من أقسام الضعيف .

(٣٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين : باب تحريش الشيطان [٢٨١٥] وأخرجه أحمد في المسند [١١٥ / ٦] ، والحاكم في المستدرک [٢٢٩ / ١] ؛ بنحوه وفيه « يا عائشة أخذك شيطانك » وقال : هذا حديث صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١١٦ / ٢] وفي دلائل النبوة [١٠٢ / ٧] .

(٣٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين : باب تحريش الشيطان [٢٨١٤] وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٨٥ ، ٣٩٧ ، ٤٠١] والبيهقي في دلائل النبوة [١٠٠ / ٧] =

٣٤ - حديث صفية بنت حيي - زوج النبي ﷺ - رضی الله عنها ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ معتكفاً ، فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ، ثم قمت لأنقلب ، فقام معي ليقبني - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد - فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا رسول الله ﷺ أسرعا ، فقال النبي ﷺ : « على رسلكما إنها صفية بنت حيي ، فقالا : سبحان الله يا رسول الله ! » قال : إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وإنى خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًا أو قال شيئاً .

٣٥ - حديث عبد الرحمن بن خنيس رضی الله عنه ؛ وفيه ما صنع رسول الله ﷺ ليلة كادته الشياطين ، قال : إن الشياطين تحدت تلك الليلة على رسول

= وأخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة [١٢٧] والطحاوي في مشكل الآثار [٢٩ / ١] .

فأسلم : بضم الميم وفتحها . فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وفتنه . ومن نصب قال : إن القرين أسلم ، من الإسلام ، وصار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير . قال القاضي عياض : « واعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه .

(٣٤) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما ، من حديث صفية بنت حيي أم المؤمنين رضي الله عنها . أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف : باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد [٢٠٣٥] ، وباب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه [٢٠٣٨] ، وباب هل يدرأ المعتكف عن نفسه برقم [٢٠٣٩] وفي كتاب الجهاد : باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ [٣١٠١] ، وفي كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده [٣٢٨١] وفي كتاب الأدب : باب التكبير والتسبيح عند التعجب [٦٢١٩] ، وفي كتاب الأحكام : باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم [٧١٧١] . وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب بيان أنه يستحب لمن رئي خالياً بامرأة أن يقول : هذه فلانة [٢١٧٥] ، وأخرجه أبو داود في كتاب الصيام : باب المعتكف يدخل البيت لحاجته [٢٤٧٠] وأخرجه ابن ماجه في =

الله ﷺ من الأودية والشعاب ، وفيهم شيطان بيده شعلة نار يريد أن يحرق بها وجه رسول الله ﷺ ، فهبط إليه جبريل عليه السلام فقال : « يا محمد ، قل ، قال : ما أقول ؟ قال قل : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وذراً وبرا ، ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ، ومن شرفتن الليل والنهار ، ومن شر كل طارق إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن » قال : « فطفنت نارهم وهزمهم الله تعالى » .

= كتاب الصيام : باب في المعتكف يزوره أهله في المسجد [١٧٧٩] وأخرجه أحمد في المسند [٣٣٧ / ٦] ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤ / ٣٢١ ، ٣٢٤] .

ومعنى ليقبني : أي ليردني إلى منزلي .

على رسلك : أي اتق ولا تتعجل ، والمعنى : انتظروا وقفا .

(٣٥) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٤١٩ / ٣] حديث عبد الرحمن بن خنيس من طريق جعفر بن سليمان بن أبي التياح وأخرجه ابن السنني في كتاب عمل اليوم والليلة : باب من يخاف من مردة الشياطين برقم [٦٣٧] .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٦٨٤٤] ، وأبو نعيم في دلائل النبوة [١٣٧] ، وأورده المنذري في كتاب الترغيب والترهيب : في ذكر دعاء علمه جبريل للنبي ﷺ [٤٥٦ / ٢ ، ٤٥٧] وقال عنه : « رواه أحمد وأبو يعلى ولكل منهما إسناد جيد يحتج به وقد رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسلأ ، ورواه النسائي من حديث ابن مسعود بنحوه » اهـ .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الأذكار : باب ما يقول إذا أرق أو فزع [١٠ / ١٢٧] وقال عنه : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه ورجال أحمد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح » اهـ .

وصحح إسناده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٧٤] والسلسلة الصحيحة [٨٤٠] .

- ٣٦ - حديث عائشة رضی الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول : من خلقت ؟ فيقول : الله تبارك وتعالى . فيقول : فمن خلق الله ؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل : آمنت بالله ورسوله فإن ذلك يذهب به » .
- ٣٧ - حديث ابن مسعود رضی الله عنه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن للشيطان لمة بابن آدم ، وللملك لمة ، فأما لمة الشيطان فيأعاد بالشر وتكذيب بالحق

(٣٦) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٥٧] بإسناد حسن علي شرط مسلم وأخرجه أبو يعلى بنحوه في مسنده [٤٧٠٤] وقال عنه محققه سليم أسد : [إسناده صحيح وأخرجه ابن حبان بنحوه في صحيحه [٤١] موارد الظمان .

وأخرجه البزار بنحوه في كتاب الإيمان : باب ما جاء في الوسوسة ٥٠ (١ / ٣٤) زوائد البزار ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان [٢٨] ، وابن أبي عاصم في السنة [٦٤٨] بإسناد جيد ، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة [٦٢٤] . وأورده المنذري في كتاب الترغيب والترهيب : في الترغيب فيما يقوله من حصلت له وسوسة في الصلاة وغيرها [٢ / ٤٦١] وقال عنه : « زواه أحمد بإسناد جيد وأبو يعلى والبزار ، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط عن ابن عمرو » اهـ .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١ / ٣٣] عن عائشة بنحوه وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجاله ثقات » ، وفي فيض القدير [٢٠٣٠] عن عائشة وقال المناوي معلقاً عليه : « رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان عن عائشة وقد خرجه أحمد وأبو يعلى والبزار ، وقال الحافظ العراقي : ورجاله ثقات » اهـ .

وأورده الألباني في الأحاديث الصحيحة [١١٦] وصحيح الجامع الصغير [١٦٥٣] وصححه .

(٣٧) ضعيف : أخرجه النسائي في السنن الكبرى : تفسير سورة البقرة : قول الله تعالى :

﴿ الشيطان يعدكم الفقر ﴾ برقم ٧١ [١ / ٢٧٩] وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم [٤٩٩٩] =

وأما لمة الملك فإيعاد باغير وتصديق بالحق . فمن وجد من ذلك شيئاً فليعلم أنه من الله فليحمد الله . ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان . ثم قرأ : ﴿ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ﴾ [الآية ٢٦٨ : البقرة] . قال ابن الجوزي : وقد رواه جرير عن عطاء فوقفه على ابن مسعود .

٣٨ - حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين رضى الله عنهما فيقول : « أعيدكما بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة . ثم يقول : هكذا كان أبى إبراهيم صلى الله عليه وآله وسلم يعوذ إسماعيل وإسحاق » أخرجه فى الصحيحين .

= [٨ / ٤١٧] وإسناده ضعيف . وأخرجه الترمذي فى كتاب تفسير القرآن باب : ومن سورة البقرة [٢٩٨٨] قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وأخرجه ابن حبان فى صحيحه [٤٠] موارد . وأخرجه ابن جرير الطبري فى التفسير : تفسير سورة البقرة الآية ٢٦٨ [٣ / ٨٨ ، ٨٩] موقوفاً على ابن مسعود ، وأورده السيوطي فى جمع الجوامع برقم [٧٠١٨] وعزاه لابن حبان والبيهقي فى شعب الإيمان عن ابن مسعود والنسائي وابن أبى الدنيا فى مكاييد الشيطان والترمذي وقال حسن صحيح غريب « ورمز السيوطي لصحته . كما أورده المناوي فى فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي برقم [٢٣٨٤] وعلق عليه فقال : « أخرجه الترمذي والنسائي كلاهما فى التفسير وابن حبان عن ابن مسعود قال الترمذي حسن غريب لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث أبى الأحوص وسندهما سند مسلم إلا عطاء بن السائب فلم يخرج له مسلم إلا متابعة » وذكره الألباني فى ضعيف الجامع الصغير [١٩٦١] وفى تخريج مشكاة المصابيح [٨٤] وقال عنه : « سند الحديث عندي ضعيف لأن فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط فى آخر عمره ورمز له بالضعف » . وقال الحافظ ابن حجر فى التقریب [٢ / ٢٢] عطاء بن السائب : صدوق اختلط . والحديث له حكم الرفع مع أنه موقوف .

(٣٨) صحيح : أخرجه البخاري فى كتاب أحاديث الأنبياء باب يزفون النسلان فى =

الباب الخامس

[في ذكر تلبيسه في الحقائق والديانات]

٣٩ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين النفختين أربعون ، قالوا : يا أبا هريرة أربعون يوماً ؟ قال : آبيت ، قالوا أربعون شهراً . قال : آبيت ، قالوا : أربعون سنة ، قال : آبيت ، قال : ثم ينزل الله ماء من السماء فينبتون كما ينبت البقل ، قال : وليس من الإنسان شيء إلا ييلي إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب منه خلق ، ومنه يركب الخلق يوم القيامة » .

= المشي [٣٣٧١] وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب في القرآن [٤٧٣٧] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطب : باب ما جاء في الرقية من العين [٢٠٦٠] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب : باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به [٣٥٢٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٢٣٦ / ١ ، ٢٧٠] وبرقم [٢١١٢ ، ٢٤٣٤] وقال محققه « إسناده صحيح »

وأخرجه الطبراني في الأوسط [٢٢٩٦ / ٣] وفي الصغير [٢٥٧ / ١] . ولم أجده في صحيح مسلم كما قال المصنف - رحمه الله - .

قال ابن الأنباري : الهامة ، واحد الهوام ، ويقال : هي كل نسمة تهتم بسوء ، واللامه الملمة : وإنما قال لامة ، ليوافق لفظ هامة ، فيكون ذلك أخف على اللسان

(٣٩) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب التفسير : تفسير سورة النبأ ، باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجاً برقم [٤٩٣٥] ومن سورة الزمر برقم [٤٨١٤] . وأخرجه مسلم في كتاب الفتن : باب ما بين النفختين برقم [٢٩٥٥] وهذه رواية مسلم ، =

٤٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ :
 « رفعت لى النار فرأيت عمرو بن لحي قصيراً أحمر أزرق يجرق قصبه فى النار ،
 قلت : من هذا ؟ قيل : هذا عمرو بن لحي أول من بحر البحيرة ، ووصل الوصلة ،
 وسب السائبة ، وحمى الحام وغير دين إسماعيل ، ودعا العرب إلى عبادة
 الأوثان .»

= ورواية البخاري المسثول فيها هو النبي ﷺ .

عجب الذنب : أى العظم اللطيف الذى فى أسفل الصلب وهو أول ما يخلق من
 الآدمى وهو الذى يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه .

(٤٠) إسناده ضعيف جداً : والحديث فى إسناده الكلبي وهو متهم بالكذب ، قال
 الدارقطني وجماعة : محمد بن السائب الكلبي متروك ، وقال الحافظ ابن حجر فى التهذيب [٩/
 ١٨٠] قال أبو حاتم : الناس مجمعون على ترك حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ولا يكتب
 حديثه ، وقال ابن عدي : فى حديثه مناكيز ، وقال ابن حبان : وضوح الكذب فيه أظهر من أن
 يحتاج إلى الإغراق فى وصفه ، روى عن أبي صالح التفسير ، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس
 لا يحل الاحتجاج به ، وقال الحاكم : روى عن أبي صالح أحاديث موضوعة ، وانظر الضعفاء
 والمتروكين للدارقطني [١ : ٣٤٢] وميزان الاعتدال للذهبي [٣ / ٥٥٧] وقال الحافظ ابن حجر
 فى التقريب [١ / ١٦٣] محمد بن السائب الكلبي ، متهم بالكذب ورمى بالرفض .
 وانظر الكامل فى الضعفاء لابن عدي [٦ / ١١٤] .

وبهذا يكون الحديث ضعيفاً جداً من هذا الطريق وبهذا اللفظ ، ولكن ورد فى الصحيحين
 وغيرهما بنحوه من عدة طرق وبألفاظ مختلفة مثل : قال أبو هريرة قال النبي ﷺ : « رأيت عمرو
 ابن عامر بن لحي الخزاعي يجرق قصبه فى النار ، وكان أول من سب السوائب » .

أخرجه البخاري فى كتاب المناقب : باب قصة خزاعة [٣٥٢١] وفى كتاب التفسير : سورة
 المائدة باب : لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم [٤٦٢٣] ، وأخرجه مسلم فى كتاب الجنة =

٤١ - حديث ابن عباس أيضاً . قال : كانت العزى شيطانة تأتي ثلاث سمرات بطن نخلة ، فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة بعث خالد بن الوليد فقال : « انت بطن نخلة ، فإنك تجد ثلاث سمرات فاعضد الأولى فاتاها فعضدها . فلما جاء إليه قال : هل رأيت شيئاً ؟ قال : لا . قال : فاعضد الثانية ، فاتاها فعضدها . ثم

= وصفة نعيمها وأهلها : باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء [٢٨٥٦] . وأحمد في المسند [٢ / ٢٧٥ ، ٣٦٦] ، وابن أبي عاصم في الأوائل [٤٤] ، [٨٣] بنحو حديث المصنف . وابن جرير في تفسيره [٧ / ٥٦] من طريق محمد بن إسحاق به .

وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤ / ٦٠٥] من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً به وقال : « صحيح علي شرط مسلم » ووافقه الذهبي ، قال الألباني وإنما هو حسن فقط . وله شاهد من حديث أبي بن كعب بنحوه وفيه « وهو أول من حمل العرب علي عبادة الأصنام » أخرجه الحاكم أيضاً في المستدرک ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي وإنما هو حسن فقط للخلاف المعروف في ابن عقيل . وله شاهد مختصر بلفظ « أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة » أخرجه ابن أبي عاصم في الأوائل [١٩٠] والطبراني في الكبير [١٠ / ٣٩٨] وفي الأوسط له [١ / ١٦١] قال الألباني : إسناده حسن .. ومن حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر ، وإني رأيته يجرد أمعاءه في النار » أخرجه أحمد في المسند [١ / ٤٤٦] وإسناده لا بأس به في الشواهد كما ذكر ذلك شيخنا الألباني في السلسلة الصحيحة [٤ / ٢٤٢] الحديث ١٦٧٧ فليُنظر .

ومعنى قصبه : قال الأكثرون : يعني أمعاءه . قال أبو عبيد : الأقصاب : الأمعاء .

(٤١) ضعيف جداً : الحديث في إسناده : الكلبي ؛ وقد سبق الكلام عنه في الحديث السابق ، وابنه هشام بن محمد بن محمد بن السائب الكلبي ، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال رقم [٤ / ٣٠٤] « قال أحمد بن حنبل : إنما كان صاحب سمرونسب ، ما ظننت أن أحداً =

أتى النبي ﷺ فقال : هل رأيت شيئاً ؟ قال : لا . قال : فاعضد الثالثة ، فأتاها فإذا هو بجنية نافثة شعرها واضعة يديها على عاتقها تُصِرُّ بأنيابها وخلفها دية السلمي وكان سادنها . فقال خالد :

يا عَزَّ كَفْرانك لا سبْحانك * * * إني رأيت الله قد أهانك

ثم ضربها ففلق رأسها فإذا هي حَمَمَةٌ ، ثم عضد الشجرة وقتل دية السادن ، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال : « تلك العزى ولا عزى بعدها للعرب » .

= يحدث عنه ، وقال الدارقطني وغيره ، متروك ، وقال ابن عساكر : رافضي ليس بثقة ، وانظر الضعفاء و المتروكين للدارقطني رقم [٣٨٧ / ١] والتاريخ الكبير [٢٠٠ / ٢ / ٤] والمجروحين [٩١ / ٣] والجرح والتعديل [٦٩ / ٢ / ٤] والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رقم ١٣٧٤ [٢٤٣ / ١] والكامل في الضعفاء لابن عدي [١١٠ / ٧] . وله شاهد بنحوه أخرجه البيهقي في دلائل النبوة [٧٧ / ٥] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : باب غزوة الفتح [١٧٦ / ٦] من حديث أبي الطفيل ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه يحيى بن المنذر وهو ضعيف ، وذكره ابن كثير أيضاً في تفسيره للآية [١٩] من سورة النجم قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴾ وعزاه محققوه : لكتاب الأصنام للكليبي [٢٦ ، ١٦] ، وسيرة ابن هشام ٨٥ / ١ وله شاهد آخر بنحوه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق [١٠١ / ٥] تهذيب ، أورده السيوطي في الجامع الصغير [٤٣٤٢] بلفظ « ذهب العزى فلا عزى بعد اليوم » وعزاه لابن عساكر في تاريخه عن قتادة مرسلًا وصححه . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع [٣٠٥٨] .

ومعنى الحممة بضم الحاء وفتح الميمين : الرماد وكل ما احترق من النار .

- ٤٢ - حديث يوم أحد ، وفيه ذكر مقولة أبي سفيان لصنم قريش الأكبر هبل :
 اعل هبل - أى : علا دينك - فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : « ألا تجيونه ؟
 فقالوا : وما نقول ؟ قال : قولوا : الله أعلى وأجل » .
- ٤٣ - حديث : قول رسول الله ﷺ لجريز رضى الله عنه : « ألا تكفى ذا
 الخلصة » . قال المصنف : ذو الخلصة اليوم : عتبة باب مسجد نبالة .

- (٤٢) صحيح : من حديث البراء بن عازب ، أخرجه البخاري في كتاب الجهاد : باب ما
 يكره من التنازع [٣٠٣٩] وكتاب المغازي : باب غزوة أحد [٤٠٤٣] ضمن حديث .
 وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٢٩٣] ، وابن سعد في الطبقات الكبرى [٢ / ١ : ٣٣] وابن
 عساكر في تاريخ دمشق [٦ / ٣٩٨] تهذيب ، والبعوي في شرح السنة [٢٧٠٥] . وأخرجه
 أحمد في المسند [١ / ٤٦٣] عن ابن مسعود ، قال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح »
- (٤٣) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله أخرجه
 البخاري بلفظ « ألا تريحي من ذي الخلصة » في كتاب الجهاد : باب حرق الدور والنخيل برقم
 [٣٠٢٠] وباب البشارة في الفتوح برقم [٣٠٧٦] وفي كتاب مناقب الأنصار : باب ذكر جرير
 ابن عبد الله برقم [٣٨٢٣] وفي كتاب المغازي : باب غزوة ذي الخلصة أرقام [٤٣٥٥ ، ٤٣٥٦ ،
 ٤٣٥٧] وفي كتاب الدعوات : باب قول الله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ برقم [٦٣٣٣] .
 وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل جرير بن عبد الله برقم [٢٤٧٦]
 وفيه لفظ « هل أنت مريحي » وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في بعثة البشراء برقم
 [٢٧٧٢] وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٣٦٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٥] وأخرجه ابن أبي شيبة في
 المصنف [١٢٣٩٢ ، ١٥٠٠١] ، وأخرجه للبيهقي في السنن الكبرى [٩ / ١٧٤] والطحاوي
 في مشكل الآثار [٣ / ١٩٤] ، والبعوي في شرح السنة [١١ / ٦٥] ، ولفظ المصنف أخرجه
 الحميدي في مسنده [٨٠١] ، والطبراني في الكبير [٢٢٥٢ ، ٢٢٥٣ ، ٢٢٥٥ ، ٢٢٥٦] ،
 = [٢٢٨٩ ، ٢٢٩٦] .

٤٤ - حديث : دخول رسول الله ﷺ مكة ، وطعنه بسية قوسه في عيون
 ووجوه أصنام أهلها المنصوبة حول الكعبة داخل المسجد الحرام وهو يقول :
 « جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً » .

تذكر تلبس إبليس على جاحدي النبوات

٤٥ - حديث : شداد بن أوس رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال :

= ومعنى الخلصة : اسم صنم لدوس ، وقيل البيت الذي كان تختم باليمن يحجون
 إليه تشبيهاً بالبيت الحرام ، وفسر في حديث ابن أبي شيبه أنه : بيت كان تختم كانت
 تعبده في الجاهلية ، يسمى الكعبة اليمانية .

(٤٤) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي
 الله عنه قال : دخل النبي ﷺ مكة ، وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصباً فجعل يطعنهما بعود في يده
 وجعل يقول « جاء الحق وزهق الباطل » الآية . أخرجه البخاري في كتاب المظالم : باب هل
 تكسر الدنان التي فيها الخمر برقم [٢٤٧٨] ، وفي كتاب المغازي : باب أين ركز النبي ﷺ الراية
 يوم الفتح برقم [٤٢٨٧] وفي كتاب التفسير باب قول الله تعالى ﴿ وقل جاء الحق وزهق
 الباطل إن الباطل كان زهوقاً ﴾ برقم [٤٧٢٠] عن ابن مسعود وأخرجه مسلم في كتاب
 الجهاد والسير : باب إزالة الأصنام من حول الكعبة برقم [١٧٨١] وأخرجه الترمذي في كتاب
 تفسير القرآن : باب ومن سورة بني إسرائيل برقم [٣١٣٨] وقال : حسن صحيح . وأخرجه
 النسائي في السنن الكبرى : تفسير سورة بني إسرائيل - الإسراء : قول الله تعالى ﴿ جاء الحق
 وزهق الباطل ﴾ برقم [٣١٧ / ١ / ٦٦٥] وفي تفسير سورة سبأ : قول الله تعالى ﴿ جاء الحق وما
 يبدئ الباطل وما يعيد ﴾ برقم [٤٤٨ / ٢ / ٢٠٢] وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٧٧ ،
 . [٣٧٨]

(٤٥) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح : باب الأمر بإحسان الذبح =

« إذا ذبح أحدكم فليحد شفرته وليرح ذبيحته » .

٤٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله ﷺ بيت المدراس فقال : « أخرجوا إليّ أعلمكم ، فخرج إليه عبد الله بن صوريا ، فخلاه به فناشده الله بدينه وبما أنعم عليهم وأطعمهم من المن والسلوى ، وظلّهم به من الغمام ، أتعلمون أنى رسول الله ؟ قال : اللهم نعم . وإن القوم ليعرفون ما أعرف ، وإن صفتك ونعتك لمبين في التوراة ولكنهم حسدوك . قال : فما يمنعك أنت ؟ قال : = والقتل وتحديد الشفرة برقم [١٩٥٥] عن شداد بن أوس ولفظه « إن الله كتب الإحسان علي كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتل وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته » .

وأخرجه أبو داود في كتاب الأضاحي : باب في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة برقم [٢٨١٥] . وأخرجه النسائي في كتاب الضحايا : باب الأمر بإحداذ الشفرة [٧ / ٢٢٧] . وأخرجه الترمذي في كتاب الديات : باب ما جاء في النهي عن المثلة برقم [١٤٠٩] وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥] ، وابن ماجه في كتاب الذبائح ، باب : إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح [٣١٧٠] .

ومعنى ليحد شفرته : أى ليشحد السكين جيداً .

(٤٦) ضعيف جداً : أخرجه ابن سعد في الطبقات : في ذكر علامات النبوة في رسول الله ﷺ قبل أن يوحى إليه [١ / ١٠٨] قسم أول . وذكره ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق [١ / ٣٥٢] « في إخبار الأخبار والرهيان بنبوته ﷺ . وأورده السيوطي في الدر المنثور في تفسير سورة الأعراف ، قول الله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ... ﴾ [الآية : ١٥٧] والحديث في إسناده علي بن مجاهد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٢ / ٤٣] : متروك .

ومعنى المدراس : أى الموضوع الذى يدرس فيه كتاب الله ومنه مدراس اليهود والجمع

مداريس .

أكره خلاف قومي ، وعسى أن يتبعوك ويسلموا فأسلم » .

٤٧ - حديث قوله ﷺ : « بعثت إلى الناس كافة » .

٤٨ - حديث : قوله ﷺ لابنته فاطمة : « لا أغني عنك من الله شيئاً » .

٤٩ - حديث قدسي . يقول النبي ﷺ : « ينزل الله إلى السماء الدنيا ... إلخ » .

(٤٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب التيمم : باب [١] برقم [٣٣٥] مطولاً بلفظ : « أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلي الناس عامة » وفي رواية : « وبعثت إلي الناس كافة » عن جابر في كتاب الصلاة : باب قول النبي ﷺ « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » برقم [٤٣٨] وبمعناه أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة برقم [٥٢١] مطولاً ولفظ « وأرسلت إلي الخلق كافة » برقم [٥٢٣] عن جابر ، وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة : باب الأرض كلها طهور [١ / ٣٢٢] عن جابر ، وأخرجه النسائي في كتاب الغسل : باب التيمم بالصعيد [١ / ٢١١] بلفظه عن جابر . وأخرجه الترمذي في كتاب السير : باب ما جاء في الغنيمة برقم [١٥٥٣] عن أبي هريرة وفيه « وأرسلت إلي الخلق كافة » قال الترمذي : حديث حسن صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٠١] عن ابن عباس [٣ / ٣٠٤] عن جابر . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة : باب التيمم بالصعيد الطيب [١ / ٢١٢] .

(٤٨) صحيح : سيأتي تخريجه كاملاً في الحديث رقم [٣٨٧] .

(٤٩) صحيح متواتر : رواه الجماعة عن أبي هريرة ولفظ البخاري : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلي سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له » . أخرجه البخاري في كتاب التهجد : باب الدعاء والصلاة من آخر الليل برقم [١١٤٥] وفي كتاب الدعوات : باب الدعاء نصف الليل برقم [٦٣٢١] وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ برقم =

= [٧٤٩٤] وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين : باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل برقم [٧٥٨] عن أبي هريرة ، وأخرجه مالك في الموطأ من كتاب القرآن : باب ما جاء في الدعاء برقم [٣٠] وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة برقم [١٣٦٦] وأخرجه الترمذي في كتاب الصلاة : باب ما جاء في نزول الرب عز وجل إلى السماء الدنيا كل ليلة برقم [٤٤٦] وفي كتاب الدعوات : باب ما جاء في عقد التسييح باليد برقم [٣٤٩٨] قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه أبو داود ، في كتاب الصلاة : باب أي الليل أفضل ، برقم [١٣١٥] وفي كتاب السنة : باب في الرد علي الجهمية ، برقم [٤٧٣٣] وأخرجه النسائي في [الكبرى] كما في تحفة الأحوزدي [٩٩ / ١٠] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٥٨ ، ٢٦٤ ، ٢٦٧ ، ٢٨٢ ، ٤١٩ ، ٤٣٣ ، ٤٨٧ ، ٥٠٤ ، ٥٠٩ ، ٥٢١] عن أبي هريرة ، ومن طرق أخرى عن جبير بن مطعم [٤ / ٨١] وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة بأرقام [٤٩٢ - ٤٩٨] بطرق مختلفة .

وأخرجه البزار في كتاب التوبة : باب الاستغفار آخر الليل برقم [٣٢٥٣] عن أبي الدرداء ، وفي كتاب الأدعية : باب أوقات الإجابة ، برقم [٣١٥٢ ، ٣١٥٣ ، ٣١٥٤] عن جبير بن مطعم وأبي هريرة ، وأخرجه الدارقطني في كتاب النزول [١ / ١٠٢ ، ١٠٧] . وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم [١١٨٠ ، ٦١٥٥ ، ٦٥٧٦] وقال محققه : رجاله ثقات . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم [٢١٠٦] وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٤ / ٢٥٥] . وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الصلاة : [باب ينزل الله إلى السماء الدنيا] عن أبي هريرة [١ / ٣٤٦ ، ٣٤٧] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠ / ١٥٣] عن ابن مسعود بلفظ [يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا .. إلخ] وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح . ولفظ [ينزل الله عز وجل كل ليلة .. إلخ] عن جبير بن مطعم وأبي هريرة [١٠ / ١٥٤] وقال : رواه أحمد والبزار وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح ، ورواه الطبراني . ولفظ [هبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا إلخ] عن علي بنحو حديث أبي هريرة ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى =

٥٠ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . وفيه أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الله يضع السموات على إصبع » .

= ورجالهم ثقات . وبلفظ [ينزل ربنا تبارك وتعالى إلي السماء الدنيا .. إلخ] عن عبادة بن الصامت ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه . وبلفظ [ينزل الله تبارك وتعالى .. إلخ] عن أبي الدرداء [١٠ / ١٥٥] وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري بنحوه [اهـ . وفي مسند أحمد بتحقيق الشيخ / أحمد شاكر ذكره برقم [٧٥٠٠] وقال معلقاً عليه : [هو حديث صحيح متواتر المعنى ، قطعي الثبوت والدلالة رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة ، من غير وجه . وقد جمع كثيراً من ألفاظه وأسانيده إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد ص (٨٣ - ٩٥) اهـ . وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات [١ / ٤٤٩] والآجري في الشريعة [١ / ٣٠٨ - ٣٠٩] .

[٥٠] صحيح : جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير سورة الزمر : باب وما قدروا الله حق قدره برقم [٤٨١١] وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ برقم [٧٤١٤ ، ٧٤١٥] وباب قول الله تعالى : ﴿ إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ﴾ برقم [٧٤٥١] وباب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم برقم [٧٥١٣] .

وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم : صفة القيامة والجنة والنار برقم [٢٧٨٦] . وأخرجه الترمذي بنحوه في كتاب تفسير القرآن : باب ومن سورة الزمر برقم [٣٢٣٨] عن عبد الله وقال : « حسن صحيح » والحديث متفق عليه من حديث ابن مسعود قال : « جاء حبر من الأحبار إلي رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ! إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع فيقول : أنا الملك . فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه ، تصديقاً لقول الحبر . ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وما قدروا الله حق قدره ، والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ . وأخرجه أحمد =

٥١ - حديث عبد الله بن عمرو رضی الله عنهما : قوله ﷺ : « قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن » .

= في المسند [١ / ٣٢٤ ، ٣٧٨] وفي المحقق بأرقام [٣٥٩٠ ، ٤٠٨٧ ، ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩] وإسناده صحيح . وإذا شئت التفصيل فارجع إلي كتاب الأسماء والصفات للبيهقي : باب ما ذكر في الأصابع [١ / ٤٢١ - ٤٢٣] عن عبد الله بن مسعود فقد أورد طرقه ورواياته المختلفة في كتب السنة .

(٥١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب القدر : باب تصريف الله تعالي القلوب كيف شاء برقم [٢٦٥٤] ولفظه : « إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد ، يصرفه حيث يشاء ثم قال رسول الله ﷺ « اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا علي طاعتك » .

وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ١٦٨] . وابن أبي عاصم في السنة [٢٢٢] ، والأجري في الشريعة [١ / ٣١٦] والحديث له شواهد كثيرة في السنن وغيرها منها حديث أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلبي علي دينك » قلت : يا رسول الله : آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ قال : نعم إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء » . أخرجه الترمذي في كتاب القدر [٢١٤٠] وقال : هذا حديث حسن . وفي الباب عن النواس بن سمعان وأم سلمة وعبد الله بن عمرو وعائشة رضي الله عنهم ، وهكذا روي غير واحد عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس ، وروي بعضهم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ ، وحديث أبي سفيان عن أنس أصح اهـ .

١ - عن أنس أخرجه أحمد في المسند [٣ / ٢٥٧] وأخرجه ابن ماجه في الدعاء [٣٨٣٤] وابن أبي شيبة في المصنف [١٠٤٥٤] وفي الإيمان [٥٥] وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة [٢٢٥] ، والأجري في الشريعة [١ / ٣١٧] .

٢ - عن عائشة . أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [١٠٤٥٦] وفي الإيمان [٥٧] ، وابن أبي عاصم في السنة [٢٢٤ ، ٢٣٣] ، والأجري في الشريعة [١ / ٣١٧] . =

٥٢ - حديث . قول الرسول ﷺ بمعناه : « إن أرواح المؤمنين تجعل في حواصل طير تاكل من شجر الجنة » .

- ٣ - عن أم سلمة . أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [١٠٤٥٥] وفي الإيمان [٥٦] ،
والآجري في الشريعة [٣١٦ / ١] ، وابن أبي عاصم في السنة [٢٢٣] ، وصححه الألباني .
٤ - عن جابر . أخرجه الحاكم في المستدرک [٢٨٨ / ٢] وابن أبي عاصم في السنة [٢١٩]
٥ - عن النواس بن سمعان أخرجه الآجري في الشريعة [٣١٧ / ١] .

(٥٢) صحيح : أخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز : باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر برقم [١٤٤٩] عن أم بشر بنت البراء بن معرور بلفظ : « إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة » وفيه قصة .. وأخرجه البيهقي في كتابه البعث والنشور : باب ما يستدل به علي أن النبي ﷺ رأي الجنة والنار رقم ٢٠٥ [١٥٤ / ١] وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ١٢٢ [١٩ / ٦٤ ، ٦٥] . وأخرجه الحربي في غريب الحديث [١٢١٨ / ٣] عن كعب بن مالك وقال محققه : « وهو من أصح الحديث إذ رواه أحمد عن الشافعي عن مالك عن الزهري » ا هـ . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٢٩ / ٢] وقال : « رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ا هـ . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٦١٨٠] وعزاه لابن ماجه وابن سعد عن أم بشر وكعب بن مالك . والحديث بهذا اللفظ ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه له برقم [٣٠٩] وعلق عليه فقال : « المرفوع منه صحيح ويأتي برقم [٤٢٧١] - أي عند ابن ماجه - لكنني وجدته قد رمز له بالصحة في صحيح الجامع الصغير برقم [١٥٥٦] وذكره في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٩٩٥) وقال : وهذا سند ضعيف ، ورجاله ثقات وإنما علته ابن إسحاق فقد كان يدلس ، والظاهر أنه تلقاه عن بعض الضعفاء ثم أسقطه ، فقد رواه معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك - وفيه - « إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتي يرجعها الله .. الحديث ، أخرجه أحمد [٣ / ٤٥٥] وإسناده صحيح علي شرط الشيخين .. إلخ تحقيقه للحديث » ا هـ . والحديث له شواهد صحيحة عند مالك وأحمد وغيرهما عن كعب بن مالك بلفظ : « إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في =

ذكر تلبس إبليس علي الخوارج

٥٣ - حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه : عن رسول الله ﷺ قال :
« ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء ، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءً » ثم أتاه
رجل غائر العينين ، مشرف الوجنتين ، نأتى الجبهة ، كث اللحية ، مشمر الإزار ،
محلوق الرأس . فقال : اتق الله يا رسول الله ! فرفع رأسه إليه فقال : « ويحك
أليس أحق الناس أن يتقى الله أنا . ثم أدبر » فقال خالد : يا رسول الله ألا أضرب
عنقه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « فلعله يكون يصلى » . فقال إنه رب مصل يقول
بلسانه ما ليس فى قلبه . فقال رسول الله ﷺ : « إنى لم أومر أن أنقب عن قلوب
الناس ولا أشق بطونهم » ثم نظر إليه النبى ﷺ وهو مقف فقال : « أما إنه سيخرج
من ضنقى هذا قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم . يمرقون من الدين كما

= شجر الجنة . - الحديث . . أخرجه مالك في الموطأ كتاب الجنائز برقم ٤٩ [٤٠ / ١]
وأخرجه أحمد في المسند [٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٤٦٠] وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز ، باب
أرواح المؤمنين [١٠٨ / ٤] وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم [٧٣٤] موارد . وأخرجه ابن
ماجه في كتاب الزهد : باب ذكر القبر والبلى برقم [٤٢٧١] وأخرجه الترمذي في كتاب
فضائل الجهاد : باب ما جاء في ثواب الشهيد برقم [١٦٤١] بلفظ : إن أرواح الشهداء في طير
خضر تعلق من ثمرة الجنة أو شجر الجنة » وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [٦ /
٣٨٦] بهذا اللفظ .

تعلق : أى تأكل وترعى .

(٥٣) صحيح : متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء : باب قول الله تعالى :
« وإلى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم اعبدوا الله » برقم [٣٣٤٤] هود [٥٠] وقوله تعالى =

يمرق السهم من الرمية » . قال المصنف : هذا الرجل يقال له ذو الخويصرة التميمي .

٥٤- حديث : جابر ، وأبي سعيد رضى الله عنهما في قوله ﷺ لدى الخويصرة

التميمي : « ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل »

= ﴿ واذكر أخطأ عاد إذ أنذر قومه بالأحقاف ﴾ [الأحقاف] [٢١] وفي كتاب المغازي : باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلي اليمن قبل حجة الوداع برقم [٤٣٥١] وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ وقوله تعالى ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾ برقم [٧٤٣٢] بنحوه مطولاً . وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب ذكر الخوارج وصفاتهم برقم [١٠٦٤] . وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في قتال الخوارج برقم [٤٧٦٤] . وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب المؤلفة قلوبهم [٥ / ٨٧] وكتاب تحريم الدم : باب الحكم في السحرة [١٨ / ٧] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : برقم ١٨٦٧ [١٥٧ ، ١٥٦ / ١٠] . وأخرجه ابن حبان في المقدمة : باب الاعتصام بالسنة برقم ٢٥ [٢٠٦ ، ٢٠٥ / ١] . الإحسان . وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم ٢٢٣٤ [٢٩٦ / ١] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٤ ، ٥ ، ٧٢ ، ٧٣] . وأخرجه البيهقي في كتاب السنن الكبرى [١٨ / ٧] وفي كتاب دلائل النبوة ، باب : ما جاء في إخباره بخروجهم [٦ / ٤٢٦ ، ٤٢٧] .

الضئضي : الأصل ، أى : سيخرج من نسله ، مقف : مول ظهره .

(٥٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام

برقم [٣٦١٠] عن أبي سعيد وزاد في آخره : « قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل » وفي فرض الخمس : باب ومن الدليل علي أن الخمس لنواب المسلمين برقم [٣١٣٨] بلفظ : « لقد شقيت إن لم أعدل » عن جابر ، وفي كتاب الأدب : باب ما جاء في قول الرجل : « ويلك » [٦١٦٣] ، وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم : باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولتلا ينفر الناس عنه برقم [٦٩٣٣] عن أبي سعيد في قصة عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي .

وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب : ذكر الخوارج وصفاتهم برقم [١٠٦٣] =

٥٥ - حديث يوم الحديبية . وفيه أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : « اللهم إنك تعلم أني رسول الله امح يا علي ، اكتب : هذا ما اصطلى عليه محمد بن عبد الله ... إلخ » .

٥٦ - حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : « ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي ، فإن أدركت ذلك فكن عبد الله المقتول » .

= عن جابر . وأخرجه أحمد في المسند [٥٦ / ٣] عن أبي سعيد الخدري ، [٣ / ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥] عن جابر بن عبد الله . وكذا ابن ماجه في المقدمة [١٧٢] ، وابن منصور في سننه [٢٩٠٢] والبيهقي في دلائل النبوة [٥ / ١٨٥ ، ١٨٧] .

(٥٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الشروط : باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب برقم [٢٧٣١ ، ٢٧٣٢] عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان حدثاه بالقصة كاملة . وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : باب صلح الحديبية في الحديبية برقم [١٧٨٣] عن البراء بن عازب . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٤٢] عن ابن عباس [٤ / ٨٧ ، ٣٢٣ - ٣٢٦] من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنف برقم ٩٧٢٠ [٥ / ٣٣٧ - ٣٣٨] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢ / ١٥٠ - ١٥٢] وقال صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه وذكر مكاتبته ﷺ حين صالح قومه قريشاً [٢ / ١٥٢ - ١٥٤] وقال حديث صحيح علي شرط الشيخين . وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ١٣ [٢٠ / ٩ - ١٥] مصالحة الرسول المشركين ممثلاً لهم أبو سفيان بن حرب وسهيل بن عمرو ، والقصة مطولة في كثير من كتب السنة بتفصيلها . وذكرها ابن هشام عن ابن إسحاق في السيرة النبوية [٣ / ٣١٧] في أمر الهدنة يوم الحديبية . وابن كثير في [البداية والنهاية ٧ / ٢٨١] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٦ / ١٤٥] وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » ١ هـ .

(٥٦) ضعيف الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٥ / ١١٠] والآجري في =

٥٧ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول ﷺ يقول : « يخرج قوم فيكم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم ، وصيامكم مع صيامهم ، وأعمالكم مع أعمالهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية » أخرجاه في الصحيحين .

= الشريعة [٤٢ / ١] وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ٧٢١٥ [١٣ / ١٧٦] وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٣٦٢٩ ، ٣٦٣٠ [٤ / ٦٠] وبرقم ٣٦٣١ [٤ / ٦١] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٧ / ٣٠٢ ، ٣٠٣] وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى والطبراني ولم أعرف الرجل الذي من عبد القيس ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » . ١ هـ

وذكره السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٢٨١٠] . وعزاه لعبد الرزاق وأحمد والدارقطني والطبراني في الكبير عن عبد الله بن خباب بن الارت عن أبيه ، وانظر كنز العمال رقم ٣٠٩٩٢ [١١ / ١٥٠] والحديث له شواهد صحيحة من أحاديث جمع من الصحابة رضي الله عنهم أولاً : من حديث أبي ذر بنحوه أخرجه أبو داود [٤٢٦١] وابن ماجه [٣٩٥٨] والحاكم [٤ / ٤٢٤] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي [٨ / ١٩١] وابن حبان [١٨٦٣] موارد .

ثانياً : من حديث أبي موسى بنحوه أخرجه أبو داود [٤٢٥٩] وابن حبان [١٨٦٩] قال الألباني في الإرواء [٨ / ١٠٢] : وهذا إسناد صحيح علي شرط البخاري .

ثالثاً : من حديث سعد بن أبي وقاص ولفظه : « ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي » . قيل : أفرأيت يا رسول الله ، إن دخل علي بيتي وبسط إلي يده ليقتلني ؟ قال : « كن كابن آدم » . أخرجه أحمد في المسند [١ / ١٦٩] ، [١٨٥] وإسناده صحيح . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير [٣٦٢٣] . وانظر إرواء الغليل له [٢٤٥١] .

(٥٧) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري =

٥٨ - حديث عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الخوارج كلاب أهل النار »

= رضى الله عنه أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن : باب إثم من رآى بقراءة القرآن أو تأكل به [٥٠٥٨] وفي كتاب استنابة المرتدين : باب قتال الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم [٦٩٣١] وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب ذكر الخوارج وصفاتهم برقم ٤٧ [١٠٦٤] . وأخرجه مالك في الموطأ : كتاب القرآن : باب ما جاء في القرآن [٢٠٤ / ١ ، ٢٠٥] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٥٦ ، ٦٠ ، ٦٥] وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب في ذكر الخوارج [١٦٩] وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة [٩٣٥] وابن عبد البر في تجريد التمهيد [٧٣٣] .

(٥٨) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٤ / ٣٥٥] . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب في ذكر الخوارج برقم [١٧٣] قال البوصيري في الزوائد : « إن رجال الإسناد ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً » . وأخرجه الطبراني في الكبير ٨٠٤٢ [٨ / ٣٢٤] وفي المعجم الصغير [٢ / ١١٧] عن أبي أمامة . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٩٧٣٠ [١٥ / ٣٠٥] وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة ٩٠٤ [٢ / ٤٣٨] عن ابن أبي أوفى قال الألباني عنه : « حديث صحيح ، ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير أن الأعمش لم يسمع من عبد الله بن أبي أوفى ، وهو إلى ذلك مدلس ، لكن للحديث إسناد آخر يأتي في الكتاب بعده وشاهد من حديث أبي أمامة خرجته في الروض النضير [٩٠٦] والمشكاة [٣٥٥٤] اهـ .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٦ / ٣١٩] وابن عساكر في تاريخ دمشق [٢ / ٤٦١] تهذيب ، وأبو نعيم في الحلية [٥ / ٥٦] عن ابن أبي أوفى ، وتاريخ أصفهان [٢ / ٣٢٤] عن أبي أمامة وذكره السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٠٦١٠] وفي الجامع الصغير برقم [٤١٤٨] . ورمز له بالطححة . والألباني في مشكاة المصابيح برقم [٣٥٥٤] وصحيح الجامع الصغير برقم [٣٣٤٢] وصحيح ابن ماجه [١٤٣] وصححه . وأورده الحكيم الترمذي في كتاب نواذر الأصول [١ / ٥٤] في الأصل الحادي والأربعين في الخوارج .

٥٩ - حديث . في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه : عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه » .

٦٠ - حديث . عويمر بن ساعدة رضى الله عنه قال : قال النبي ﷺ : إن الله اختارنى واختار لى أصحابا ، فجعل لى منهم وزراء وأنصاراً فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً » .

(٥٩) صحيح : والحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ : « لا تسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ، ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » . أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة : باب قول النبي ﷺ « لو كنت متخذاً خليلاً » [٣٦٧٣] . وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب تحريم سب الصحابة برقم [٢٥٤٠ ، ٢٥٤١] عن أبي هريرة وأبي سعيد . وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ [٤٦٥٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب : في فضل من بايع تحت الشجرة برقم (٣٨٦١) عن أبي سعيد وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١١ ، ٥٤ ، ٦٣ ، ٦٤] ، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : فضل أهل بدر [١٦١] عن أبي هريرة ، وأخرجه أبو داود الطيالسي [٢١٨٣] ، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة [٩٨٨] : [باب في ذكر الرافضة أذلهم الله] .

نصيفه : أى لو أنفق أحدكم مثل الطود العظيم ذهباً ما وصل من الفضيلة والثبوة مثوية ما أنفق أحدهم من مد طعام ولا نصيفه . [يعنى : النصف] .

(٦٠) ضعيف : أخرجه الحاكم في المستدرک [٦٣٢ / ٣] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وأخرجه الطبراني في الكبير [١٧ / ١٤٠] ، وابن أبي عاصم في السنة [١٠٠٠] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه للطبراني [١٧ / ١٠] وقال : فيه من لم أعرفه ، وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٤٦٣٣] . وعزاه أيضاً إلى ابن الأنباري في =

٦١ - خير . سويد بن غفلة . قال : مررت بنفر من الشيعة يتناولون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ويتقصرونهما .. إلى أن قال له علي بن أبي طالب رضي الله عنه في آخر القصة وهي طويلة : ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، ثم الله أعلم بالخير أين هو . أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم .

الباب السادس

في ذكر تلبيس إبليس علي العلماء في فنون العلم

٦٢ - حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو جعل القرآن في إهاب ما احترق » .

= المصاحف وأبي طاهر المخلص . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٥٣٦] وضعفه . والحديث في إسناده عبد الرحمن بن سالم وهو مجهول ، والراوي عنه محمد بن طلحة التيمي وهو : « صدوق يخطيء » كذا قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٤٨٠ ، ٢ / ١٧٣] .

قال المصنف : والمراد بـ « العدل » : الفريضة . والصرف : النافلة .

(٦١) ضعيف الإسناد جداً : القصة في إسنادهما : الحسن بن عمارة قال الحافظ ابن حجر عنه في التقريب [١ / ١٦٩] : « متروك » وانظر الضعفاء والمتروكين للدارقطني [١٨٦] .
(٦٢) حسن : أخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٥١ ، ١٥٥] والطحاوي في مشكل الآثار [١ / ٣٩٠] وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ١٧٤٥ [٣ / ٢٨٤] بلفظ « لو أن القرآن جعل في إهاب ثم ألقى في النار ما احترق » قال محققه سليم أسد : « إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة » . وأخرجه الدارمي في سننه : باب فضل من قرأ القرآن [٢ / ٤٣٠] وأخرجه البغوي في شرح السنة برقم ١١٨٠ [٤ / ٤٣٦] وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ٤٩٨ [١٧ / ١٨٦] =

٦٣ - حديث رويغ بن ثابت رضى الله عنه . عن رسول الله ﷺ : « أنه نهى أن يسقى الرجل ماءه زرع غيره » .

= عن عصمة بن مالك الخطمي بلفظ « لو جمع القرآن في إهاب ما أحرقتة النار » قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد [٦ / ٢٦١] : وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وأيضاً برقم ٨٥٠ [١٧ / ٣٠٨] عن عقبه بن عامر بلفظ « لو كان القرآن في إهاب ما أكلته النار » .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد [٧ / ١٥٨] عنه : « وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف » اهـ .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٧٧٢٤] وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان عن عصمة بن مالك ، وفي كنز العمال برقم [٢٣١٣] من رواية ابن حبان عن أبي هريرة ، وبرقم [٢٣١٢] بلفظ « لو كان القرآن في إهاب ما أكلته النار » وهو في الجامع الصغير أيضاً برقم [٧٤٦٦] وعزاه السيوطي للطبراني في الكبير عن عقبه بن عامر وعن عصمة بن مالك وضعفه وعلق عليه المناوي في فيض القدير [٥ / ٣٢٤] فقال : « قال الهيثمي فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك » اهـ . وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرجها أشهر ولا أعلي من الطبراني وكأنه ذهب فقد خرجها أحمد عن عقبه ورواه عن عقبه أيضاً الدارمي ، قال الحافظ العراقي : وفيه ابن لهيعة . وابن عدي والبيهقي في الشعب عن عصمة المذكور ، وابن عدي عن سهل بن سعد قال العراقي : وسنده ضعيف وقال ابن القطان : فيه من كان يلقن ، وقال الصدر المناوي : فيه عند أحمد ، ابن لهيعة عن مشرح بن ماهان ولا يحتج بحديثهما عن عقبه اهـ . لكنه يتقوى بتعدد طرقه فقد رواه أيضاً ابن حبان عن سهل بن سعد ورواه البغوي في شرح السنة . اهـ . وذكره الألباني في تخريج مشكاة المصابيح برقم [٢١٤٠] عن عقبه بن عامر ، وفي صحيح الجامع الصغير برقم [٥١٤٢] عن عصمة بن مالك ، وحسنه .

والإهاب : هو الجلد

(٦٣) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب النكاح : باب وطء السبايا برقم [٢١٥٨] عن رويغ بن ثابت الأنصاري مرفوعاً بلفظ « لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره » يعني إتيان الحبالي . وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح : باب ما جاء في الرجل =

٦٤ - حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . أن النبي ﷺ : « نهى عن الخلق قبل الصلاة يوم الجمعة » والخلق : جمع حلقة .

٦٥ - حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وفيه قوله ﷺ في ذكر الفاجر : « أترغبون عن ذكره ، اذكروه بما فيه ليحذره الناس » .

= يشتري الجارية وهي حامل برقم [١١٣١] وقال : حسن ، وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٠٨] وابن عساكر في تاريخ دمشق [٤ / ٣٠] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب العدد : باب استبراء من ملك الأمة [٧ / ٤٤٩] قال الترمذي : وقد روي من غير وجه عن رويغ بن ثابت . والعمل علي هذا عند أهل العلم ، لا يرون للرجل إذا اشترى جارية وهي حامل أن يطأها حتى تضع . وفي الباب عن أبي الدرداء ، وابن عباس ، والغرياض بن سارية ، وأبي سعيد . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [١٨٩٠] وصحيح سنن الترمذي برقم [٩٠٣] وإرواء الغليل برقم [٢١٣٧] وصحيح الجامع الصغير برقم [٧٥٣٠] وقال : « حسن » والحديث في إسناده [ربيعة بن سليم] قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٢٤٦] : « مقبول » .

(٦٤) حسن : من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولفظه : أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تنشد فيه ضالة ، وأن ينشد فيه شعر ، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة « أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة [١٠٧٩] والترمذي في أبواب الصلاة : باب ما جاء في كراهية البيع والشراء [٣٢٢] وقال : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص حديث حسن ، وأخرجه النسائي في كتاب المساجد [٢ / ٤٧] ، وأحمد في المسند [٢ / ١٧٩] . وأورده السيوطي في الجامع الصغير [١ / ٩٤٠] وحسنه ، وكذا حسنه الألباني في صحيح أبي داود [٩٥٦] وصحيح الترمذي [٢٦٥] وصحيح النسائي [٦٩٠] وصحيح الجامع [٦٨٨٥] .

(٦٥) موضوع : ذكره السيوطي في الجامع الصغير [١٠٨ ، ١٠٩] وضعفه ، والألباني =

= في ضعيف الجامع [١٠٣ ، ١٠٤] وقال : ضعيف جداً ، وفي السلسلة الضعيفة [٥٨٣] وقال : « موضوع ولفظه » أترعون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس » . أخرجه العقيلي في الضعفاء برقم [٧٢] وكذا ابن حبان في المجروحين [١ / ٢١٥] وأبو الحسن الحرابي في الأمالي [١ / ٢٤٥] وابن عدي [٢ / ٢٦٠] والمحاملي في الأمالي [ج ٥ رقم ١٥] والبيهقي في سننه [١٠ / ٢١٥] والخطيب في تاريخه [١ / ٣٨٢ ، ٣ / ١٨٨ ، ٧ / ٢٦٢] وفي الكفاية [ص ٤٢] وابن عساكر [١٢ / ٧ / ٢] وأبو بكر الكلاباذي في مفتاح المعاني « [١ / ٢١] والهروري في ذم الكلام « [١ / ٨١ / ٤] والسهمي في تاريخه [٧٥] من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً ، وقال العقيلي : « ليس له من حديث بهز أصل ولا من حديث غيره ، ولا يتابع عليه من طريق يثبت » وقال البيهقي : « هذا يعرف بالجارود بن يزيد النيسابوري وأنكره عليه أهل العلم بالحديث . سمعت أبا عبد الله الحافظ [يعني الحاكم] يقول : سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ غير مرة يقول : كان أبو بكر الجارودي إذا مر بقبر جده يقول : يا أبة لو لم تحدث بحديث بهز بن حكيم لزرتك قال ابن عدي والبيهقي : وقد سرقه عنه جماعة من الضعفاء فرووه عن بهز بن حكيم ولم يصح فيه شيء » وقال ابن حبان : « والخبر في أصله باطل ، وهذه الطرق كلها بواطيل لا أصل لها » وخفي هذا علي الهروي فقال : « حديث حسن صحيح من حديث بهز وقد توبع جارود بن يزيد عليه » ! وتبعه يوسف بن عبد الهادي في « جمع الجيوش والديناكر علي ابن عساكر » [٢ / ٢] وروي الخطيب عن أحمد أنه قيل له : رواه غيره ؟ فقال : ما علمت . ثم ذكر الخطيب أنه روي عن جماعة ثم قال : « ولا يثبت عن واحد منهم ذلك ، والمحفوظ أن الجارود تفرد به » ثم روي عن البخاري أنه قال فيه : « منكر الحديث ، كان أبو أسامة يرميه بالكذب » . وعن أبي داود : « غير ثقة » وقال الذهبي في الميزان : وقال أبو حاتم : كذاب . وفي اللسان : قال العقيلي : متروك الحديث ، لأنه يكذب ويضع الحديث وذكر المناوي : أن الدارقطني قال في علله : « هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع » وفي الميزان أنه « موضوع » ونقله عنه في الكبير وأقره ، لكن نقل الزركشي عن الهروي في كتاب ذم الكلام « أنه حسن باعتبار شواهد » كذا قال شيخنا الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة =

- ٦٦ - حديث سمرة بن جندب ، والمغيرة بن شعبة رضی الله عنهما ، وفيه :
 قال ﷺ : « من روى عنى حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » .
 ٦٧ - حديث . فى تحذيره ﷺ من إتيان أبواب السلطان فى معرض بيان

= والموضوعه برقم ٥٨٣ [٢ / ٥٢ ، ٥٣] ثم علق على ما ذكره الأئمة فى تخريج الحديث فقال : [وهذا الاستدراك لا طائل تحته ، لأنه ذهول عن الشرط الذى يجب تحققه فى الشواهد حتى يتقوى الحديث بها وهو السلامة من الضعف الشديد الناتج من تهمة فى الرواة ، وهذا مفقود ههنا لما سبق فى كلام الأئمة النقاذ أن الحديث من وضع الجارود سرقة منه آخرون ولهذا لما حكى السخاوي فى « المقاصد » كلام الهروي السابق تعقبه بالرد فقال : « وليس كذلك ، فقد قال الحاكم فيما نقله البيهقي فى « الشعب » إنه غير صحيح ولا معتمد » . ولهذا أورد الحديث ابن طاهر فى « الموضوعات » [ص ٣] وأعله الجارود . قلت : ومن سرقة عنه سليمان بن عيسى السجزي فرواه عن سفيان ، وأخرجه ابن عدى [١٦١ / ١] وقال : « وهذا عن الثوري عن بهز باطل والسجزي يضع الحديث » وقد روى الحديث بلفظ آخر وهو : [ليس لفاسق غيبة] وهو « باطل » اهـ .
 والحديث أخرجه المصنف فى العلل المتناهية [١٣٠٠] ونقل كلام أئمة المرح والتعديل فى الطعن برواته وبخاصة الجارود والنيسابوري . فهو وضاع .

ومعنى [أترعون] أى : تفزعون .

(٦٦) صحيح : أخرجه مسلم فى المقدمة : باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ برقم [١] بلفظ : من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » وأخرجه الترمذي فى كتاب العلم : باب ما جاء فىمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب برقم [٢٦٦٢] وقال حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة [٤٠] عن علي . وأخرجه أحمد فى المسند [١ / ١١٣] عن علي بن أبي طالب و فى [٤ / ٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٥] عن المغيرة بن شعبة و فى [٥ / ١٤ ، ٢٠] عن سمرة بن جندب .

(٦٧) صحيح الإسناد : وهذا مخالف لهدي النبي ﷺ وقد صح عنه أنه قال فى الحديث : « إياكم وأبواب السلطان ، فإنه قد أصبح صعباً هبوطاً » . ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد =

المصنف رحمه الله تلبس إبليس على الفقيه وتردده على السلطان بزعم أنه يشفع في مسلم .

٦٨ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

[٢٤٦ / ٥] = وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح - وأورده السيوطي في الجامع الكبير [٩٣٥٠] والصغير [٢٨٩٨] وحسنه ، والحديث رواه الديلمي [١ / ٢ / ٣٤٥] من طريق الطبراني ، وابن منده في المعرفة [٢ / ٦٢ / ٢] وابن عساكر [١٣ / ٢٣٢ / ١] عن عبيد بن حبيش : حدثنا محمد بن فضيل عن إسماعيل عن قيس عن أبي الأعور السلمي مرفوعاً به . ثم رواه ابن منده من طريق يحيى بن زكريا عن إسماعيل به ، وقال عنه الشيخ الألباني - حفظه الله - وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وأبو الأعور اسمه عمرو بن سفيان .. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة [١٢٥٣] . وأورده السيوطي في الجامع الكبير [٩٣٦١] بلفظ : « إياكم وأبواب هذه السلاطين فإن منها الفتن مثل مبارك الإبل ، ولن تنالوا من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينكم مثله » . وعزاه للديلمي من حديث علي .

(٦٨) صحيح متواتر : أخرجه البخاري في كتاب العلم : باب إثم من كذب علي النبي ﷺ

برقم [١٠٧ - ١١٠] ، وفي كتاب الجنائز : باب ما يكره من النياحة علي الميت برقم [١٢٩١] وفي كتاب الأنبياء : باب ما ذكر عن بني إسرائيل برقم [٣٤٦١] ، وفي كتاب الأدب : باب من سمي بأسماء الأنبياء برقم [٦١٩٧] عن أبي هريرة وأخرجه مسلم في المقدمة : باب تغليظ الكذب علي رسول الله ﷺ برقم [٤ ، ٣] ، وفي كتاب الزهد والرقائق : باب الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم برقم [٣٠٠٤] عن أبي سعيد الخدري . وأخرجه أبو داود في كتاب العلم : باب في التشديد في الكذب علي رسول الله ﷺ برقم [٣٦٥١] وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ما جاء في النهي عن سب الرياح برقم [٢٢٥٧] وقال : حديث حسن صحيح . وفي كتاب العلم : باب ما جاء في تعظيم الكذب علي رسول الله ﷺ برقم [٢٦٥٩ ، ٢٦٦١] ، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل برقم [٢٦٦٩] عن عبد الله بن عمرو قال الترمذي : =

٧٠ - حديث أسامة بن زيد رضى الله عنه ، وفيه ذكره صلى الله عليه وسلم

«لرجل يلقى في النار فتندلق أفتابه ... الخ»

= أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لا ينفعه الله بعلمه » وأخرجه ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله (١٩٦/١) عن أبي هريرة مرفوعاً ، وموقوفاً علي أبي الدرداء ، وأخرجه ابن عدي في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال (١٥٨ / ٥) عن أبي هريرة بلفظ « إن أشد الناس عذاباً ... الخ » وأورده المنذري في كتاب الترغيب والترهيب : في الترهيب من أن يعلم ولا يعمل بعلمه [١٢٧ / ١] كما أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١ / ١٨٥) وقال عنه : « رواه الطبراني في الصغير وفيه عثمان البري قال الفلاس صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني » اهـ .

وذكره السيوطي في جمع الجوامع برقم (٣٢٦٥) وفي الصغير برقم (١٠٥٣) ورمز له بالضعف قال عنه المناوي في الفيض : « ضعفه المنذري ، قال ابن حجر : غريب الإسناد والمتن . وجزم الزين العراقي بأن إسناده ضعيف . اهـ . وسببه أن فيه عثمان بن مقسم . قال الذهبي في الضعفاء : كذبه غير واحد وأورد الحديث في الميزان في ترجمة عثمان وقال عنه الجوزجاني : كذاب وعن غيره مترك . وعن ابن عدي عامة حديثه لا يتابع عليه إسناداً ومتناً ، ولكن للحديث أصل أصيل ، فقد روي الحاكم في المستدرک من حديث ابن عباس مرفوعاً : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبي والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه ، فلو عزاه المؤلف إليه كان أحسن اهـ . كما ذكره الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم [١٦٤٣] وقال : ضعيف الإسناد جداً . وقال عنه : أخرجه الطبراني في الصغير [١٠٣] . من طريق عثمان ابن مقسم البري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً وقال : لم يروه عن المقبري إلا عثمان البري قلت - أي الألباني - وهو ضعيف جداً قال ابن معين ليس بشيء هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث » اهـ .

(٧٠) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أسامة بن زيد قال سمعته =

الباب السابع

أفي ذكر تلبیس إبلیس علی الولاية والسلطانین

٧١- حدیث أبی مریم الأسدی رضی الله عنه . عن النبی ﷺ قال : « من ولاه الله شیئاً من أمر المسلمین فاحتجب دون حاجتهم وختلتهم وفقرهم ، احتجب الله عز وجل دون حاجته وختلته وفقره » .

= ﷺ يقول : « یجاء بالرجل یوم القيامة ، فیلقي فی النار فتندلق أقتابه فی النار فیدور كما یدور الحمار یرحاه ، فیجتمع أهل النار فیقولون : أي فلان ما شأنک ؟ ألیس کنت تأمرنا بالمعروف وتنهی عن المنکر ؟ قال : کنت آمرکم بالمعروف ولا آتیه وأنهاکم عن المنکر وآتیه » . أخرجه البخاری فی کتاب بدء الخلق : باب صفة النار وأنها مخلوقة برقم (٣٢٦٧) وبنحوه فی کتاب الفتن : باب الفتنة التي تموج کموج البحر (٧٠٩٨) .

وأخرجه مسلم فی کتاب الزهد والرقائق : باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا یفعله ، وینهی عن المنکر ویفعله برقم (٢٩٨٩) بلفظ : « یؤتی بالرجل یوم القيامة فیلقي فی النار فتندلق أقتاب یطنه ... » إلخ الحدیث ، وأخرجه أحمد فی المسند (٢٠٥ / ٥) .

معنی فتندلق : الاندلاق الخروج بسرعة .

أقتابه : جمع قتب ، أي الأمعاء . أي تنصب أمعاؤه من جوفه وتخرج من دبره .
(٧١) صحیح : أخرجه أبو داود فی کتاب الخراج والإمارة : باب فیما یلزم الإمام من أمر الرعية رقم (٢٩٤٨) بلفظه ، وأخرجه الترمذی فی کتاب الأحکام : باب ما جاء فی إمام الرعية برقم (١٣٣٢ ، ١٣٣٣) بمعناه عن عمرو بن مرة الحدیث الأول قال الترمذی عنه : عمرو بن مرة الجهنی یکنی أباً مریم وحديثه غریب ، والحدیث الآخر بنحو هذا الحدیث من طریق یزید بن =

٧٢- حديث ابن عمر وأنس وغيرهما . أن رسول الله ﷺ « لعن في الخمر

عشرة »

= أبي مریم . وأخرجه الحاكم في المستدرک (٩٤ ، ٩٣ / ٤) بنحوه وقال : « صحیح الإسناد ولم یخرجاه وإسناده شامی صحیح ووافقه الذهبي » والحديث أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٣٨ ، ٢٣٩) بمعناه من حديث معاذ بن جبل ولفظه « من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولى الضعفة والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة » وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى [١٥٠/٢/٧] والبيهقي في السنن الكبرى [١٠ / ١٠] والدولابي في الأسماء والكنى [١ / ٥٤] ، والطبراني في المعجم الكبير [٣٣١ / ٢٢] وفي مسند الشاميين [١٤٠٤] من طريق يزيد بن أبي مریم عن القاسم بن مخيمرة عن أبي مریم ، وأورده الألباني في صحيح أبي داود [٢٥٥٥] وصحيح الترمذي [١٠٧٢ ، ١٠٧١] وصحيح الجامع الصغير [٦٤٧١] والسلسلة الصحيحة [٦٢٩] وصححه.

ومعنى الخلة : الفقر والحاجة

(٧٢) صحیح: أخرجه أبو داود في كتاب الأثرية: باب العنب يعصر خمراً برقم (٣٦٧٤) عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الخمر وشاربها وساقها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه » وأخرجه أبو داود الطيالسي برقم (١٩٥٧) وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع : باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً برقم (١٢٩٥) وقال : غريب من حديث أنس . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأثرية : باب لعنت الخمر علي أوجه برقم (٣٣٨٠) عن أنس (٣٣٨١) عن ابن عمر ، وفي صحيح سنن ابن ماجه للألباني برقم (٢٧٢٦ ، ٢٧٢٥) ، وقال عنه : صحیح ، وفيه « أو أكل ثمنها » وأخرجه أحمد في المسند (١ / ٣١٦) عن ابن عباس وهو برقم (٢٨٩٩) في المحقق (٢ / ٧١ ، ٩٧) عن ابن عمر وهو برقم (٥٧١٦) وقال الشيخ / أحمد شاكر عنه : إسناده صحیح . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٣٢ / ٢ ، ١٤٤ / ٤] وقال صحیح الإسناد ووافقه الذهبي ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٣٧٤] موارد عن ابن عباس وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥ / ٣٢٧ ، ٦ / ١٢ ، ٨ / ٢٨٧ عن ابن عمر وأخرجه =

٧٣ - حديث جابر وابن مسعود وعلى أن رسول الله ﷺ « لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ... إلخ » .

= الطحاوي في كتاب مشكل الآثار : باب بيان مشكل ما يروي في تحليل الخمر والنهي عن ذلك بعد تحريمها [٣٠٧ / ٤] عن ابن عمر ، وأخرجه البغوي في شرح السنة برقم ٢٠٤٢ [٣١ / ٨] وأخرجه الطبراني في الصغير [٢٦٦ / ١] والهيثمي في مجمع الزوائد [٧٣ / ٥] وقال : رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات « وأورد طرقاً مختلفة له انظر (باب ماجاء في الخمر ومن يشربها) وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم (١٧١٣٢) ، وفي الجامع الصغير برقم (٧٢٥٣) ورمز لصحته ، وذكره الألباني في المشكاة برقم [٢٧٧٧] وفي الإرواء برقم [١٥٢٩] وفي صحيح الجامع الصغير برقم [٤٩٦٧] وصحيح أبي داود برقم (٣١٢١) ، وصحيح الترمذي برقم (١٠٤١) وقال في الأول : « صحيح » والثاني « حسن » .

(٧٣) صحيح : أخرجه أحمد في المسند (٨٧ / ١) عن علي ، (٣٠٤ / ٣) عن جابر قال : « لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه » وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة : باب لعن أكل الربا وموكله برقم [١٥٩٧] عن عبد الله ، و برقم [١٥٩٨] عن جابر ، وأخرجه أبو داود في كتاب البيوع باب في أكل الربا وموكله برقم [٣٣٣٣] عن ابن مسعود وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع : باب ماجاء في أكل الربا برقم (١٢٠٦) وقال حسن صحيح وفي الباب عن عمر وعلي وجابر وأبي جحيفة. وأخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات : باب التغليظ في الربا برقم (٢٢٧٧) ، وابن الجارود في المنتقى برقم (٦٤٦) . وأخرجه البيهقي في كتاب البيوع : باب ماجاء في التشديد في تحريم الربا (٢٧٥ / ٥) عن جابر وفيه عن ابن مسعود بنحوه

الباب الثامن

(ذكر تلبيس إبليس علي العباد في العبادات)

٧٤- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يتوضأ ، فقال : « ما هذا السرف يا سعد ؟ قال : أفي الوضوء سرف ؟ قال : نعم ، وإن كنت على نهر جار »

(٧٤) ضعيف ، أوحسن الإسناد إن شاء الله للاختلاف الواقع في حبي بن عبد الله أخرجه أحمد في المسند (٢ / ٢٢١) عن عبد الله بن عمرو ، وفي المحقق برقم (٧٠٦٥) وقال عنه أحمد شاكر : إسناده صحيح ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه برقم (٤٢٥) قال البوصيري عنه في الزوائد : إسناده ضعيف لضعف حبي بن عبد الله وابن لهيعة وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير في كتاب الطهارة : باب سنن الوضوء برقم ١٢٠ (١ / ١٠١) وبرقم ١٩٤ (١ / ١٤٤) وقال عنه : رواه ابن ماجه وغيره ، وإسناده ضعيف وذكره الألباني في مشكاة المصابيح برقم (٤٢٧) وقال : هذا إسناد ضعيف : ابن لهيعة سيء الحفظ . وفي ضعيف ابن ماجه [٩٦] وفي إرواء الغليل برقم (١٤٠) وقال عنه : «ضعيف» .

والحديث في إسناده عبد الله بن لهيعة : قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٤٤٤/١] : صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، وفيه حبي بن عبد الله ، ذكره الذهبي في الميزان [٦٢٣/١] وقال : قال البخاري : فيه نظر ، وقال ابن معين : ليس به بأس ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أحمد بن حنبل : أحاديثه منكبره « ١هـ .

والسرف : أى تجاوز الحد فى استعمال الماء .

٧٥- حديث أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ قال : « للوضوء شيطان يقال له الولهان فاتقوه ، أو قال : فاحذروه » .

٧٦- حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور »

(٧٥) ضعيف جداً : لم أجد عن أبي هريرة كما ذكر المصنف ، ولكن أخرجه أحمد في المسند (١٣٦ / ٥) عن أبي بن كعب ، وأخرجه أبو داود الطيالسي برقم (٥٤٧) عن أبي ، وأخرجه الترمذي بنحوه في أبواب الطهارة : ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء برقم (٥٧) عن أبي بن كعب وقال : « حديث غريب وليس إسناده بالقوي ولا بالصحيح عند أهل الحديث لأننا لا نعلم أحداً أسنده غير خارجه وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قول ، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ ، وخارجه ليس بالقوي عند أصحابنا ، وضعفه ابن المبارك ، وقال عنه أحمد شاكر : قال ابن معين : ليس بشيء وقال النسائي وغيره : متروك الحديث وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بخبره ، وقال ابن أبي حاتم في العلل برقم (١٣٠) سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال رفعه إلي النبي ﷺ منكر » وأخرجه ابن ماجه بنحوه في كتاب الطهارة وسنها : باب ما جاء في القصد والوضوء برقم (٤٢١) عن أبي بن كعب وفي ضعيف سنن ابن ماجه للألباني برقم (٩٤) وقال عنه : ضعيف جداً وأخرجه الحاكم في المستدرک [١٦٢ / ١] عن أبي ، وقال : وله شاهد بإسناد أصح منه . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٧ / ١) عن أبي بن كعب . وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (١ / ١٠١) في كتاب الطهارة باب سنن الوضوء ، وقال : « في إسناده ضعيف ، وروي البيهقي بسند ضعيف من حديث عمران بن حصين نحوه اهـ . والحديث في إسناده خارجه بن مصعب .

قال الخافظ ابن حجر عنه في التقریب (٢١٠ / ١ ، ٢١١) : متروك . وكان يدلّس عن الكذابين ، ويقال إن ابن معين كذبه .

(٧٦) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب الإسراف في الماء برقم (٩٦) =

٧٧ - حديث أنس وأبي هريرة وفيه : قال رسول الله ﷺ : « صبوا على بول الأعرابي ذنوباً من ماء » .

= عن عبد الله بن مغفل . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء : باب كراهية الاعتداء في الدعاء برقم [٣٨٦٤] وأخرجه أحمد في المسند [٨٧ / ٤] عن عبد الله بن مغفل المزني . وابن أبي شيبة في المصنف [٢٨٨ / ١٠] وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم [١٧١] موارد ، وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير في كتاب الطهارة : باب الغسل [١ / ١٤٤] وقال : وفيه قصة وهو صحيح رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم وغيرهم ، اهـ . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١٦٢] قال الذهبي فيه لإرسال أبي نعامة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١ / ١٩٧] وذكره الألباني في مشكاة المصابيح برقم [٤١٨] وفي صحيح الجامع الصغير برقم [٢٣٩٢] وقال عنه : « صحيح » .

وفي صحيح أبي داود برقم [٨٧] ، وصحيح سنن ابن ماجه [٣١١٦] وإرواء الغليل برقم [١٤٠] وقال عنه : « صحيح » . وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص أخرجه أبو داود في الصلاة [١٤٨٠] أحمد في المسند [١ / ١٧٢] وأبو داود الطيالسي في مسنده [١ / ٢٨] والدورقي في مسند سعد [٩١] وإسناده ضعيف .

ومعنى يعتدون : أى يتجاوزون الحد فى الدعاء والظهور .

(٧٧) صحيح : متفق عليه من حديث أنس بن مالك : أن أعرابياً بال في المسجد فقاموا إليه فقال رسول الله ﷺ : « لا ترموه » ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه . أخرجه البخاري في كتاب الوضوء : باب صب الماء على البول في المسجد برقم [٢٢١] عن أنس ، و برقم [٢٢٠] عن أبي هريرة و برقم [٢١٩] باب ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد عن أنس وفي كتاب الأدب : باب الرفق في الأمر كله برقم [٦٠٢٤] ، وباب قول النبي ﷺ : « يسروا ولا تعسروا » برقم [٦١٢٨] وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة : باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات برقم [٢٨٤] عن أنس . وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة : باب ما جاء في البول يصيب الأرض برقم [١٤٧ ، ١٤٨] عن أبي هريرة . وأخرجه أبو داود في كتاب =

٧٨ - حديث عبد الله بن عباس وفيه أن النبي ﷺ قال في المنى : « أمطه عنك

بإذخرة » .

= الطهارة : باب الأرض يصيها البول برقم [٣٨٠] عن أبي هريرة وأخرجه النسائي بنحوه في كتاب المياه : باب التوقيت في الماء [١٧٥ / ١] عن أنس وأبي هريرة . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب الأرض يصيها البول كيف تغسل بأرقام [٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ٥٣٠] بنحوه . وأخرجه أحمد في المسند [١١٠ ، ١١١] عن أنس ، والطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الطهارة (١ / ١٣ ، ١٤) وأخرجه الدارمي في سننه [١ / ١٨٩] ، والدارقطني في سننه برقم [٢ ، ٤] وأخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث [١ / ٢٤] وذكره الزيلعي في كتاب نصب الراية : [١ / ٢١٢] وعزاه إلى عبد الرزاق في مصنفه وقال فيه : أخرجه الدارقطني في العلل عن يحيى بن صاعد ، كما ذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير برقم ٣٠ [١ / ٣٦] وقال : متفق عليه من حديث أنس ، ورواه البخاري من حديث أبي هريرة .

والذنوب : أى الدلو العظيمة .

(٧٨) صحيح موقوفاً : أخرجه البيهقي في كتاب الصلاة : باب المنى يصيب الثوب [٢ / ٤١٨] موقوفاً علي ابن عباس أنه قال : في المنى يصيب الثوب قال : « أمطه عنك » قال أحدهما يعود إذخر فإتما هو بمنزلة البصاق والمخاط . وقال البيهقي عنه : « هذا صحيح عن ابن عباس من قوله ، وقد روي مرفوعاً ولا يصح رفعه » اهـ . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٤٣] بنحوه عن عائشة . وأخرجه الدارقطني بنحوه عن ابن عباس مرفوعاً في كتاب الطهارة : باب ما ورد في طهارة المنى وحكمه رطباً ويابساً [١ / ١٢٤] . وأخرجه الطحاوي في كتاب الطهارة : باب حكم المنى هل هو طاهر أم نجس [١ / ٥٢] موقوفاً علي ابن عباس . وذكره الشوكاني في نيل الأوطار كتاب الطهارة : باب ما جاء في المنى [١ / ٨٩] . وأورده الهيثمي في الجمع [١ / ٢٨٤] وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن عبد الله العزمي وهو مجمع علي ضعفه ، وذكره الزيلعي في نصب الراية ١ / ٢١٠ بنحوه ، وقال عنه : « قال الدارقطني : لم يرفعه غير إسحاق الأزرق بن شريك وقال ابن الجوزي في التحقيق : وإسحاق إمام مخرج له في الصحيحين ورفعه زيادة وهي من الثقة مقبولة ، ومن وقفه لم يحفظ ، ورواه البيهقي في =

٧٩ - حديث أبي هريرة . وفيه قوله ﷺ في الخداء : « طهوره بأن يدللك بالأرض » .

٨٠ - حديث أم سلمة رضی الله عنها وفيه : قوله ﷺ في ذيل المرأة : « يطهره ما بعده » .

= المعرفة من طريق الشافعي حدثنا سفيان بن عمرو بن دينار وابن جريج كلاهما عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً ، وقال : هذا هو الصحيح موقوف وقد روي عن شريك عن ابن أبي ليلى عن عطاء مرفوعاً ولم يثبت « اهـ .

والإذخر : نبات طيب الرائحة .

(٧٩) صحيح : يشير إلي ما رواه أبو هريرة مرفوعاً « إذا وطئ أحدكم بنعليه الأذي فإن التراب له طهور » . أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب في الأذي يصيب النعل برقم [٣٨٥] ، [٣٨٦] عن أبي هريرة وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الطهارة [١ / ١٦٦] وقال : هذا حديث صحيح علي شرط مسلم ووافقه الذهبي . وأخرجه ابن حبان في كتاب الطهارة : باب إزالة القدر من النعل برقم [٢٤٨ ، ٢٤٩] موارد عن أبي هريرة .

وأخرجه ابن خزيمة في كتاب الوضوء : باب ذكر وطء الأذي اليابس بالخف والنعل برقم [٢٩٢] ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة : باب طهارة الخف والنعل [٢ / ٤٣٠] عن أبي هريرة . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٢٧٦٢ ، ٢٧٦٣ ، ٢٧٦٤] وعزاه لأبي داود والحاكم والبيهقي والخطيب في المتفق والمفترق وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير [١ / ٢٧٧ ، ٢٧٨] وعزاه إلي أبي داود وابن السكن والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة وهو معلول ، اختلف فيه علي الأوزاعي ، وسنده ضعيف ، وروي عنه من طريق عائشة أيضاً . أخرجه أبو داود أيضاً وساقه ابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الله بن سمعان وفي ابن ماجه من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً « الطرق يطهر بعضها بعضاً » وإسناده ضعيف [اهـ . وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم [٨٤٦] وصحيح سنن أبي داود برقم [٣٧١] وقال : صحيح .

(٨٠) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الطهارة : باب ما لا يجب منه الوضوء =

٨١ - حدیث علی بن أبی طالب رضی الله عنه وغیره فی حکم بول الطفل أو الرضيع وفيه قوله ﷺ : « يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام » .

[٢٤ / ١] برقم [١٦] عن أم سلمة وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب في الأذي يصيب الذيل برقم [٣٨٣] عن أم سلمة وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة باب ما جاء في الوضوء من الموطاء برقم [١٤٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب الأرض يظهر بعضها بعضاً برقم [٥٣١] وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة والطهارة : باب الأرض يظهر بعضها بعضاً [١٠١ / ١٨٩] عن أم سلمة .

وأخرجه أحمد في المسند [٢٩٠ / ٦] ، والبيهقي في الكبرى [٤٠٦ / ٢] وابن أبي شيبة في المصنف [٦٥ / ١] وأبو نعيم في الحلية [٣٣٨ / ٦] وغيرهم .

وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير [٢٧٨ / ١] برقم [٤٣٥] وقال : رواه الأربعة وفي الباب عن أنس رواه البيهقي في الخلافيات . وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم [١٢٤] وفي صحيح سنن أبي داود برقم [٣٦٩] . وفي صحيح سنن ابن ماجه برقم [٤٣٠] وقال عنه : صحيح .

(٨١) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [١٣٧ ، ٩٧ ، ٧٦ / ١] عن علي بن أبي طالب ولفظه « بول الغلام ينضح عليه وبول الجارية يغسل » وإسناده صحيح . وروته كتب السنة بمعناه بأسانيد مختلفة أخرجه البخاري في كتاب الوضوء : باب بول الصبيان برقم [٢٢٣ ، ٢٢٢] عن عائشة وعن أم قيس . وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة : باب حكم بول الطفل برقم [١٠١ / ٢٨٦] [٢٨٧ / ١٠٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب بول الصبي يصيب الثوب برقم [٣٧٦ ، ٣٧٥] عن علي وأبي السمح . وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة : باب بول الجارية [١٥٨ / ١] عن أبي السمح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم برقم [٥٢٢ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٢٧] . وأخرجه الترمذي في كتاب الصلاة : باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع برقم [٦١٠] قال الترمذي حديث حسن صحيح . وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم [٣٠٧] عن علي بن أبي طالب . قال محققه : =

٨٢ - حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه . وفيه « كان ﷺ يحمل بنت أبي العاص بن الربيع في الصلاة » .

= إسناده صحيح . وأخرجه الحاكم في كتاب المستدرک [١ / ١٦٥ ، ١٦٦] وقال صحيح ووافقه الذهبي وقال صحيح علي شرطهما عن علي وأم كرز . وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم [٢٤٧] موارد عن أبي السمح .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم [٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٣٣٩] مسند أم الفضل بنت العباس [٦ / ٤٤٠] مسند أم كرز [١ / ٧٦ ، ٩٧ ، ١٣٧] مسند علي رضي الله عنه . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢ / ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦] وأخرجه الدارقطني في سننه برقم [٢ ، ٣ ، ٤] . وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار [١ / ٩٢] . وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٩ / ٦٢] في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي [٤١٤] . وأخرجه الدولابي في الكني [١ / ٣٧] في كنية أبي السمح رضي الله عنه . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٤٨٧ ، ١٤٨٨ ، ١٤٩١] ، وابن عبد البر في التمهيد [٩ / ١١٠] .

(٨٢) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي قتادة الأنصاري قال : « كان ﷺ يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن زبيبة بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها » . أخرجه البخاري في كتاب الصلاة : باب إذا حمل جارية صغيرة علي عنقه في الصلاة برقم [٥١٦] وفي كتاب الأدب : باب من ترك صبية غيره حتي تلعب به أو قبلها أو مازحها برقم [٥٩٩٦] . وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة : باب جواز حمل الصبيان في الصلاة برقم [٥٤٣] وأخرجه أحمد في المسند [٥ / ٢٩٥ ، ٢٩٦] .

٨٣ - حديث نهيه ﷺ الراعى عن إعلام السائل له عن الماء وما يردده ، وقوله : « ما أبقيت لنا طهور » ، وقوله : « يا صاحب الماء لا تخبره » .

(٨٣) ضعيف : يشير المصنف إلي ما أخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة [١ / ٢٦] عن ابن عمر قال : « خرج رسول الله ﷺ : في بعض أسفاره ليلاً فمروا علي رجل جالس عند مقراًة له فقال عمر : يا صاحب المقراًة أولغت السباع الليلة في مقراتك ؟ فقال له النبي ﷺ : يا صاحب المقراًة لا تخبره ، هذا مكلب ، لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي من شراب وظهور » . أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة : باب الطهور برقم [١٤] [١ / ٢٣ ، ٢٤] وإسناده منقطع . وأخرجه أيضاً الدارقطني في كتاب الطهارة : باب الماء المتغير برقم ١٨ [١ / ٣٢] عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، وأخرجه الشافعي في مسنده كتاب الطهارة في المياه برقم ٣٩ [١ / ٢٠] وأخرجه بمعناه أيضاً عبد الرزاق في مصنفه كتاب الطهارة : برقم ٢٥٠ [١ / ٧٦] من حديث يحيى بن عبد الرحمن أن عمر خرج في ركب - فيهم عمرو بن العاص حتي وردوا حوضاً فقال عمرو : يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر : يا صاحب الحوض لا تخبرنا ، فإننا نرد علي السباع وترد علينا » وزاد رزين قال : زاد بعض الرواة في قول عمر رضي الله عنه : « وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لها ما أخذت في بطونها وما بقي فهو لنا طهور وشراب » أخرجه أيضاً ابن ماجه بمعناه من حديث أبي سعيد الخدري في كتاب الطهارة : باب الحيض برقم [٥١٩] وفي ضعيف سنن ابن ماجه للألباني برقم [١١٥] وقال عنه : ضعيف . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب الطهارة : باب الماء ترده الكلاب والسباع برقم ٢٥٣ [١ / ٧٦ ، ٧٧] عن ابن جريج بلاغاً ، وأخرجه البيهقي في الطهارة : باب الماء الكثير لا ينجم بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير [١ / ٢٥٨] عن أبي سعيد وأخرجه الطحاوي في كتاب مشكل الآثار : باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في آسار السباع والدواب وسواها من طهارة وغيرها [٣ / ٢٦٧] عن أبي سعيد وقال الطحاوي : « هذا الحديث لا يحتج به لأنه إنما دار علي عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وحديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف » وأخرجه البوصيري في كتاب مصباح الزجاجاة لزوائد ابن ماجه : باب الحيض برقم ٢١٥ [١ / ١٣٠] وقال : « هذا إسناد ضعيف ، عبد الرحمن بن زيد قال فيه الحاكم =

٨٤ - حديث : ما أثبته المصنف في كتابه من أن النبي ﷺ « توضأ من غدیر کأن ماءه نقاعة الحناء » .

= يروي عن أبيه أحاديث موضوعة ، وقال ابن الجوزي : أجمعوا علي ضعفه ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من قول الحسن « ١ هـ . والحديث ذكره الألباني في تخريج مشكاة المصابيح برقم [٤٨٨] وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم [١٦٠٩] وقال : ضعيف .
ومعنى المقرأة : الحوض الذي يجتمع فيه الماء .

(٨٤) ضعيف : وقوله « توضأ من غدیر کأن ماءه نقاعة الحناء » لم يثبت عنه ذلك ﷺ قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير [١ / ١٣ ، ١٤] : وهذا الوصف لهذا البئر لم أجد له أصلاً - قلت - أي ابن حجر - ذكره ابن المنذر فقال : « ويروي أن النبي ﷺ توضأ من بئر کأن ماءه نقاعة الحناء » فلعل هذا معتمد الرافعي فينظر إسناده من كتابه الكبير انتهى ، وقد ذكره ابن الجوزي في تلبسه أنه ﷺ « توضأ من غدیر ، ماؤه كنقاعة الحناء » وكذا ذكره ابن دقيق العيد فيما علقه علي فروع ابن الحاجب ، وفي الجملة لم يرد ذلك في بئر بضاعة ، وقد جزم الشافعي أن بئر بضاعة كانت لا تتغير بإلقاء ما يلقي فيها من النجاسات لكثرة مائها « ١ هـ مختصراً ، والمشهور بغير هذا اللفظ هو حديث بئر بضاعة ولفظه « قيل : يا رسول الله أتوضأ من بئر بضاعة ، وهي بئر يلقي فيها الخيض ولحوم الكلاب والنتن ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن الماء طهور لا ينجسه شيء » وهذا لفظ الترمذي وحسنه . والحديث أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب ما جاء في بئر بضاعة برقم [٦٦ ، ٦٧] عن أبي سعيد الخدري ، وأخرجه النسائي في كتاب المياه : باب ذكر بئر بضاعة [١ / ١٧٤] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة : باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء برقم [٦٦] وقال : حديث حسن ، وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٥ ، ٣١ ، ٨٦] وفي المحقق بأرقام [١١١٣٦ ، ١١٢٧٧ ، ١١٨٣٨] بطرق مختلفة ، وأخرجه الشافعي في مسنده [١ / ٢٠] ، والبغوي في شرح السنة [٢ / ٦١] . وأخرجه البيهقي في كتاب الطهارة : باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير [١ / ٢٥٧ ، ٢٥٨] . وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير برقم [٣ ، ٤] وعزاه للشافعي و أحمد وأصحاب السنن والدارقطني والحاكم والبيهقي وقال =

٨٥ - حديث قال المصنف « وقد صالح رسول الله ﷺ الأعراب وركب الخمار معروياً » .

٨٦ - حديث أبي هريرة وأنس وغيرهما وفيه أن النبي ﷺ قال : « استنزها من البول ، فإن عامة عذاب القبر منه » .

= « صححه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم » وقد أطل الكلام في طريقه وتعليه انظر [١٣ ، ١٢ / ١] .

والغدِير : القطعة من الماء يغادرها السيل ، [وعند الجغرافيين] : النهر الصغير .
النقاعة : الماء الذي يتقع فيه الحناء ، والحناء نبات يتخذ ورقه للخضاب الأحمر المعروف وزهره أبيض كالعناقيد ، واحدته حناء .

(٨٥) صحيح : من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : « أتى النبي ﷺ بفرس معروري . فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ، ونحن نمشي حوله » . أخرجه مسلم في كتاب الجنائز : باب ركوب المصلي علي الجنازة إذا انصرف [٩٦٥] وليس فيه لفظ الحمار . وأخرجه أحمد في المسند بنحوه [٩٠ / ٥]

معروري : أى بفرس عرى ، والفرس العرى الذى لا سرج عليه .

قال أهل اللغة : اعروريت الفرس : إذا ركبته عربياً ، فهو معروري .

(٨٦) صحيح : يشير إلي ما أخرجه الدارقطني عن أنس مرفوعاً بلفظ « تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه » وقال : المحفوظ مرسل ، وأقره المنذري في الترغيب والترهيب [١٣٩ / ١] وأخرجه أيضاً عن أبي هريرة بلفظ « استنزها من البول فإن عامة عذاب القبر منه » أخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة : باب نجاسة البول والأمر بالتنزه منه برقم ٢ ، ٧ [١٢٧ / ١ ، ١٢٨] وقال : الصواب مرسل ، وأخرجه أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « عامة عذاب القبر من البول فتزهاوا من البول » برقم ٩ [١٢٨ / ١] وقال : لا بأس به ، وأخرجه الحاكم بهذا اللفظ [١٨٣ ، ١٨٤] وسكت عليه الحاكم ، والذهبي ، وكذا أخرجه البزار في الطهارة : باب الاستبراء من البول برقم [٢٤٣] وقال البزار : « روي نحوه عن جماعة من الصحابة مرفوعاً بألفاظ مختلفة » =

= ١ هـ . وذكره الهيثمي بهذا اللفظ أيضاً في مجمع الزوائد [١ / ٣٠٢] وقال : « رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه أبو يحيى القتات ، وثقه يحيى بن سعيد في رواية ، وضعفه الباقون » هـ . والحديث له طريق أخري عن أبي هريرة بلفظ « أكثر عذاب القبر من البول » أخرجه الدارقطني أيضاً برقم ٨ [١ / ١٢٨] وقال صحيح : وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الطهارات في التوقي من البول [١ / ١٢٢] . وأخرجه الآجري في كتابه الشريعة : باب التصديق والإيمان بعذاب القبر [١ / ٣٦٢ ، ٣٦٣] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب أكثر عذاب القبر من البول برقم [٣٤٨] وفي صحيح سنن ابن ماجه للألباني برقم [٢٧٨] وقال : صحيح ، وفي زوائد ابن ماجه للبوصيري أخرجه في مصباح الزجاجة برقم [١٤١] وقال البوصيري : « هذا إسناد صحيح رجاله عن آخرهم محتج بهم في الصحيحين وله شاهد من حديث ابن عباس » هـ . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١٨٣] وقال : « صحيح علي شرط الشيخين ، ولا أعرف له علة ، ووافقه الذهبي » هـ . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٢٦ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩] عن أبي هريرة ، والحديث كما ذكر البوصيري له شاهد في الصحيح أخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب الجريدة علي القبر برقم [١٣٦١] عن ابن عباس عن النبي ﷺ « أنه مر بقبرين يعذبان فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير : أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ، ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ، ثم غرز في كل قبر واحدة ، فقالوا : يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ فقال : لعله أن يخفف عنهما ، ما لم ييسا » وبهذا اللفظ أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الجنائز . في المصنف : باب فيما يخفف به عذاب القبر [٣ / ٣٧٧] وبنحوه مختصراً في كتاب الطهارات : في التوقي من البول [١ / ١٢٢] عن أبي بكر ، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة : باب الدليل علي نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه برقم [٢٩٢] . وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب الاستبراء من البول برقم (٢٠) ، وأحمد في المسند [١ / ٢٢٥] عن ابن عباس وأخرجه النسائي في الجنائز : باب وضع الجريدة علي القبر [٤ / ١٠٦] ، وأخرجه الترمذي في الطهارة : باب التشديد في البول برقم [٧٠] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة : باب أكثر عذاب القبر من البول برقم [٣٤٧] عن ابن عباس .

٨٧ - حديث عائشة وابن عباس وعلى رضى الله عنهم وفيه قال رسول الله ﷺ : « رفع القلم عن المجنون حتى يفيق ... إلخ »

(٨٧) صحيح : جزء من حديث أخرجه أبو داود بنحوه في كتاب الحدود : باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً برقم [٤٣٩٨ - ٤٤٠٣] بطرق مختلفة عن عائشة وابن عباس وعلي بن أبي طالب منها بلفظ « رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل » ومنها « عن المجنون حتى يبرأ ، وعن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق » وأخرجه الترمذي : كتاب الحدود : باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد برقم [١٤٢٣] عن علي قال الترمذي : حديث حسن غريب من هذا الوجه وفيه « وعن المعتوه حتى يعقل » . وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق : باب من لا يقع طلاقه من الأزواج [١٥٦ / ٦] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطلاق : باب طلاق المعتوه والصغير والنائم برقم [٢٠٤١] عن عائشة وأخرجه ابن حبان في كتاب الحدود : باب فيمن لا حد عليه برقم [١٤٩٦ ، ١٤٩٧] . وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم [٥٨٧] مسند علي قال محققه : إسناده ضعيف ، لاختلاط عطاء - أحد رواه - وأخرجه الحاكم في المستدرک [٥٩ / ٢] وقال : « صحيح علي شرط مسلم ووافقه الذهبي » وكذا [٣٨٩ / ٤] . وأخرجه ابن خزيمة في جماع أبواب الفريضة عند العلة تحدث باب ذكر الخبر الدال علي أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ علي غير الإيجاب برقم [١٠٠٣] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة : باب من تجب عليه الصلاة [٨٣ / ٣] ، وكتاب الصيام : باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق [٢٦٩ / ٤] وكتاب الحج : باب إثبات فرض الحج [٣٢٥ / ٤] وكتاب الحجر : باب البلوغ بالاحتلام [٥٧ / ٦] عن علي ، وكتاب الإقرار : باب من لا يجوز إقراره [٨٤ / ٧] عن عائشة ، وكتاب الخلع والطلاق . باب لا يجوز طلاق الصبي حتى يبلغ ولا طلاق المعتوه حتى يفيق [٧ / ٣٥٩] وكتاب الجنائيات : باب من عليه القصاص في القتل وما دونه [٤١ / ٨] وكتاب السرقة باب المجنون يصيب حداً [٢٦٤ / ٨] وكتاب المكاتب : باب ما يجوز كتابته من المماليك [٣١٧ / ١٠] عن عائشة . وأخرجه أحمد في المسند [١١٨ / ١ ، ١٤٠ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٨] عن علي . وفي [٦ / ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٤٤] عن عائشة . وروي في المسند بتحقيق =

٨٨ - حديث . في باب كراهية قيام الرجل للرجل وحبه لذلك من باب الكبر والتعظيم له ، تعليقا على قول المصنف : « ومعلوم أن من دخل عليه عالم فقام له وقال ... إلخ » في « ذكر تلبسه عليهم في الصلاة » .

= الشيخ / أحمد شاكر برقم [٩٥٦] وقال عنه : إسناده صحيح . وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود : باب رفع القلم عن ثلاثة [١٧١ / ٢] عن عائشة . وأخرجه البزار [١٥٤٠] [زوائد] عن أبي هريرة : وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات برقم [١٧٣] [١٣٩ / ٣] عن علي . وأخرجه ابن الجارود في المنتقى في فرض الصلوات الخمس وأبحاثها برقم [١٤٨] . وأورده الزيلعي في نصب الراية في كتاب الحجر [١٦٥ - ١٦٢ / ٤] كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب الحدود : باب رفع القلم عن ثلاثة [٢٥١ / ٦] عن ابن عباس وعزاه إلي الطبراني في الكبير والأوسط وقال : لا يروي عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد وفيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة وهو ضعيف . وعن شداد بن أوس وثوبان وعزاه الهيثمي إلي الطبراني وقال : ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة وعزاه إلي البزار وقال عنه : وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ابن حفص وهو متروك وذكره ابن حجر في التلخيص برقم [٢٦٣] [١٨٣ / ١] . وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم [١١٥٠] وصحيح سنن النسائي برقم [٣٢١٠] وصحيح سنن ابن ماجه برقم [١٦٦٠] وفي صحيح الجامع الصغير بأرقام [٣٥٠٦ ، ٣٥٠٧ ، ٣٥٠٨ ، ٣٥١٣] والإرواء برقم [٢٩٧] وقال : « صحيح » .

(٨٨) صحيح : هذا من باب ضرب المثل وإلا فالقيام لا يجوز لأحد ، لأن النبي ﷺ وسلم قد كرهه . أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب قيام الرجل لأخيه برقم [٩٤٦] [٣٩٨ / ٢] بلفظ عن أنس قال : « ما كان شخص أحب إليهم رؤية من النبي ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه لما يعلمون من كراهيته لذلك » . وأخرجه الترمذي في كتاب الأدب : باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل برقم [٢٧٥٤] عن أنس وقال « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » وفي كتاب السمائل الحمدي : باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ برقم [٣٢٩] [١٧٤ / ١ ، ١٧٥] . وأخرجه أحمد في المسند [١٣٢ ، ١٣٤ ، ١٥١ ، ٢٥٠] عن أنس بن مالك ، والبخاري =

٨٩ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه . عن النبي ﷺ أنه قال : « لو يعلم الناس ما لهم فى النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا » .

= فى شرح السنة برقم [٣٣٢٩] ولفظ « من سره أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » ورواية أبى داود « من أحب أن يمثل ... الحديث » أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب : باب فى قيام الرجل للرجل برقم [٥٢٢٩] عن معاوية . وأخرجه الترمذى فى كتاب الأدب : باب ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل برقم [٢٧٥٥] وقال : « حسن » . وأخرجه البغوي فى شرح السنة : باب كراهية القيام برقم [٣٣٣٠] وقال : « حديث حسن » .
وأخرجه أحمد فى المسند [٩٣ / ٤ ، ١٠٠] عن معاوية بن أبى سفيان . وذكره الألبانى فى صحيح سنن الترمذى برقم [٢٢١٢] . وقال : صحيح ، وفى تخريج المشكاة برقم [٤٦٩٩] .
وقال : إسناده صحيح وعلق الإمام البغوي على الحديث فقال : « وهذا فىمن سلك فيه طريق التكبر ، فأما القيام على وجه الاحترام ، فغير مكروه ، فقد قال النبي ﷺ لبنى قريظة حين أقبل سعد : « قوموا إلى سيدكم » اهـ . أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الجهاد والسير : باب جواز قتال من نقض العهد برقم [١٧٦٨] عن أبى سعيد الخدرى ، وحديث أنس المتقدم أخرجه أيضاً أبو الشيخ فى أخلاق النبي ﷺ وآدابه [٦٣ / ١] وذكره الشيخ الألبانى فى مختصر الشرائع المحمدية برقم ٢٨٩ [١٧٨ / ١] « وصححه » وعقب على قول الترمذى بأن الحديث « حسن صحيح » بقوله : هو على شرط مسلم ، وعليه يكون الحديث « صحيحاً » وانظر تحقيقه للحديث فى سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم ٣٤٦ [٣٥٢ / ١] .

(٨٩) صحيح : متفق عليه فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً » .

أخرجه البخارى فى كتاب الأذان : باب فضل التهجير إلى الظهر رقم [٦٥٣] . وأخرجه =

٩٠ - حديث أبي هريرة . عن النبي ﷺ أنه قال : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها » قال المصنف : في أفراد مسلم .

= مسلم في كتاب الصلاة : باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها برقم [٤٣٧] وأخرجه مالك في الموطأ كتاب صلاة الجمعة : باب ما جاء في العتمة والصبح برقم ٦ [١ / ١٣١] وأخرجه النسائي في المواقيت : باب الرخصة في أن يقال للعشاء العتمة [١ / ٢٦٩] وفي الأذان باب الاستهام علي التأذين [٢ / ٢٣] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٥٣٣] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة : باب الاستهام علي الأذان [١ / ٤٢٨] ، وفي كتاب العتق : باب إثبات استعمال القرعة [١٠ / ٢٨٨] .

معنى يستهموا : يقرعوا ، التهجير : التبكير في الصلوات ، العتمة : العشاء في الجماعة .

(٩٠) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الصلاة : باب تسوية الصفوف وإقامتها برقم [٤٤٠] ، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول برقم [٦٧٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب الصلاة : باب ما جاء في فضل الصف الأول برقم [٢٢٤] وقال : حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الإمامة : باب ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال [٢ / ٩٣] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة : باب صفوف النساء برقم [١٠٠٠] ، والدارمي في سننه [١ / ٢٩١]

وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٤٧ ، ٣٤٠ ، ٣٦٧ ، ٣٨٥] . والبيهقي في الكبرى [٣ / ٩٠ ، ٩٧ ، ١٠٢] وابن أبي شيبة في المصنف [٢ / ٣٨٦] والحميدي في مسنده [١٠٠] وأبو عوانة في صحيحه [٢ / ٣٧] والطبراني في الكبير [٨ / ١٩٤ ، ١١ / ٢٠٣] وابن خزيمة في صحيحه [١٥٦١ ، ١٦٩٣] وأبو نعيم في الحلية [٧ / ٩١] .

٩١ - حديث ابن الزبير رضى الله عنهما قال : « وضع اليد على اليد - فى الصلاة - من السنة » .

٩٢ - حديث ابن مسعود رضى الله عنه . « كان يصلى فوضع يده اليسرى على اليمنى ، فرآه النبى ﷺ فوضع يده اليمنى على اليسرى » .

٩٣ - حديث أنس بن مالك . أن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم ، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم ، فتلك بقاياهم فى الصوامع والديورات . رهانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم » .

(٩١) صحيح موقوفا : أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة : باب وضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة برقم [٧٥٤] وهو موقوف على ابن الزبير ، وإذا قال الصحابي : من السنة فله حكم الرفع ولا خلاف على ذلك بين أهل العلم ، وانظر مقاله ابن حجر فى شرح نخبة الفكر ، وصاحب عون المعبود [٤٥٤/٢] وأخرجه المزى فى تهذيب الكمال [٣٥٠/٩] بلفظ « وضع الأيدي على الأيدي وصف القدمين من السنة » .

(٩٢) حسن : أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة : باب وضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة برقم [٧٥٤ ، ٧٥٥] وأخرجه النسائي فى كتاب الافتتاح : باب فى الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه [١٢٦/٢] وأخرجه ابن ماجه فى كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب وضع اليمين على الشمال فى الصلاة برقم [٨١١] وذكره الشوكاني فى كتابه نيل الأوطار : فى أبواب صفة الصلاة : باب ماجاء فى وضع اليمين على الشمال برقم [٢٤/٣] عن عبد الله بن مسعود ، وقال عنه : « قال ابن سيد الناس : رجاله رجال الصحيح . وقال الحافظ ابن حجر فى فتح الباري : إسناده حسن » اهـ .

وأورده الألباني فى صحيح سنن النسائي برقم [٨٥٥] وفى صحيح سنن أبي داود برقم [٦٨٦] وقال : « حسن » وفى صحيح سنن ابن ماجه برقم [٦٦١] وقال : صحيح .

(٩٣) ضعيف : أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب : باب فى الحمد برقم [٤٩٠٤] ضمن =

٩٤ - حديث عثمان بن أبي العاص رضى الله عنه . قال : قلت لرسول الله ﷺ : « إن الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى وقراءتى يلبسها على ، فقال رسول الله ﷺ : ذاك الشيطان يقال له خنزب ، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه ثلاثاً ، واتفل عن يسارك » - ففعلت ذلك فأذهب الله عنى . قال المصنف : فى أفراد مسلم .

= حديث طويل عن أنس بسند ضعيف . وأخرجه أبو يعلى في مسند أنس بن مالك برقم [٣٦٩٤] [٣٦٥/٦] قال محققه حسين أسد سليم : « إسناده حسن ، سعيد بن عبد الرحمن : أبي العمياء وثقه ابن حبان ، وقال الذهبي في الكاشف : « وثق » . وقال ابن حجر في التقریب [٣٠٠ / ١] : مقبول وأخرجه ابن كثير في التفسير في تفسير سورة الحديد الآية [٢٧] من طريق أبي يعلى الموصلي ، وذكره السيوطي في الدر المنثور [٦٦/٨] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٥٦/٦] وقال عنه : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبد الرحمن وهو ثقة » وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم [٦٢٤٥] وفي تخريج مشكاة المصابيح برقم ١٨٢ [٦٤/١] وضعيف أبي داود [١٠٤٩] وضعفه .

(٩٤) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب السلام : باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة برقم [٢٢٠٣] . وأخرجه أحمد في المسند [٣١٦/٤] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم [٢٥٨٢] وباب الرجل يلبس عليه القرآن في الصلاة برقم [٤٢٢٠] [٤٩٩.٨٥.٨٤/٢] وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الطب : في الرجل يفرغ من الشيء برقم ٣٦٥٢ [٤١٩/٧] وفي كتاب الدعاء : ماجاء في الرجل يلبس الشيطان عليه صلاته برقم ٩٦٤٠ [٣٥٣/١٠] .

وأخرجه ابن السني في كتاب عمل اليوم والليلة : باب رقية الشياطين برقم ٥٧٧ [٢٠٤/١] وأخرجه الطحاوي في كتاب مشكل الآثار : باب بيان مشكل ماروي في النهي عن قول تعس الشيطان [١٦٠/١] وأخرجه البيهقي في كتاب دلائل النبوة : باب تعليم النبي ﷺ عثمان بن أبي العاص الثقفي ماكان سبباً لشفاؤه ودعائه له حتى فارقه الشيطان وذهب عنه النسيان [٣٠٧/٥] . والطبراني في الكبير [٤٣/٩] ، [٤٤] :

٩٥ - حديث بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من جهر بالقراءة في النهار فارجموه بالبعر » .

٩٦ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما . أن النبي ﷺ قال : « ان لنفسك عليك حقاً ، فقم ونم »

(٩٥) ضعيف جداً : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد برقم ٧٦٥٩ [٣٣٤/١٤] ترجمة يزيد بن يوسف الشامي عن بريدة بلفظ « من جهر بالقراءة نهاراً فارجموه » وقال عنه : « يزيد بن يوسف متروك الحديث » وأورده المتقي الهندي في كنز العمال برقم [١٩٧٠٨] [٤٤٥/٧] وعزاه السيوطي إلي أبي نعيم عن بريدة وقال : « وفيه يزيد بن يوسف الدمشقي تركوه » ، وقال الخطيب في التاريخ قال سعدويه : خطأ لا أصل له . قال ابن حجر في تهذيب التهذيب عن يزيد بن يوسف الدمشقي [٣٧٣/١١] : قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو داود : ضعيف ، وقال النسائي متروك الحديث ، وقال ابن عدي : وهو مع ضعفه يكتب حديثه ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال أبو حاتم : لم يكن بالقوي ، وقال ابن حبان : كان سيئ الحفظ كثير الوهم يرفع المراسيل ويسند الموقوف وقال ابن شاهين في الضعفاء : قال ابن معين كان كذاباً جاهلاً وانظر الكامل في الضعفاء لابن عدي [٢٦٨ / ٧] والضعفاء والمتروكين للنسائي برقم ٦٨٠ [٢٥٦/١] والجروحين [٣ / ١٠٦] . والجرح والتعديل [٢٩٦/٩] والميزان [٤٤٢/٤] ، والتقريب [٢٧٢/٢] و اللسان [٤٤٤/٧] والمعني في الضعفاء للذهبي [٧٥٥/٢] ، والتاريخ الكبير للبخاري [٣٦٩/٨] .

(٩٦) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو وهو جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب التهجد : باب من تام عند السحر برقم [١١٥٣] وفي كتاب الصوم : باب حق الأهل في الصوم برقم [١٩٧٧] عن عبد الله بن عمرو بن العاص باب حق الجسم في الصوم برقم [١٩٧٥] وفيه « وقم ونم فإن لجسدك عليك حقاً » وأخرجه مسلم في كتاب الصوم : باب النهي عن صوم الدهر برقم [١١٥٩] وأخرجه أبو داود بنحوه في كتاب الصلاة : باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة برقم [١٣٦٩] عن عائشة وأخرجه النسائي بنحوه في كتاب الصوم في صوم يوم وإفطار يوم [٢١٥/٤] وأخرجه أحمد في المسند =

٩٧ - حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول : « عليكم هدياً قصداً ، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه »

[٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨/٢] وله شاهد من حديث عائشة زوج النبي ﷺ قالت دخلت علي خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص السلمية وكانت عند عثمان بن مظعون ، قالت فرأيت رسول الله ﷺ بذاعة هيئتها فقال لي : يا عائشة ما أبد هيئة خويلة !! قالت يا رسول الله امرأة لازوج لها ، يصوم النهار ويقوم الليل فهي كمن لازوج لها ، فتركت نفسها وأضاعها قالت : فبعث رسول الله ﷺ إلي عثمان بن مظعون فجاءه فقال « ياعثمان أرغبة عن ستي » قال : فقال : لا والله يا رسول الله ولكن سنتك أطلب . قال : « فإني أنام وأصلي وأصوم وأفطر وأنكح النساء ، فاتق الله ياعثمان ، فإن لأهلك عليك حقاً ، وإن لضيئك عليك حقاً ، وإن لنفسك عليك حقاً فصم وأفطر وصل وتم » .

أخرجه أحمد في المسند [٢٦٨/٦] وأبو داود في كتاب الصلاة [١٣٦٩] قال عنه العلامة الألباني - حفظه الله - : إسناده جيد ، كما في إرواء الغليل [٧٩/٧]

(٩٧) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٣٥٠/٥] وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [٦٢/١] : رجاله موثقون . وأخرجه الحاكم في كتاب المستدرک : صلاة التطوع [٣١٢/١] وقال : « صحيح الإسناد وواقفه الذهبي » وأخرجه الطحاوي في كتاب مشكل الآثار [٨٦/٢] وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه [١١٧٩] والبيهقي في كتاب الصلاة : باب القصد في العبادة والجهد في مداومة [١٨/٣] وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد برقم ٤١٨٧ [٩١/٨] وأخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد برقم ١١١٣ [٣٩٣/١] وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم [٩٧، ٩٥] والبغوي في شرح السنة [١٩٣٦] وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير للسيوطي برقم [٣٩٦٥] عن بريدة ورمزله بالصحة والحديث له شاهد في الصحيح بلفظ « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا ، وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ... الحديث » من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في كتاب الإيمان : باب الدين يسر وقول النبي « أحب الدين إلي الله الخفيفة السمحة برقم [٣٩]

ومعنى : « هدياً ، قصداً » . أى : هدياً مستقيماً وسطاً .

٩٨ - حدیث أنس بن مالك . قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين ساریتین فقال : « ما هذا ؟ قالوا لزینب تصلى ، فإذا كسلت أو فترت أمسكت به . فقال : حلوه . ثم قال : لیصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فلیقعده » .

٩٩ - حدیث عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا نعس أحدكم فلیرقد حتى یذهب عنه النوم ، فإنه إذا صلى وهو ینعس لعله یذهب لیستغفر فیذهب فیسب نفسه » قال المصنف : هذا حدیث صحیح أخرجه البخاری ومسلم وانفرد بالذی قبله البخاری .

(٩٨) صحیح : متفق علیه فی الصحیحین وغيرهما من حدیث أنس أخرجه البخاری فی كتاب التهجد : باب ما یكره من التشدد فی العبادة برقم [١١٥٠] وأخرجه مسلم فی كتاب صلاة المسافرین : باب أمر من نعس فی صلاته برقم [٧٨٤] وأخرجه أبو داود فی كتاب الصلاة : باب النعاس فی الصلاة برقم [١٣١٢] وأخرجه النسائی فی كتاب قیام اللیل وتطوع النهار : باب ذكر صلاة رسول الله ﷺ باللیل [٢١٨/٣] وأخرجه ابن ماجه فی كتاب إقامة الصلاة : باب ماجاء فی المصلي إذا نعس برقم [١٣٧١] وأخرجه البیهقی فی السنن الکبری [١٨/٣] وأخرجه أحمد فی المسند [١٠١/٣] .

(٩٩) صحیح : أخرجه البخاری فی كتاب الوضوء : باب الوضوء من النوم برقم [٢١٢] وأخرجه مسلم فی كتاب صلاة المسافرین : باب أمر من نعس فی صلاته بأن یرقد برقم [٧٨٦] وفيه زیادة : « وهو یصلي » وأخرجه أبو داود فی كتاب الصلاة : باب النعاس فی الصلاة برقم [١٣١٠] . وأخرجه مالك فی الموطأ فی كتاب صلاة اللیل : باب ماجاء فی صلاة اللیل [١/١١٨] وأخرجه الترمذی فی كتاب الصلاة : باب ماجاء فی الصلاة عند النعاس برقم [٣٥٥] وأخرجه النسائی فی كتاب الطهارة : باب النعاس [٩٩/١ ، ١٠٠] وأخرجه ابن ماجه فی كتاب إقامة الصلاة : باب ماجاء فی المصلي إذا نعس برقم [١٣٧٠] وأخرجه البیهقی فی السنن الکبری [١٦/٣] وأخرجه أحمد فی المسند [٢٠٥ ، ٢٠٢ ، ٥٦/٦] .

یذهب لیستغفر : بمعنی یذهب لیدعو .

١٠٠ - حديث . يثبت المصنف أنه لم يبلغه أن رسول ﷺ سهر ليلة لم يتم فيها فسنته هي المتبوعة .

١٠١ - حديث زيد بن ثابت رضى الله عنه . أن النبي ﷺ قال : « أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة » قال المصنف : أخرجاه في الصحيحين .

(١٠٠) صحيح : قد ورد في الصحيحين ما يفيد ذلك في قصة الثلاثة الرهط الذين جاءوا إلي بيوت النبي يسألون عن عبادته أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب الترغيب في النكاح برقم [٥٠٦٣] عن أنس بن مالك بلفظ : « جاء ثلاثة رهط إلي بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا : وأين نحن من النبي ﷺ فقد غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر . قال أحدهم : أما أنا فأني أصلي الليل أبداً وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً . فجاء رسول الله ﷺ فقال : أنتم الذين قتلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني »

وأخرجه مسلم بمعناه في كتاب النكاح : باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه برقم [١٤٠١] عن أنس أيضاً وفيه « ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ؟ لكني أصلي وأنا ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني »

(١٠١) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث زيد بن ثابت ولفظه : « أن رسول الله ﷺ اتخذ حجرة من حصير في رمضان ، فصلي فيها ليلي ، فصلي بصلاته ناس من أصحابه ، فلما علم بهم جعل يقعد ، فخرج إليهم ، فقال : « قد عرفت الذي رأيتم من صنيعكم ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة . » أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب صلاة الليل برقم [٧٣١] وفي كتاب الأدب : باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى برقم [٦١١٣] وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب ما يكره من السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه برقم [٧٢٩٠] وأخرجه مسلم =

١٠٢ - حديث عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث »

= في كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد برقم [٧٨١] وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب صلاة الرجل التطوع في بيته برقم [١٠٤٤] وباب فضل التطوع في البيت برقم [١٤٤٧] وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة : باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت برقم [٤٥٠] . وأخرجه النسائي في كتاب قيام الليل وتطوع النهار : باب الحث علي الصلاة في البيوت والفضل في ذلك [١٩٨ / ٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب ما جاء في التطوع في البيت برقم [١٣٧٨] وأخرجه أحمد في المسند [١٨٢ / ٥ ، ١٨٣ ، ١٨٦] .

والملاحظ في هذه الأيام أن المصلين اليوم بين إفراط وتفریط ، فإما أن يصلوا الصلوات كلها بما فيها التطوع في المسجد ، أو يصلوا الصلوات كلها في البيت بما فيها المكتوبة ، والسنة : أن يترك المصلي من صلاته لبيته شيئاً ولا يجعله كالقبور كما ورد في الأحاديث .

(١٠٢) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب في كم يقرأ القرآن برقم [١٣٩٠] وباب تحزيب القرآن برقم [١٣٩٤] . وأخرجه الترمذي في كتاب القراءات : باب ما جاء أنزل القرآن علي سبعة أحرف برقم [٢٩٤٩] وقال : « حديث حسن صحيح » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب في كم يستحب يختم القرآن برقم [١٣٤٧] . وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة : باب في كم يختم القرآن [١ / ٣٥٠] . وأخرجه أحمد في المسند : [٢ / ١٦٤ ، ١٩٣ ، ١٩٥] ومطولاً [٢ / ١٦٥ ، ١٨٩] قال قلت يا رسول الله : في كم أقرأ القرآن ؟ قال : أقرأه في كل شهر ، قال : قلت إني أقوى علي أكثر من ذلك ، قال أقرأه في خمس وعشرين ؛ قال : قلت إني أقوى علي أكثر من ذلك ، قال : أقرأه في عشرين ، قال : قلت : إني أقوى علي أكثر من ذلك . قال أقرأه في خمس عشرة ، قال : قلت إني أقوى علي أكثر من ذلك ، قال : أقرأه في سبع ، قال : قلت إني أقوى علي أكثر من ذلك ، قال لا يفقهه ، من يقرؤه في أقل من ثلاث » وذكره المناوي في فيض القدير برقم [٩٧٨] وعزاه إلي أبي داود والترمذي =

١٠٣ - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال :
« إن لزوجك عليك حقاً ... إلخ » .

= وابن ماجه عن ابن عمرو ورمز له بالصحة وقال عنه : « قال الترمذي : صحيح . ونوزع ، قال ابن حجر : وله شاهد عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود « اقرعوا القرآن في سبع ولا تقرأوه في أقل من ثلاث » اهـ . وظاهر إقامته الشاهد عليه أنه سلم ضعفه ، ويدفعه أن النووي جزم بصحة سنده في الأفكار » اهـ . وذكره الألباني في صحيح أبي داود برقم [١٢٣٩] ، وصحيح الترمذي برقم [٣١٣٢] وصحيح ابن ماجه برقم [١١٠٧] وتخريج مشكاة المصابيح برقم [٢٢٠١] وصحيح الجامع الصغير برقم [٧٦٢٠] وقال : « صحيح »

(١٠٣) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٢ / ١٩٨] . وأخرجه البخاري في كتاب التهجد : باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه برقم [١١٥٣] ، وفي كتاب الصوم : باب حق الضيف في الصوم برقم [١٩٧٤] وباب حق الجسم في الصوم برقم [١٩٧٥] ، وباب من أقسم علي أخيه ليفطر في التطوع برقم [١٩٦٨] بلفظ « ولأهلك عليك حقاً » ، وباب حق الأهل في الصوم رقم [١٩٧٧] بلفظ « وإن لنفسك وأهلك عليك حقاً » وفي كتاب النكاح : باب لزوجك عليك حقاً برقم [٥١٩٩] ، في كتاب الأدب : باب صنع الطعام والتكلف للضيف برقم [٦١٣٩] بلفظ « ولأهلك عليك حقاً » . وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً برقم [١١٥٩] وأخرجه أبو داود في كتاب صوم شوال برقم [٢٤٣٢] بلفظ « إن لأهلك عليك حقاً » . وأخرجه النسائي في كتاب الصيام : صوم يوم وإفطار يوم [٤ / ٢١١] وصحيح النسائي للألباني برقم [٢٢٥٥] وقال : صحيح . وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم : باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس برقم [٧٤٨] وقال : حديث غريب . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ١٩٨] والبيهقي في السنن الكبرى [٤ / ٢٩٩] وابن سعد في الطبقات [٤ / ٢ / ٩] وتمام الحديث عند أحمد وغيره : عن عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ « لقد أخبرت أنك تقوم الليل وتصوم النهار قال : قلت يا رسول الله نعم، قال : فصم وأفطر وصل ونم فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً وإن لزورك =

١٠٤ - حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله ﷺ أنه قال :
 « أفضل الصيام صيام داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » .
 ١٠٥ - حديث عبد الله بن عمرو قال : لقيني رسول الله ﷺ فقال : « ألم
 أحدث عنك أنك تقوم الليل ، وأنت الذي تقول : لأقومن الليل ولأصومن النهار ،
 قال : أحسبه قال : نعم يا رسول الله قد قلت ذلك . فقال : فقم ونم وصم وأفطر ،
 وصم من كل شهر ثلاثة أيام ، ولك مثل صيام الدهر ، قال : قلت يا رسول الله :
 إني أطيق أكثر من ذلك قال : فصم يوماً وأفطر يومين ، قلت : إني أطيق أفضل

= عليك حقاً ، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، قال : فشددت على فقلت يا
 رسول الله إني أجد قوة ، قال : فصم من كل جمعة ثلاثة أيام ، قال : فشددت فشددت على ، قال :
 فقلت يا رسول الله إني أجد قوة ، قال : صم صوم نبي الله داود ولا تزد عليه ، قلت : يا رسول
 الله وما كان صوم داود ؟ قال : كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

(١٠٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الصوم : باب صوم الدهر برقم [١٩٧٦]
 بنحوه وفيه تقديم وتأخير في الألفاظ . وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن صوم
 الدهر لمن تضرر به برقم ١٩٢ [١١٥٩] وأخرجه أبو داود بنحوه في كتاب الصوم : باب في
 صوم الدهر تطوعاً برقم [٢٤٢٧] وفي باب صوم يوم وفطر يوم برقم [٢٤٤٨] . وأخرجه
 الترمذي في كتاب الصوم : باب ما جاء في سرد الصوم برقم [٧٧٠] وقال : حديث حسن
 صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الصيام : صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين
 في ذلك [٢٠٩ / ٤] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيام : باب ما جاء في صيام داود عليه
 السلام برقم [١٧١٢] بلفظ « أحب الصيام إلى الله... » . وأخرجه أحمد في المسند [١٦٤ / ٢] ،
 [١٩٠] .

(١٠٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الصوم : باب صوم الدهر برقم
 [١٩٧٦] وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به برقم ١٨١ =

من ذلك . قال : فصم يوماً وأفطر يوماً وهو أعدل الصوم : صيام داود عليه السلام، قلت : إنى أطيق أفضل من ذلك . فقال رسول الله ﷺ : « لا أفضل من ذلك » قال المصنف أخرجاه في الصحيحين .

١٠٦- حديث ابن عباس رضی الله عنهما : « أن النبي ﷺ رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه » .

١٠٧- وفي لفظ آخر : « رأى رجلاً يقود إنساناً بخزامة في أنفه فقطعها بيده ثم أمره أن يقوده بيده » .

= [١١٥٩] . وأخرجه أبو داود في كتاب الصوم : باب في صوم الدهر تطوعاً برقم [٢٤٢٧] . وأخرجه النسائي في كتاب الصيام : صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك [٢١١ / ٤] . وأخرجه أحمد في المسند [١٨٨ / ٢] .

(١٠٦) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الحج : باب إذا رأى سيراً أو شيئاً يكره في الطواف قطعه برقم [١٦٢١] . وفي كتاب الأيمان والنذور : باب النذر فيما لا يملك وفي معصية برقم [٦٧٠٢] . وأخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور : باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية برقم [٣٣٠٢] . وأخرجه النسائي في كتاب مناسك الحج : الكلام في الطواف [٢٢٢ ، ٢٢١ / ٥] وفي كتاب الأيمان والنذور : باب النذر فيما لا يراد به وجه الله [١٨ / ٧] عن ابن عباس .

ومعنى الزمام : هو ما يمسك به الشيء .

(١٠٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الحج : باب الكلام في الطواف [١٦١٧] وفي كتاب الأيمان : باب النذر [٦٧٠١] .

ومعنى الخزامة : حلقة من الشعر توضع في ثقب أنف البعير يشد بها الزمام .

١٠٨ - حديث أبي موسى الأشعري رضى الله عنه . قال : « جاء رجل إلي النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أرأيت الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء ، فأى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » أخرجاه فى الصحيحين .

١٠٩ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه . عن النبي ﷺ أنه قال : « أول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة : رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرّفها فقال : ما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فىك حتى قتلت ، قال : كذبت ولكنك قاتلت ليقال هو جرىء ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي فى النار . ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمه فعرّفها . فقال : ما عملت فيها ؟ قال : تعلمت فىك العلم وعلمته ، وقرأت القرآن ، فقال : كذبت ولكنك تعلمت

(١٠٨) صحيح : أخرجه البخاري فى كتاب الجهاد والسير : باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا برقم [٢٨١٠] . وكتاب فرض الخمس : باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره برقم [٣١٢٦] . وفى كتاب العلم : باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً برقم [١٢٣] بنحوه وفى كتاب التوحيد : باب قوله تعالى ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ برقم [٧٤٥٨] وأخرجه مسلم فى كتاب الإمارة : باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا برقم [١٩٠٤] . وأخرجه الترمذي فى كتاب فضائل الجهاد : باب فىمن يقاتل رياء وللدنيا برقم [١٦٤٦] وقال حديث حسن صحيح . وأخرجه أبو داود فى كتاب الجهاد : باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا برقم [٢٥١٧] . وأخرجه النسائي فى كتاب الجهاد : باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا [٦ / ٢٣] وأخرجه ابن ماجه فى كتاب الجهاد : باب النية فى القتال برقم [٢٧٨٣] .

(١٠٩) صحيح : أخرجه مسلم فى كتاب الإمارة : باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار برقم [١٩٠٥] . وأخرجه النسائي فى كتاب الجهاد : باب من قاتل ليقال : فلان جرىء =

ليقال : هو عالم ، فقد قيل . وقرأت القرآن ليقال هو قارئ ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب علي وجهه حتى ألقى في النار . ورجل وسع الله عليه فأعطاه من أصناف المال كله فأتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال : ما عملت فيها ؟ فقال : ما تركت من سبيل أنت تحبه أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك . قال : كذبت ، ولكنك فعلت ليقال هو جواد ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب علي وجهه حتى ألقى في النار» قال المصنف انفراد بإخراجه مسلم .

١١٠ - حديث أبي هريرة ، قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ إلي خيبر ففتح الله علينا فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً ، غنمنا المتاع والطعام والثياب ، ثم انطلقنا إلي الوادي ، ومع رسول الله ﷺ عبد له ، فلما نزلنا قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله فرمى بسهم فكان فيه حتفه ، فلما قلنا له : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله !! فقال كلا والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه ناراً ، أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم ، قال : ففزع الناس . فجاء رجل بشراك أو شراكين ، فقال : أصبته يوم خيبر ، فقال رسول الله ﷺ : شراك من نار أو شراكان من نار» .

= [٢٣ / ٦ ، ٢٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٢٢] . وورد بلفظ : « أول ما تسعر بهم النار يوم القيامة» .

(١١٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المغازي : باب غزوة خيبر برقم [٤٢٣٤] رفي كتاب الأيمان والنذور : باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة برقم : [٦٧٠٧] . وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون برقم [١١٥] . وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجهاد : باب ما جاء في الغلول برقم ٢٥ [٢ / ٤٥٩] . وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في تعظيم الغلول برقم [٢٧١١] . وأخرجه النسائي في كتاب الأيمان والنذور : باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر [٢٤/٧]=

الباب التاسع

في ذكر تلبيس إبليس على الزهاد والعباد

- ١١١ - حديث عبد الله : « أن النبي ﷺ : نهى أن يبيت الرجل وحده » .
- ١١٢ - حديث جابر وابن عباس وغيرهما ، وفيه : « كان رسول الله ﷺ يأكل اللحم ويحبه » .

=الورق : الدراهم والفضة ، الشملة : كساء صغير يؤتزر به ، الشراك : هو السير المعروف الذي يكون في النعل علي ظهر القدم .

(١١١) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٩٢ / ٢] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠٤ / ٨] وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » اهـ . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير [٦٩١٩] وسلسلة الأحاديث الصحيحة [٦٠] .

(١١٢) صحيح : أخرج الترمذي في كتاب السمائل المحمدية : باب ما جاء في إدام رسول الله برقم ١٨٠ [٩٢ / ١] عن جابر بن عبد الله قال : « أتانا النبي ﷺ في منزلنا ، فذبحنا له شاة فقال : كأنهم علموا أنا نحب اللحم » ، وفي الحديث قصة غزوة الخندق . وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب في ترك الوضوء مما مست النار [١٨٧ - ١٩٠] عن ابن عباس وفيه أنه أكل كتف شاة برقم [١٩١] عن جابر بنحوه وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ما جاء في أكل الشواء برقم [١٨٢٩] وقال : حسن صحيح غريب ، وفي كتابه السمائل المحمدية : باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ برقم ١٦٥ [٨٥ / ١] . عن عطاء بن يسار أن أم سلمة أخبرته أنها قرئت إلى رسول الله ﷺ « جنباً مشوياً ، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة وما توضأ » . وبنحوه برقم ١٦٦ [٨٦ / ١] عن عبد الله بن الحارث قال : « أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد » . وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة : باب ترك الوضوء مما غيرت النار [١ / ١٠٧ ، ١٠٨] عن أم سلمة وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب الشواء برقم [٣٣١١] وباب الأكل =

١١٣ - حديث أبي موسى الأشعري رضى الله عنه : « كان رسول الله ﷺ

يأكل الدجاج » .

= في المسجد [٣٣٠٠] . قال البوصيري في الزوائد : إسناده حسن . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٩٠ ، ١٩١] عن عبد الله بن الحارث [٦ / ٣٠٧] عن أم سلمة وإسناده صحيح وأخرجه ابن حبان في كتاب الطهارة : باب فيما مسته النار برقم ٢٢٣ [١ / ٨٠] . موارد عن عبد الله بن الحارث وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم [١٤٩٣] ومختصر الشمائل برقم [١٣٨] ، [١٣٩] ، وصحيح سنن ابن ماجه برقم [٢٦٦٩] . وصحيح سنن أبي داود بأرقام [١٧٢ - ١٧٥] عن ابن عباس ، [١٧٦] عن جابر وقال صحيح .

(١١٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس : باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين برقم [٣١٣٣] وفيه قصة ، وفي كتاب المغازي : باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن برقم [٤٣٨٥] ، وفي كتاب الذبائح والصيد : باب لحم الدجاج برقم [٥٥١٧] ، [٥٥١٨] ، وفي كتاب الأيمان : باب الكفارة قبل الحنث وبعده برقم [٦٧٢١] وفي كتاب التوحيد : باب قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ برقم [٧٥٥٥] عن زهدم الجرمي وعن أبي موسى الأشعري قال : « رأيت النبي ﷺ يأكل دجاجاً » حديث رقم [٥٥١٧] . وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان : باب نذب من حلف يميناً فأرى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه برقم [١٦٤٩] عن زهدم الجرمي . وأخرجه النسائي في كتاب الصيد : باب إباحة أكل لحوم الدجاج [٧ / ٢٠٦] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ما جاء في أكل الدجاج برقم [١٨٢٦] وقال حسن ، [١٨٢٧] وقال : حسن صحيح ، وفي كتاب الشمائل الحمديّة : باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ برقم ١٥٦ [١ / ٨٢] عن زهدم الجرمي . وأخرجه الدارمي في كتاب الأطعمة : باب في أكل الدجاج [٢ / ١٠٢] . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤٠٦] عن زهدم الجرمي من حديث أبي موسى الأشعري وأخرجه البيهقي في كتاب الضحايا : باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن [٩ / ٣٣٣] ، [٣٣٤] .

١١٤ - حديث عائشة رضی الله عنها . وفيه : « كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل » .

١١٥ - حديث عائشة رضی الله عنها : « كان رسول الله ﷺ يستعذب له الماء البارد » .

(١١٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة : باب الحلوى والعسل برقم [٥٤٣١] وفي كتاب الطلاق : باب قول الله تعالى ﴿ لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ برقم [٥٢٦٨] وفي كتاب الأثرية : باب الباذق ، ومن نهي عن كل مسكر من الأثرية برقم [٥٥٩٩] : باب شراب الحلواء والعسل برقم [٥٦١٤] وفي كتاب الطب : باب الدواء بالعسل برقم [٥٦٨٢] وفي الحليل باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما نزل على النبي في ذلك برقم [٦١٧٢] مطولاً وفيه « كان رسول الله ﷺ يحب - ويعجبه الحلوى والعسل » وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق : باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته برقم [١٤٧٤] وأخرجه أبو داود في كتاب الأثرية : باب في شراب العسل برقم [٣٧١٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ما جاء في حب النبي ﷺ الحلواء والعسل برقم [١٨٣١] عن عائشة وقال : حسن صحيح غريب . وفي كتابه السمائل المحمدية : باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ برقم ١٦٤ / ١ [٨٥] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب الحلواء برقم [٣٣٢٣] . وأخرجه أحمد في المسند [٥٩ / ٦] عن عائشة ، والبخاري في شرح السنة : باب الحلواء والعسل برقم [٣٠٨ / ١١] . وأخرجه الدارمي في كتاب الأطعمة : باب في الحلواء والعسل [١٠٧ / ٢] . وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ [٢١٩ / ١] وإسناده صحيح .

(١١٥) صحيح : أخرجه الترمذي في كتاب الأثرية : باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ برقم [١٨٩٥] عن عائشة وبرقم [١٨٩٦] عن الزهري مرسلأ « أن رسول الله ﷺ سئل أي الشراب أطيب ؟ قال : الحلوى الباردة » قال الترمذي : وهذا أصح من حديث ابن عينة عن عائشة الأول ولفظه : « كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلوى الباردة » . وفي كتابه السمائل المحمدية : باب ما جاء في صفة شراب رسول الله ﷺ برقم ٢٠٥ [١٠٤ / ١] =

١١٦ - حديث جابر بن عبد الله رضی الله عنه : « كان رسول الله ﷺ يختار

الماء البائت » .

= عن عائشة ، وهذا الحديث تفرد به الترمذي وأعله بالإرسال وعلق الشيخ الألباني عليه في مختصر الشمائل برقم [١٧٥] وقال : « وجدت له شاهداً من حديث ابن عباس خرجته مع حديث الباب في الصحيحة [٣٠٠٦] ١ هـ . والحديث له شاهد في الصحيح بمعناه من حديث عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ « يستعذب له الماء من بيوت السقيا » أخرجه أبو داود في آخر كتاب الأثرية : باب في إيكاء الآنية [٣٧٣٥] وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ [١ / ٢٤٥ ، ٢٤٦] وإسناده حسن . وأخرجه الحاكم في المستدرک ، [١٣٨ / ٤] بلفظ « كان يستسقي له الماء العذب من بيوت السقيا » وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وواقفه الذهبي ، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري كتاب الأثرية : باب استعذاب الماء برقم [٥٦١١] حديث أنس وفيه « كان رسول الله ﷺ يدخل - بستان أبي طلحة - ويشرب من ماء فيها طيب » وفي تعليق الحافظ على هذا الحديث قال : حديث عائشة المتقدم عند أبي داود سنده جيد وصححه الحاكم « ١ هـ . وأخرجه البغوي في شرح السنة : باب استعذاب الماء [١١ / ٣٨٣ ، ٣٨٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ١٠٠] وأخرجه البيهقي في كتابه الآداب : باب في استعذاب الماء برقم ٦٨٣ [١ / ٣٢٥] وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [٣١٧٨] وصحيح الترمذي [١٥٤٥] وقال صحيح .

(١١٦) صحيح : يشير إلى ما أخرجه البخاري وأبو داود عن جابر بلفظ « إن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له ، فسلم النبي ﷺ وصاحبه ، فرد الرجل فقال : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، وهي ساعة حارة ، وهو يحول في حائط له - يعني الماء - فقال النبي ﷺ : « إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعتنا ، والرجل يحول الماء في حائط ، فقال الرجل : يا رسول الله ، عندي ماء بات في شنة ، فانطلق إلى العريش فسكب في قده ماء ، ثم حلب عليه من داجن له ، فشرب النبي ﷺ ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه » . أخرجه البخاري في كتاب الأثرية : باب الكرع في الحوض برقم [٥٦٢١] وباب شرب اللبن بالماء [٥٦١٣] وأخرجه =

١١٧- حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال النبي ﷺ : « إنما الأعمال

باليات .. » .

= أبو داود في كتاب الأثرية : باب في الكرع برقم [٣٧٢٤] : وأخرجه البيهقي في كتابه الآداب : باب في الكرع في الماء برقم ٦٨١ [١ / ٣٢٤] .

الشنّة : القرية العتيقة وهي أشد تبريدا للماء .

العريش : السقف في البستان بالأغصان ، الداجن : شاة تعلق في المنزل .

(١١٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي : باب كيف كان بدء الوحي برقم [١] وفي كتاب الإيمان : باب ما جاء : إن الأعمال بالنية والحسبة برقم [٥٤] وفي كتاب العتق : باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه برقم [٢٥٢٩] وفي كتاب مناقب الأنصار : باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم [٣٨٩٨] وفي كتاب النكاح : باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله نوي برقم [٥٠٧٠] وفي كتاب الأيمان والنذور : باب النية في الأيمان برقم [٦٦٨٩] وفي كتاب الحيل : باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوي برقم [٦٩٥٣] . وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية » برقم [١٩٠٧] . وأخرجه أبو داود في كتاب الطلاق : باب فيما عني به الطلاق والنيات برقم [٢٢٠١] . وأخرجه مالك في الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني : باب النوادر برقم [٩٨٣] . وأخرجه الشافعي في كتاب الطهارة : باب نية الوضوء ، وعزاه إليه النووي في المجموع شرح المذهب [١ / ٣١١] . وأخرجه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد : باب ما جاء فيمن يقاتل رياء برقم [١٦٤٧] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة : باب النية في الوضوء [١ / ٥٨] عن عمر بن الخطاب . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد : باب النية [٢٦] برقم [٤٢٢٧] . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٢٥ ، ٤٣] وأخرجه الدارقطني في سننه [١ / ٥١] وابن الجارود في المنتقى برقم ٦٤ [١ / ٣٨] ، وأخرجه البيهقي في كتاب السنن الكبرى [١ / ٤١] . وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٦ / ٣٤٢] . وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان تهذيب تاريخ دمشق [١ / ٤٠٣] . وذكره الحافظ ابن حجر في =

١١٨ - حديث عمرة - بمعناه - عن عائشة « كان رسول الله ﷺ ، يخرج إلي السوق ويشتري حاجته ويحملها بنفسه »

= تلخيص الحبير برقم ٥٣ [١ / ٥٤] . وأخرجه ابن منده في كتاب الإيمان : باب ذكر وجوب النية للإسلام والإيمان بالله وحده لا شريك له برقم ١٧ [١ / ٥٤] . وهو حديث مشهور قال النووي : وهو حديث مجمع على عظمته وجلالته ، وهو أحد قواعد الدين ، وأول دعائمه وأشد أركانه ، وهو أعظم الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .

(١١٨) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأذان : باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج برقم [٦٧٦] عن الأسود قال : سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته ؟ قالت : كان يكون في مهنة أهله - تعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة . وفي كتاب النفقات : باب خدمة الرجل في أهله برقم [٥٣٦٣] ، وفي كتاب الأدب : باب كيف يكون الرجل في أهله برقم [٦٠٣٩] ، وفي كتاب الأدب المفرد : باب عمل النبي ﷺ برقم ٥٣٨ [١ / ٦٣٤] عن الأسود ، وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة : « باب [٤٥] برقم [٢٤٨٩] وقال : حسن صحيح . وفي كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ برقم ٣٢٥ [١ / ٢٧٠] بنحوه عن عمرة ، وأخرجه البغوي في شرح السنة باب تواضعه ﷺ برقم ٣٦٧٨ [١٣ / ٢٤٣] وقال : صحيح وله طريق آخر عن يحيى بن سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة : ماذا كان يعمل رسول الله في بيته ؟ قالت : « كان بشراً من البشر يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه » . أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد : باب عمل النبي ﷺ برقم ٥٤١ [١ / ٦٣٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ بلفظه برقم ٣٢٥ [١ / ٢٧٠] عن عمرة وفيه عبد الله بن صالح : سيء الحفظ وصححه الألباني في مختصر الشمائل برقم [٢٩٣] وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٥٦] عن عائشة وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وأبو نعيم في الحلية [٨ / ٣٣١] وأخرجه ابن حبان في كتاب علامات نبوة نبينا ﷺ : باب حسن خلقه ﷺ [١ / ٥٢٥] موارد وأخرجه البغوي أيضاً في شرح السنة برقم ٣٦٧٦ [١٣ / ٢٤٢] عن عمرة ، وبرقم =

١١٩ - حدیث روى عن عبد الله بن حنظلة قال : مر عبد الله بن سلام وعلى رأسه حزمة حطب ، فقال له ناس : ما يحملك على هذا وقد أغناك الله ؟ قال : أردت أن أدفع به الكبر ؟ وذلك أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة عبد في قلبه مثقال ذرة من الكبر » .

= ٣٦٧٥ [٢٤٢ / ١٣] من طريق الزهري وهشام بن عروة عن أبيه قال : سألت رجل عاتشة هل كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته ؟ قالت : نعم كان رسول الله ﷺ يخصف نعله ، ويخيط ثوبه ، ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته « وفي رواية « ويعمل ما يعمل الرجل في بيته » وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : باب عمل النبي ﷺ برقم [٢٠٤٩٢] [١١ / ٢٦٠] عن عروة ، وأخرجه أبو الشيخ في كتابه أخلاق النبي ﷺ : ما ذكر في تواضعه [١ / ٦٢] . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد : باب عمل النبي ﷺ برقم ٥٣٩ [١ / ٦٣٤] عن عروة ، وأخرجه أحمد في المسند [١٢٦ / ٦ ، ٢٠٦] عن عاتشة .

(١١٩) حسن : أخرجه الحاكم في المستدرک [٤١٦ / ٣] وقال « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وقال الذهبي : « سالم واه » أي : في إسناده سالم بن إبراهيم - واه - وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [١ / ٩٩] وعزاه إلى الطبراني في الكبير عن عبد الله بن سلام وقال عنه : «إسناده حسن ، وكذا قال المنذري في الترغيب والترهيب [٥ / ١٨٧] وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم [٧٧٧٤] وعزاه السيوطي لأبي يعلى والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان وابن منصور في سننه « وله شاهد في الصحيح . أخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب تحريم الكبر وبيانه برقم [٩١] عن ابن مسعود ، وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب ما جاء في الكبر برقم [٤٠٩١] . وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة : ما جاء في الكبر برقم [١٩٩٨] وقال : حسن صحيح وبرقم [١٩٩٩] وقال : حسن صحيح غريب .

وفي صحيح سنن الترمذي للألباني برقم [١٦٢٦ ، ٢٠٨٣ ، ٢٠٨٤] عن عبد الله بن مسعود وقال : صحيح ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الإيمان : برقم [٥٩] وفي صحيح ابن ماجه للألباني برقم [٥٠] وفي كتاب الزهد : باب البراءة من الكبر ، والتواضع برقم [٤١٧٣] =

١٢٠ - حديث عائشة رضی الله عنها : كان رسول الله ﷺ يسرح شعره وينظر

في المرأة .

= وفي صحيح ابن ماجه للألباني برقم [٣٣٦٤] . عن عبد الله وقال : صحيح . وأخرجه أحمد [٣٩٩ / ١ ، ٤١٢ ، ٤١٦ ، ٤٥١] عن عبد الله بن مسعود ، وفي المحقق برقم [٣٧٨٩ ، ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ ، ٤٣١٠] وإسناده صحيح .

(١٢٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب ترجيل الحائض زوجها برقم [٥٩٢٥] عن عائشة بلفظ : « كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض » . وأخرجه مسلم في كتاب الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله برقم [٢٩٧] وأخرجه أبو داود في كتاب الترجل : باب ما جاء في الفرق برقم [٤١٨٩] عن عائشة بنحوه ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب اتخاذ الجملة والذوائب برقم [٣٦٣٣] ولفظ : قال أنس بن مالك « كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه ، وتسريح لحيته ، ويكثر القناع حتي كأن ثوبه ثوب زيات » . أخرجه الترمذي في كتاب الشمائل الحمديّة : باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ برقم [٣٢ / ١] [٢٣] عن أنس ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير بنحوه برقم [٧١٤٠ ، ٧١٤١] وعزاه للبيهقي عن سهل بن سعد وحسنه وعزاه للبيهقي والترمذي في الشمائل عن أنس وحسنه وعلق عليه المناوي في فيض القدير [٥ / ٢٤١] فقال : حديث سهل : « البيهقي وكذا الترمذي في الشمائل كلاهما عن سهل بن سعد قال الحافظ العراقي : وسنده ضعيف ، وذكره الألباني في مختصر الشمائل الحمديّة برقم [٢٦] وقال : «ضعيف» في إسناده ضعيفان ، وبيان ذلك في الضعيفة [٢٣٥٦] وقال ابن كثير : فيه غرابة ونكارة اهـ . ولفظ آخر « عن عبد الله بن مغفل قال : « نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غبا » . أخرجه أبو داود في كتاب الترجل برقم [٤١٥٩] ، أحمد في المسند [٤ / ٨٦] من حديث عبد الله بن مغفل ، وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب الترجل غبا [٨ / ١٣٢] ، والبيهقي في كتاب الآداب ٨٣٦ [١ / ٣٨٤] وأخرجه ابن حبان في كتاب اللباس : باب ما جاء في الترجل برقم [١٤٨٠] . وأخرجه الترمذي في كتاب اللباس : باب ما جاء في النهي عن الترجل إلا غبا برقم [١٧٥٦] وقال : حسن =

١٢١ - حديث جابر بن سمرة وابن عمر رضی الله عنهما : كان رسول الله

ﷺ يدهن رأسه

= صحيح ، وفي كتاب الشمائل المحمدية : ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ برقم [٣٤ / ١] . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [٣٥٠٥] وفي صحيح سنن النسائي برقم [٤٦٨٠] ، وفي صحيح سنن الترمذي برقم [١٤٣٧] وفي مختصر الشمائل برقم [٢٨] وفي الأحاديث الصحيحة برقم [٥٠١] وقال : « صحيح » . ولفظ « أن النبي ﷺ كان يترجل غبا » عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .

من حديث حميد بن عبد الرحمن أخرجه البيهقي في كتابه الآداب : برقم [٨٣٧ / ١] . باب فيمن كره الإفراط في التعميم والتدهين والترجيل ، وأخرجه الترمذي في كتابه الشمائل المحمدية : باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ برقم [٣٥ / ١] . وذكره الألباني في مختصر الشمائل برقم [٢٩ / ١] وقال : « ضعيف » ، إسناده ضعيف ، فيه يزيد أبو خالد وهو ابن عبد الرحمن الدالاني ، وهو صدوق يخطيء كثيراً ، ويعني عن حديثه هذا حديث عبد الله بن مغفل الذي قبله « اهـ » .

(١٢١) صحيح : « كان ﷺ يدهن شعره » أخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب شيبه ﷺ برقم [٢٣٤٤] عن جابر بن سمرة وفيه « سئل عن شيب النبي ﷺ ؟ فقال : كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيء ، وإذا لم يدهن رئي منه » . وأخرجه النسائي بمعناه في كتاب الزينة : باب الدهن [١٥٠ / ٨] . وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب التاريخ : ذكر خضاب رسول الله بالحناء [٦٠٧ / ٢] وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه أحمد في المسند [٢٥ / ٢] . عن عبد الله بن عمر وفيه « كان يدهن عند الإحرام بالزيت » . وأخرجه الترمذي في كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في شيب رسول الله برقم [٣٨ / ١] [٢٦] . وذكره الألباني في صحيح النسائي برقم [٤٧٣٢] ومختصر الشمائل برقم [٣٢] والأحاديث الصحيحة [٣٠٤] وقال : « صحيح » ولفظ آخر عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « ثلاث لا ترد : الوسائد ، والدهن ، واللبن » . أخرجه الترمذي في كتاب الأدب : باب ما جاء في كراهية رد الطيب برقم [٢٧٩٠] وقال :

١٢٢ - حديث عائشة وأنس وغيرهما : « كان رسول الله ﷺ يتطيب » .

١٢٣ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال النبى ﷺ « إن لأهلك

عليك حقا » .

= حديث غريب وهو مما تفرد به ، وفي كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ برقم [٢١٩ / ١ / ١١٠] عن ابن عمر ، وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم [٢٢٤١] وفي الأحاديث الصحيحة برقم [٦١٩] ومختصر الشمائل [١٨٧] وحسنه .

(١٢٢) صحيح : « كان ﷺ يتطيب » . أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب الطيب في الرأس واللحية برقم [٥٩٢٣] عن عائشة قالت : « كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما يجد حتى أجد ويبص الطيب في رأسه ولحيته » . وباب ما يستحب من الطيب برقم [٥٩٢٨] بنحوه عن عائشة ، باب من لم يرد الطيب برقم [٥٩٢٩] عن ثمامة بن عبد الله عن أنس بن مالك أنه كان لا يرد الطيب ، وزعم أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب » . وأخرجه أبو داود في كتاب الرجل : باب ما جاء في استحباب الطيب برقم [٤١٦٢] عن أنس قال : « كان للنبي ﷺ سكة يتطيب منها » وباب رد الطيب برقم [٤١٧٢] عن أبي هريرة ، وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب الطيب [١٨٩ / ٨] عن أبي هريرة أيضاً بلفظ « من عرض عليه طيب فلا يرد ، فإنه خفيف الحمل ، طيب الرائحة » وأخرجه الدارمي في كتاب المناسك [٣٢ / ٢] عن عائشة وأخرجه الترمذي في كتاب الأدب : باب ما جاء في كراهية رد الطيب برقم [٢٧٨٩] . كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ برقم [٢١٨ / ١] عن أنس أيضاً وأخرجه أحمد في المسند [١١٨ / ٣ ، ١٣٣ ، ٢٢٦ ، ٢٥٠ ، ٢٦١] عن أنس . وأخرجه البيهقي في كتابه الآداب برقم [٨٩٢ ، ٨٩٥] ، [٤٠٩ / ١] عن أنس . وأخرجه أبو الشيخ في كتاب « أخلاق النبي [٢٢٩ / ١ ، ٢٣٠] وفيه : وحب إلى الطيب » .

(١٢٣) صحيح : والحديث « متفق عليه » من حديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين ضمن حديث طويل . أخرجه البخاري في كتاب الصوم : باب حق الضيف في الصوم برقم [١٩٧٤] عن ابن عمرو بمعناه ، وفيه : « وإن لزوجك عليك حقاً » وفي كتاب الأدب : باب =

١٢٤ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه « كان رسول الله ﷺ يمزح ويداعب » .

= حق الضيف برقم [٦١٣٤] مطولاً . وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً برقم [١١٥٩] بمعناه : وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة برقم [١٣٦٩] عن عائشة ، وفي كتاب الصوم : باب في صوم شوال برقم [٢٤٣٢] عن عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه .

وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم : باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس برقم [٧٤٨] وفي سنده عبيد الله بن مسلم القرشي .

لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٦٨] عن عائشة ، والدارمي في كتاب النكاح : باب النهي عن التبتل [١٣٣ / ٢] عن سعد بن أبي وقاص .

(١٢٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد : باب المزاح برقم [٢٦٥] [٣٦٥ / ١] عن أبي هريرة وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٤٠ ، ٣٦٠] . عن أبي هريرة ، والبعوي في شرح السنة : باب المزاح برقم [٣٦٠٢] وقال : « حسن » . وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة : باب ما جاء في المزاح برقم [١٩٩٠] . عن أبي هريرة قال : قالوا : « يا رسول الله إنك تداعبنا ، قال : إني لا أقول إلا حقاً » قال الترمذي : حسن صحيح . وفي كتابه الشمائل المحمدية : باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ برقم [٢٣٧] [١٢٠ / ١] . وذكره شيخنا الألباني في مختصر الشمائل برقم [٢٠٢] وقال : « أخرجه الترمذي في « البر » برقم [١٩٩١] وهو مما تفرد به ، وقال : « حديث حسن صحيح » وهو كما قال ، كما قد بينته في « الصحيحة » [١٧٢٦] وحكاية ابن كثير عن الترمذي أنه قال : « وهذا حديث مرسل حسن » خطأ ، ولعله من الناسخ أو الطابع « وذكره أيضاً في صحيح سنن أبي داود برقم [١٦٢١] وسلسلة الأحاديث الصحيحة برقم [١٧٢٦] وقال : صحيح .

١٢٥ - حدیث أنس بن مالك رضی الله عنه : « كان رسول الله ﷺ يلاعب

الأطفال » .

١٢٦ - حدیث عائشة رضی الله عنها: « كان رسول الله ﷺ يحدث أزواجه » .

(١٢٥) صحيح : والحديث متفق عليه من حدیث أنس بن مالك في الصحيحين : أخرجه البخاري في كتاب الأدب : باب الانبساط إلى الناس [٦١٢٩] ، وباب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل برقم [٦٢٠٣] عن أنس قال : « كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً ، وكان لي أخ يقال له أبو عمير - قال أحسبه فطيماً - وكان إذا جاء قال : يا أبا عمير ما فعل النغير ؟ نغر كان يلعب به ، فرمما حضر الصلاة وهو في بيتنا ، فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح ، ثم يقوم وتقوم خلفه فيصلني بنا » . وأخرجه مسلم في كتاب الآداب : باب استحباب تحنك المولود عند ولادته برقم [٢١٥٠] . وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة : باب ما جاء في المزاح برقم [١٩٨٩] وقال : حسن صحيح ، وفي كتابه الشمائل : باب صفة مزاح رسول الله ﷺ برقم ٢٣٦ [١ / ١١٩] ، وذكره الألباني في مختصر الشمائل برقم [٢٠١] وقال : صحيح ، وأيضاً في كتاب الصلاة : باب ما جاء في الصلاة على البسط برقم [٣٣٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب : باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد برقم [٤٩٦٩] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب : باب المزاح برقم [٣٧٢٠] بنحوه عن أنس ، قال وكيع : النغير يعني طيراً كان يلعب به . وأخرجه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة : باب في التسليم على الصبيان والدعاء لهم وممازحتهم [٣٣٤ - ٣٣٨] [١ / ١١٧] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١١٥ ، ١١٩ ، ١٧١ ، ١٩٠ ، ٢٠١ ، ٢٢٣ ، ٢٢٨] . وعن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قال له : « ياذا الأذنين » يعني « يمازحه » انظر الشمائل المحمدية للترمذي .

والنغير : طائر صغير كالعصفور

(١٢٦) صحيح : إن كان يشير إلى ما أخرجه الترمذي في الشمائل ، وأحمد في المسند عن عائشة قالت : « حدث رسول الله ﷺ ذات ليلة نساءه حديثاً فقالت امرأة منهن : كأن الحديث حديث خرافة ، فقال أتدرون ما خرافة ؟ إن خرافة كان رجلاً من عذرة أسرته الجن في الجاهلية، =

= فمكث فيهم دهرًا ثم رده إلى الإنس ، فكان يحدث الناس بما رأي فيهم من الأعاجيب ، فقال الناس : حديث خرافة . فإسناده ضعيف ، أخرجه الترمذي في كتابه الشمائل المحمدية : باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ في السمرة برقم ٢٥٠ [١ / ١٢٨] وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ١٥٧] . عن عائشة ، والمخلص في « الفوائد المنتقاة » [٩ / ٢٣٤ / ٢] . وذكره الألباني في مختصر الشمائل برقم [٢١٤] وقال : « ضعيف » : [إسناده ضعيف ، فيه مجالد بن سعيد وليس بالقوي ، ومن طريقه رواه أحمد وغيره ، وهو مخرج في الضعيفة [١٧١٢] ، وقال ابن كثير : « وهو من غرائب الأحاديث ، وفيه نكارة » والحديث وجدته في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني أيضًا برقم [١٧١٢] وهو كما قال : والحديث عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : .. وذكر الحديث ؛ ثم قال : [وهذا إسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، غير مجالد بن سعيد فإنه ليس بالقوي كما في التقريب - لابن حجر -] فإذا عرفت ضعف الحديث ، فلا وجه لما نقله في « المقاصد الحسنة » - السخاوي - عن أبي الفرج النهرواني أنه قال في « الجليس الصالح » له : « عوام الناس يرون أن قول القائل : هذه خرافة ، معناه أنه حديث لا حقيقة له ، ولا أصل له ، وقد بين ذلك الصادق المصدوق » . قال السخاوي : « ونحوه قول ابن الأثير في « النهاية » أجزوه على كل ما يكذبونه من الأحاديث ، وعلى كل ما يستملح ، ويتعجب منه ويروي عنه ﷺ أنه قال : « خرافة حق » قلت : لقد أحسن ابن الأثير بإشارته إلى ضعف الحديث بتصديده إياه بقوله : « ويروي » وكان الواجب على السخاوي أن يوضح ذلك ، ويكشف عن علته كما فعلنا ، لأن كتابه موضوع لذلك ! ومن عجيب أمره أنه قال : « رواه الترمذي في [السمرة] من [جامعه] بل وفي « الشمائل النبوية » وأحمد وأبو يعلى في « مسنديهما » كلهم من حديث عامر الشعبي ... » فكان عليه أن يقول : « كلهم من حديث مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي » لأن مجالد هو علة الحديث فأغفلها ، والله المستعان : ثم إن الحديث لم يروه الترمذي في « جامعه » فاقضي التنبه اهـ .

أو لعل المصنف رحمه الله يقصد حديثه ﷺ إلى زوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فيما =

١٢٧- حديث عائشة رضي الله عنها : « كان رسول الله ﷺ يسابق عائشة .. فسبقته ثم سبقها » .

١٢٨ - في الصحيحين أن النبي ﷺ . قال لجابر : « هلا تزوجت بكراً تلاعبها وتلاعبك » .

= عرف في كتب السنة بحديث أم زرع ، وهو حديث طويل ومشهور أخرجه الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما وغيرهما من أصحاب السنن ، وهو حديث متفق على صحته .

(١٢٧) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في السبق على الرجل برقم [٢٥٧٨] عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر . قالت : فسابقته فسبقته على رجلي ، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني ، فقال : « هذه بتلك السبقة » . وأخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء ، أبواب الملاعبة : مسابقة الرجل زوجته برقم ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ [٩٠ / ١] وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب حسن معاشره النساء برقم [١٩٧٩] . وأخرجه أحمد في المسند [٣٩ / ٦ ، ١٢٩ ، ١٨٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٨٠ ، ٣٦٤] عن عائشة مختصراً ومطولاً . وأخرجه الحميدي في مسنده برقم ٢٦١ [١ / ١٢٨] أحاديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها . وأخرجه البيهقي في كتاب السبق والرمي : باب ما جاء في المسابقة بالعدو [١٠ / ١٧ ، ١٨] . وذكره العراقي في تخريج إحياء علوم الدين [٢ / ٤٥] وقال : « حديث مسابقته ﷺ لعائشة فسبقته ثم سبقها وقال : « هذه بتلك » عند أبي داود والنسائي من الكبرى وابن ماجه في حديث عائشة بسند صحيح » اهـ . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [٢٢٤٨] وصحيح سنن ابن ماجه برقم [١٦١٠] والأحاديث الصحيحة [١٣١] وقال : صحيح .

(١٢٨) صحيح : سيأتي تخريجه في الحديث رقم [٣٠١] .

١٢٩- حديث أبي الدرداء رضى الله عنه : وفيه « أن العلماء ورثة الأنبياء » تفسيراً لما أورده المصنف في بيان تلبسه على الزهاد باحتقارهم العلماء وذمهم إياهم فهم يقولون : المقصود العمل

١٣٠- حديث سهل بن سعد رضى الله عنه : أن النبي ﷺ ، قال : لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه : « والله لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم » في الصحيحين .

(١٢٩) صحيح : لما ورد في الحديث من أن العلماء ورثة الأنبياء ، وتام الحديث : عن كثير ابن قيس ، قال : كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فجاءه رجل فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة الرسول ﷺ ، لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ، ما جئت لحاجة قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ، سلك الله به طريقاً من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضىاً لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض ، والحيثان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر » . أخرجه أبو داود في كتاب العلم : باب فضل العلم [٣٦٤١] وابن ماجه في المقدمة [٢٢٣] . وأحمد في المسند [١٩٦ / ٥] وصححه ابن حبان في صحيحه [٨٠] موارد . والحديث صححه العلامة الألباني حفظه الله في صحيح أبي داود [٣٠٩٦] .

(١٣٠) صحيح : نهاية حديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن سعد - ولفظه - سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر : « لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه » فقاموا يرجون لذلك ، أيهم يعطي . فغدوا وكلهم يرجو أن يعطي ، فقال : « أين على » فقيل : يشتكي عينه ، فأمر ، فدعي له ، فبصق في عينيه ، فبرأ مكانه . حتى كأنه لم يكن به شيء . فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ فقال : « على رسلك ، حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام =

الباب العاشر

في ذكر تلبيسه علي الصوفية من جملة الزهاد

١٣١ - حديث . عن الحسن بن أبي الحسن يسار البصري قال : بنيت صفة لضعفاء المسلمين فجعل المسلمون يوصلون إليها ما استطاعوا من خير . وكان رسول الله ﷺ يأتيهم فيقول : « السلام عليكم يا أهل الصفة . فيقولون : وعليك السلام يا رسول الله . فيقول : كيف أصبحتم ؟ فيقولون : بخير يا رسول الله .. »

= وأخبرهم بما يجب عليهم ، فو الله لأن يهدي بك رجل واحد خير لك من حمر النعم .
أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة برقم [٢٩٤٢]
وباب فضل من أسلم على يديه رجل [٣٠٠٩] وكتاب فضائل الصحابة : باب مناقب علي بن أبي طالب برقم [٣٧٠١] وكتاب المغازي : باب غزوة خيبر برقم [٤٢١٠] . وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب برقم [٢٤٠٦] . وأخرجه أحمد في المسند [٣٣٣ / ٥] عن سهل بن سعد الساعدي . وأخرجه البغوي في شرح السنة : كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل علي بن أبي طالب برقم [٣٩٠٦] [١٤ / ١١٢] .

ومعنى حمر النعم : هي الإبل الحمر ، وهي من أنفس أموال العرب ، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء .

(١٣١) ضعيف الإسناد: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [١ / ٣٤٠] . والحديث مرسل؛ لأنه من رواية الحسن وهو تابعي ، قال عنه الدارقطني في كتابه : ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم : « الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، كان يرسل كثيراً ويدلس . مات سنة ١١٠ هـ وهو ابن تسع وثمانين سنة ، وذكره المقدسي فيمن اتفق عليه البخاري ومسلم » اهـ . انظر أسماء التابعين للدارقطني برقم ١٨٨ [١ / ١٠١] وقال عنه البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول : حدثنا =

١٣٢ - حديث أبي ذر رضى الله عنه قال : « كنت من أهل الصفة ، وكنا إذا أمسينا حضرنا باب رسول الله ﷺ فيأمر كل رجل فينصرف برجل ، فيبقى من بقى من أهل الصفة عشرة أو أقل ، فيؤثرنا النبي ﷺ بعشائه فتعشى ، فإذا فرغنا قال رسول الله ﷺ : ناموا في المسجد » .

= وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة « انظر تهذيب التهذيب [٢ / ٢٦٣] ، التقريب [١ / ١٦٥] لابن حجر ، والكاشف [١ / ٢٢٠] للذهبي . قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب [٢ / ٢٦٣ - ٢٧٠] : « قال ابن المديني : مرسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح ما أقل ما يسقط منها ؛ وقال أبو زرعة : كل شيء يقول الحسن : قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلاً ثابتاً ما خلا أربعة أحاديث ، وقال الدارقطني : مراسيله فيها ضعف » اهـ . مختصراً .

(١٣٢) ضعيف جداً : أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [١ / ٣٥٢ ، ٣٥٣] .

ترجمة ثقيف بن عمرو ، قال : « حدثت عن أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد ثنا محمد بن عبيد الله العامري ثنا بكر بن عبد الوهاب ثنا محمد بن عمر الأسلمي ثنا موسى بن عبيدة عن نعيم المحمر عن أبيه عن أبي ذر قال : كنت من أهل الصفة ... الحديث »
والحديث في إسناده محمد بن عمر بن واقد الأسلمي وهو الواقدي .

قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٢ / ١٩٤] رقم ٥٦٧ : « متروك مع سعة علمه » ، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال رقم ٧٩٩٣ [٣ / ٦٦٢ - ٦٦٦] « قال أحمد بن حنبل : هو كذاب ، يلقب الأحاديث ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : لا يكتب حديثه وقال البخاري وأبو حاتم : متروك .

وقال أبو حاتم أيضاً والنسائي : يضع الحديث ، وقال الدارقطني فيه : ضعيف .

وقال ابن عدي : أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه ، وقال ابن الجوزي وغيره : هو محمد بن أبي شملة : دلسه بعضهم . وقال أبو غالب ابن بنت معاوية بن عمرو : سمعت ابن المديني =

١٣٣ - حديث يحيى بن أبي كثير . قال النبي ﷺ : « من قال إني في الجنة فهو في النار » .

١٣٤ - حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أجاركم أن تجتمعوا على ضلالة كلكم » .

= يقول : الواقدي يضع الحديث ، وقال أبو داود : بلغني أن علي بن المديني قال : كان الواقدي يروي ثلاثين ألف حديث غريب ، وقال ابن راهويه : هو عندي من يضع الحديث .

(١٣٣) موقوف ؛ وضعيف الإسناد : لم أجده مرفوعاً بهذا اللفظ ، وقد وجدته موقوفاً على يحيى بن أبي كثير عند الطبراني في الصغير . أخرجه الطبراني في المعجم الصغير [٦٥ / ١] عن يحيى بن أبي كثير قال : « من قال إني عالم فهو جاهل ، ومن قال إني جاهل ، فهو جاهل ومن قال إني في الجنة فهو في النار ، ومن قال إني في النار فهو في النار » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٨٦ / ١] وقال : « رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد بن أبي عطاء الثقفي ضعفه أحمد وقال : هو منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ومع ذلك فهو من قول يحيى موقوفاً عليه » اهـ . وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة [٤٢٣ / ١] وقال : « رواه الطبراني في الصغير من قول يحيى بن أبي كثير وسنده ضعيف اهـ . ويحيى بن أبي كثير الطائي قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب [٣٥٦ / ٢] تابعي ثقة ، ثبت ، لكنه يدللس ويرسل » اهـ .

وانظر ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم للدارقطني [٤٠١ / ١] وتهذيب التهذيب لابن حجر [٢٦٨ / ١١] . والذهبي في ميزان الاعتدال : برقم ٩٦٠٧ [٤ / ٤٠٢] والعقيلي في الضعفاء الكبير برقم ٢٠٥١ [٤ / ٤٢٣] وقال : « ذكر بالتدليس » اهـ . وعلى هذا فلا يصح نسبه لرسول الله ﷺ .

(١٣٤) حسن : لم أجده عن أبي هريرة وإنما من حديث أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله أجاركم من ثلاث خلال ... إلخ » أخرجه أبو داود في الفتن [٤٢٥٣] . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة [٨٢] عن سعيد بن زربي عن الحسن عن كعب بن =

١٣٥ - حديث ثمامة بن أثال رضى الله عنه - أن النبي ﷺ أمره حين أسلم أن يغتسل .

= عاصم الأشعري سمع النبي ﷺ يقول : « إن الله تعالى قد أجاز أمتي من أن تجتمع على ضلالة » .
وعلق عليه الألباني فقال : « حديث حسن ، إسناده ضعيف ، سعيد بن زربي منكر الحديث ،
والحسن مدلس وقد عنعنه ، لكن الحديث يتقوي بما بعده » اهـ . ثم رواه من طريق مصعب بن
إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً .. وذكره [٨٣] وهو حديث حسن
وإسناده ضعيف ، مصعب بن إبراهيم منكر الحديث أيضاً ، ويأتي له طريق أخري عن كعب بن
عاصم برقم [٩٢] ولفظه « إن الله تعالى قد أجاز لي على أمتي من ثلاث : لا يجوعوا ، ولا
يجتمعوا على ضلالة ، ولا يستباح بيضة المسلمين » . قال الألباني : « رجاله ثقات غير محمد بن
إسماعيل بن عياش ضعيف » اهـ . وفي السلسلة الصحيحة [١٣٣١] قال : « فالحديث
بمجموع هذه الطرق حسن » اهـ . والحديث أخرجه أبو داود في كتاب الفتن [٤٢٥٣] ولفظه :
عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أجازكم من ثلاث خلال : أن لا يدعو
عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على
ضلالة » . قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود [٩١٤] والسلسلة الضعيفة [١٥١٠] :
« ضعيف ، لكن الجملة الثالثة صحيحة » اهـ . والحديث أخرجه الطبراني في الكبير [١٣٦٢٣] ،
[١٣٦٢٤] من طريقين عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به : قال الهيثمي عنه في مجمع الزوائد
[٢١٨ / ٥] : « رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات ، خلا مرزوق مولي آل طلحة وهو
ثقة » . والحديث ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة [١٢٨٨] عن أبي بصرة ، وعن أبي مالك ،
وابن عمر ، وأنس ، وابن عباس ، وغيرهم .

(١٣٥) صحيح : من حديث أبي هريرة أن ثمامة بن أثال الحنفي أسر ، فكان النبي ﷺ يعود
إليه فيقول : ما عندك يا ثمامة ؟ فيقول : إن تقتل تقتل ذا دم ، وإن تمن تمن على شاكرك ، وإن ترد
المال تعط ما شئت . قال : فكان أصحاب النبي ﷺ يحبون الفداء ويقولون : ما تصنع بقتل هذا ؟
فمر به النبي يوماً فأسلم ، فبعث به إلى حائط أبي طلحة فأمره أن يغتسل ، فاغتسل وصلي =

ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة

في الخروج عن الأموال والتجرد منها

١٣٦ - حدیث . أخبر به المصنف من كلام الحارث المحاسبي أنه قال : « ولقد بلغني أنه لما توفي عبد الرحمن بن عوف قال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ : إنا نخاف علی عبد الرحمن فيما ترك ، قال كعب : سبحان الله ، وما تخافون علی عبد الرحمن كسب طيباً وأنفق طيباً ، فبلغ ذلك أبا ذر فخرج مغضباً يريد كعباً فمر بلحى - عظم الحنك - بعير فأخذه بيده ثم انطلق يطلب كعباً فقيل لكعب : إن أبا ذر يطلبك ، فخرج هارباً حتى دخل علی عثمان يستغيث به ، وأخبره الخبر ، فأقبل أبو ذر يقتص الأثر في طلب كعب ، حتى انتهى إلى دار عثمان ، فلما دخل قام كعب فجلس خلف عثمان هارباً من أبي ذر ، فقال له أبو ذر : هيه يابن اليهودية تزعم أنه لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف !؟ لقد خرج رسول الله

= ركعتين ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد حسن إسلام صاحبكم » . أخرجه ابن حبان في صحيحه [٢٢٨١] موارد ، وابن خزيمة في صحيحه [٢٥٣] وعبد الرزاق في المصنف [٩٨٣٤] والبيهقي في السنن الكبرى [١ / ١٧١ ، ٦ / ٣١٩ ، ٩ / ٦٥] والبخاري في شرح السنة [٢٧١٢] وابن عساکر في تاريخ دمشق [٦ / ١٧٢] تهذيب . وأصل القصة مطولة في الصحيحين دون هذا الشاهد من حدیث أبي هريرة أيضاً أخرجه البخاري في كتاب الصلاة : باب الاغتسال إذا أسلم [٤٦٢] وفي كتاب المغازي : باب وفد بني حنيفة [٤٣٧٢] مطولاً . وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : باب ربط الأسير وحبسه [١٧٦٤] .

(١٣٦) هذه القصة ليست صحيحة - وسيطل هذا الزعم المصنف كما في الحدیث رقم

ﷺ يوماً فقال : « الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة ، إلا من قال : هكذا وهكذا . ثم قال : يا أبا ذر وأنت تريد الأكثر وأنا أريد الأقل ، فرسول الله ﷺ يريد هذا وأنت تقول : يا بن اليهودية : لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف !؟ كذبت وكذب من قال بقولك ، فلم يرد عليه حرفاً حتى خرج » اهـ .

١٣٧ - زعم الحارث المحاسبي من أن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه مع فضله يوقف في عرصات القيامة بسبب مال كسبه من حلال ، فيمنع من السعى إلى الجنة مع فقراء المهاجرين ويحبو حبواً في آثارهم .

١٣٨ - حديث . عبد الله بن عمرو . وفيه أن رسول الله ﷺ قال : « من أسف على دنيا فاتته قرب من النار مسيرة سنة » .

(١٣٧) رد المصنف - يرحمه الله - هذا الزعم أيضاً من أن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يحبو حبواً يوم القيامة » وانظر الحديث ١٤٩ .

(١٣٨) ضعيف جداً : أورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٢٠٣٦٨] .

وعزاه إلى الرازي في مشيخته عن ابن عمرو ، وفي الفيض برقم [٨٤٣٢] بلفظ « من أسف على دنيا فاتته اقتراب من النار مسيرة ألف سنة ، ومن أسف على آخرة فاتته اقتراب من الجنة مسيرة ألف سنة » . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم [٥٤٢١] ورمز له بالضعف ، وأيضاً في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم [١٧٧٠] وقال عنه : « ضعيف جداً » .

رواه أبو عبد الله الرازي في مشيخته [١٦٨ / ٢] عن هاشم بن يزيد المؤذن حدثهم : ثنا عمرو ابن بكر عن المغيرة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً . قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، وفيه علل ، الأولي : المغيرة هذا هو ابن قيس البصري . قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وأما ابن حبان فذكره في الثقات » . الثانية : عمرو بن بكر هو السكسكي الشامي .

قال الحافظ : متروك . الثالثة : هاشم بن محمد لم أجده ترجمته ، وقد ذكر الحافظ في =

١٣٩ - حديث ثعلبة بن حاطب الذي أعطاه الله مالا ومنع منه الزكاة ... إلخ

القصة

= «التهذيب» أنه راوية السكسكي ، ولعله في «تاريخ ابن عساكر» فإن نسخة الظاهرية منه ليس فيها من اسمه هاشم . والحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير من رواية الرازي هذا ، ويض له المناوي ، فلم يتكلم على إسناده بشيء «اهـ» .

(١٣٩) ضعيف الإسناد : حديث ثعلبة بن حاطب الأنصاري الذي يقال : إن النبي ﷺ دعا له - بناء على طلبه - أن يكثر الله ماله ، فلما كثر ماله ترك الجمعة ولم يؤد الزكاة ، وقال إنها أخت الجزية فنزلت الآية : ﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ﴾ .. الآية .

ولم يقبل النبي ﷺ وسلم زكاته بعد أن ندم ، وكذلك لم يقبلها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . هذا الحديث الذي احتج به الغزالي وسكت عنه المصنف - ابن الجوزي - قد رواه الطبراني والبيهقي في دلائل النبوة وشعب الإيمان ، وابن أبي حاتم والطبري وابن مردويه كلهم من طريق علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٢ ، ٣١ / ٧] وقال : « رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك » اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : « إسناده ضعيف جداً » كما في التقريب [٤٦ / ٢] . وذكره السيوطي في تفسيره الدر المنثور [٢٤٦ / ٤] في تفسير الآيات من ٧٥ - ٧٨ من سورة التوبة وقال : « أخرج الحسن بن سفيان وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والعسكري في الأمثال . والطبراني وابن منده والباوردي وأبو نعيم في معرفة الصحابة وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن أبي أمامة الباهلي قال : جاء ثعلبة بن حاطب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالا . قال : ويحك يا ثعلبة ! أما ترضي أن تكون مثلي ؟ ... الحديث . انظر تفسير الطبري الآية [٧٥] من سورة التوبة [١٠ / ١٨٩ ، ١٩٠]

١٤٠ - حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه : عن رسول الله ﷺ : « أنه نهى عن إضاعة المال »

١٤١ - حديث سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه ، قال ﷺ لسعد : « لأن تترك ورثتك أغنياء ، خير لك من أن تتركهم عالة يتكففون الناس »

(١٤٠) صحيح : هو في الصحيحين وغيرهما عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً : « إن الله كره لكم ثلاثاً : قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال » . أخرجه البخاري في كتاب الزكاة : باب قول الله تعالى : ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ . برقم [١٤٧٧] وفي كتاب الاستقراض : باب ما ينهي عن إضاعة المال برقم [٢٤٠٨] ، وفي كتاب الأدب : باب عقوق الوالدين من الكبائر برقم [٥٩٧٥] وفي كتاب الرقاق : باب ما يكره من قيل وقال برقم [٦٤٧٣] وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب ما يكره من كثرة السؤال برقم [٧٢٩٢] . وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية : باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة برقم [١٧١٥] وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٢٤٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥] . وأخرجه الدارمي في كتاب الرقائق : باب إن الله كره لكم قيل وقال [٢ / ٣١٠ ، ٣١١] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب العلم : باب النهي عن كثرة السؤال لغير فائدة برقم ٩٣ [١ / ٥٢] موارد : عن أبي هريرة ، وفي الإحسان . كتاب الحظر والإباحة : باب ما يكره من الكلام وما لا يكره برقم ٥٦٨٩ ، ٥٦٩٠ [٧ / ٤٨٩] عن أبي هريرة والمغيرة بن شعبة . وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ٦٥٩١ [١١ / ٤٧١] عن أبي هريرة وقال محققه حسين أسد : « إسناده صحيح » . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٦ / ٦٣] .

(١٤١) صحيح : متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص ، ولفظه : « إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير .. الحديث » . أخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة برقم [١٢٩٥] وفي كتاب الوصايا : باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يدعهم يتكففون الناس برقم [٢٧٤٢] وفي كتاب مناقب الأنصار : باب قول النبي ﷺ « اللهم أمض لأصحابي هجرتهم برقم [٣٩٣٦] وفي كتاب المغازي : باب حجة الوداع برقم [٤٤٠٩] وفي كتاب النفقات : باب =

١٤٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه : قوله ﷺ : « ما نفعني مال

كمال أبي بكر » .

= فضل النفقة على الأهل برقم [٥٣٥٤] وفي كتاب المرضي : باب ما رخص للمريض أن يقول :
إني وجع برقم [٥٦٦٨] وفي كتاب الدعوات : باب الدعاء برفع الوباء والوجع برقم [٦٣٧٣]
وفي كتاب الفرائض : باب ميراث البنات برقم [٦٧٣٣] . وأخرجه مسلم في كتاب الوصية :
باب الوصية بالثلث برقم [١٦٢٨] وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الوصية : باب الوصية في
الثلث لا تتعدى [٢ / ٧٦٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب الوصايا : باب ما جاء فيما لا يجوز
للوصي في ماله برقم [٢٨٦٤] . وأخرجه النسائي في كتاب الوصايا : باب الوصية بالثلث [٦ /
٢٤١ - ٢٤٣] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الوصايا : باب الوصية بالثلث برقم [٢٧٠٨] .

(١٤٢) صحيح : أخرجه الترمذي في كتاب المناقب : مناقب أبي بكر برقم [٣٦٦٢] عن
أبي هريرة مطولاً بلفظ « ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناه ما خلا أبا بكر فإن له عندنا بدأ يكافيه
الله بها يوم القيامة ، وما نفعني مال أحد ما نفعني مال أبي بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت
أبا بكر خليلاً ألا وإن صاحبكم خليل الله » . وفي صحيح الترمذي للألباني برقم [٢٨٩٤] وقال
صحيح . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ برقم [٩٤]
وفي صحيح ابن ماجه برقم [٧٧] وقال : صحيح . وفي مصباح الزجاجة للبوصري برقم ٣٧
[١ / ٥٦] وقال : « وهذا إسناد رجاله ثقات . رواه أحمد وأسنده من حديث أبي هريرة .
وأخرجه ابن حبان بنحوه في كتاب المناقب : باب في فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه برقم
٢١٦٦ [١ / ٥٣٢] موارد عن أبي هريرة . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٥٣ ، ٣٦٦] و برقم
٧٤٣٩ ، ٨٧٧٦ وقال عنه أحمد شاكر : إسناده صحيح عن أبي هريرة . وأخرجه الخطيب في
تاريخ بغداد [١٠ / ٣٦٤] ، [١٢ / ١٣٥] عن أبي هريرة ، وذكره المحب الطبري في الرياض
النضرة في مناقب العشرة [١ / ١١٢] . الفصل التاسع في خصائص أبي بكر الصديق وقال :
« خرج أحمد وأبو حاتم وابن ماجه والحافظ الدمشقي في الموافقات عن أبي هريرة . وأخرجه أبو
يعلى في مسنده برقم [٤٤١٨ ، ٤٩٠٥] عن عائشة . قال محققه سليم أسد : « إسناده صحيح »
 . وأخرجه الحميدي في مسنده برقم ٢٥٠ [١ / ١٢١] عن عائشة ، وذكره الهيثمي في مجمع =

١٤٣ - حديث عمرو بن العاص قال : بعث إلى رسول الله ﷺ فقال : « خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم اتنى ، فأتيته فقال : إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك ، وأزعب لك من المال زعبة سالحة ، فقلت يا رسول الله : ما أسلمت من أجل المال ولكني أسلمت رغبة في الإسلام . فقال : يا عمرو نعم المال الصالح للرجل الصالح . »

= الزوائد [٩ / ٥١] وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح » غير إسحاق بن أبي إسرائيل ، وهو ثقة مأمون . اهـ . وذكره ابن حجر في المطالب العالية [٤ / ٣٤] والسيوطي في الجامع الصغير برقم [٨١١٩] ورمزه بالحسن ، لكن المناوي صححه في الفيض [٥ / ٥٠٣] وفي صحيح الجامع الصغير برقم [٥٦٨٤] وعزاه لأحمد وابن ماجه عن أبي هريرة ورمزه بالصحة . وذكره الألباني في مشكاة المصابيح برقم [١٣] وفي صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي بكر الصديق . برقم [٢٣٨٢] بلفظ : « إن أمن الناس علي في ماله وصحته أبو بكر »

(١٤٣) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٩٧ ، ٢٠٢] . وفي كتاب فضائل الصحابة له أيضاً : فضائل عمرو بن العاص رضي الله عنه برقم [١٧٤٥ / ٢] [٩١٢] وإسناده صحيح . وأخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد : باب المال الصالح للمرء الصالح برقم [٢٩٩ / ١] بإسناد صحيح . وأخرجه الحاكم في أول كتاب البيوع [٢ / ٢] وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص . وأخرجه ابن حبان في كتاب المناقب : باب فضل عمرو بن العاص برقم [٢٢٧٧] وفي البيوع برقم [١٠٨٩] موارد . وأخرجه البغوي في كتاب شرح السنة : باب الرشوة والهدية للقضاة والعمال وإسناده حسن برقم [٢٤٩٥ / ١٠] [٩١] وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب مختصراً برقم [١٣١٥ / ٢] [٢٥٩] ، وأبو يعلى في مسنده برقم [٧٣٣٦] وإسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : باب اتخاذ المال [٤ / ٦٤] و [٩ / ٣٥٣] في المناقب وعزاه إلى أحمد في المسند ، والطبراني في =

١٤٤ - حديث أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ دعا له بكل خير ، وكان في آخر دعائه أن قال : « اللهم أكثر ماله وولده وبارك له » .

١٤٥ - حديث عبيد الله بن كعب بن مالك رضى الله عنهما . قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديث توبته . قال : فقلت يا رسول الله إن من توبتى أن أنخلع من مالى صدقة إلى الله عز وجل وإلى رسوله ﷺ فقال : « أمسك بعض مالك فهو خير لك » .

= الكبير والأوسط ، وقال عنه : « رواه أبو يعلى بنحوه ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح » اهـ . وأورده الغزالي في كتاب إحياء علوم الدين [٣ / ٢٢٨] و [٤ / ١٠١] وقال العراقي معلقاً عليه : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بسند صحيح ، وأبو يعلى بسند جيد » اهـ . ومعنى (وأزعب لك من المال زعبة) : أعطيك دفعة من المال . وأصل الزعب : الدفع والقسم . اهـ .

انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير .

(١٤٤) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أم سليم أنها قالت : يا رسول الله خادمتك أنس ، ادع الله له ، فقال : « اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته » . أخرجه البخاري في كتاب الدعوات : باب قول الله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه برقم [٦٣٣٤] وباب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول العمر وبكثرة ماله برقم [٦٣٤٤] وباب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة بأرقام [٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩ ، ٦٣٨٠ ، ٦٣٨١] وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة برقم [٢٤٨٠ ، ٢٤٨١] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٩٤ ، ٢٤٨] . وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٢٦٧/٨] .

(١٤٥) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث كعب بن مالك . أخرجه البخاري في كتاب التفسير : باب « لقد تاب الله على النبی والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه =

١٤٦ - حديث ابن عمر : أن رسول الله ﷺ أقطع الزبير حضر فرسه بأرض يقال لها نثر . فأجرى فرسه حتى قام . ثم رمى سوطه . فقال : « أعطوه حيث بلغ السوط » .

١٤٧ - حديث أبي هريرة ، وفيه : « أن أيوب عليه السلام لما عوفى نثر عليه رجل جراد من ذهب ، فأخذ يحثو في ثوبه ويستكثر منه ، فقيل له : أما شبعت ؟ قال : يارب من يشبع من فضلك ... » كذا قال المصنف .

= في ساعة العسرة » برقم [٤٦٧٦] ، وأخرجه مسلم في كتاب التوبة : باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه برقم [٢٧٦٩] وأخرجه أبو داود في الأيمان والنذور : باب فيمن نذر أن يتصدق بماله برقم [٣٣١٧] وأخرجه النسائي في كتاب الأيمان والنذور : باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى [٧ / ٢٢ ، ٢٣] وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن : باب ومن « سورة التوبة » برقم [٣١٠٢] عن كعب ضمن حديث طويل . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤ / ١٨١] .

(١٤٦) ضعيف الإسناد : أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء : باب في إقطاع الأرضين برقم [٣٠٧٢] عن ابن عمر ، وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ١٥٦] عن عبد الله بن عمر وبرقم [٦٤٥٨] وقال محققه أحمد شاكر : إسناده صحيح . وذكره الحافظ ابن حجر في كتابه تلخيص الحبير : كتاب إحياء الموات برقم ١٣٠١ [٣ / ٦٤] وعزاه إلى أحمد وأبي داود من حديث ابن عمر وقال : « وفيه العمري الكبير وفيه ضعف ، وله أصل في الصحيح من حديث أسماء بنت أبي بكر : أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير » اهـ . وأورده الألباني في ضعيف سنن أبي داود [٦٧٣] وقال : « ضعيف الإسناد » .

الحضر - بضم المعجمة - : عدو الفرس .

(١٤٧) صحيح : وكأنه يشير إلى ما في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « بينما أيوب يغتسل غريباً خر عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحثي في ثوبه فنادى ربه : يا أيوب ألم أكن أغنيك عما تري ؟ قال : بلي ياربي ، ولكن لا غني لي عن بركتك » . =

١٤٨ - حديث أبي ذر ، وفيه أنه جاء يستأذن على عثمان فأذن له ويده عصا ، فقال عثمان : يا كعب إن عبد الرحمن توفي وترك مالا فما ترى فيه ؟ فقال : إن كان يصل فيه حق الله تعالى فلا بأس به ، فرفع أبو ذر عصاه فضرب كعباً وقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما أحب لو أن لي هذا الجبل ذهباً أنفقته ويتقبل مني ، أذر خلفي ست أواقى » أنشدك الله يا عثمان أسمعت هذا ؟ ثلاث مرات . قال : نعم . قال المصنف : وهذا الحديث لا يثبت ، وابن لهيعة مطعون فيه .

= أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى ﴿ وأيوب إذ نادى ربه أنى سننى الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾ [الأنبياء : ٨٣] . [٣٣٩١] وفي كتاب الغسل : باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة [٢٧٩] . وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ [٧٤٩٣] .

رجل جراد : أى : جراد كثير ، والجراد اسم جمع ، واحدته : جرادة .

(١٤٨) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [١ / ٦٣] . مسند عثمان بن عفان ، وفي المسند المحقق للشيخ / أحمد شاكر برقم [٤٥٣] وقال عنه : «إسناده صحيح إن شاء الله » . وأخرجه أحمد بنحوه [٥ / ١٤٩] عن أبي ذر الغفاري وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب الزهد : باب في الإنفاق والإمساك [١٠ / ٢٣٩] وقال عنه :

« رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ، وقد ضعفه غير واحد ، ورواه أبو يعلى في الكبير وزاد : قال كعب إنني أجد في التوراة الذي حدثتكم ، قال الله : ﴿ يمحوا الله ما يشاء ﴾ إلى آخر الآية ، قال فإن الله عز وجل محاه ، وإنني أستغفر الله » اهـ وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٨٤٠٣] . وعزاه لأحمد عن أبي ذر وعثمان معاً . وحديث ابن لهيعة يحسن كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد .

قال الحافظ ابن حجر تعليقا عليه : حديث « ما أحب أن لي هذا الجبل ذهباً » في الصحيح دون القصة ، ودون قول عثمان إنه سمعه . كذا في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية [٨٥٣] .

١٤٩ - حديث أنس رضى الله عنه ، قال : « بينما عائشة رضى الله عنها فى بيتها سمعت صوتاً فى المدينة ، فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : غير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شىء ، وكانت سبعمائة بعير ، فارتحت المدينة من الصوت ، فقالت عائشة رضى الله عنها : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً » فبلغ ذلك عبد الرحمن بن عوف . فقال : إن استطعت لأدخلنها قائماً ، فجعلها بأقباها وأحمالها فى سبيل الله عز وجل .

(١٤٩) منكر : أخرجه البزار فى كشف الأستار عن زوائد البزار : كتاب علامات النبوة : مناقب عبد الرحمن بن عوف برقم ٢٥٨٦ [٣ / ٢٠٩] عن أنس وقال البزار : لا أعلم رواه إلا عمارة . وعلق عليه الهيثمي فقال : « هذا منكر ، وعلته عمارة بن زاذان ، قال الإمام أحمد : له مناكير ، وقال أبو حاتم : « لا يحتج بحديثه ، وضعفه الدارقطني » . وأخرجه أحمد فى المسند عن عائشة [٦ / ١١٥] وذكره صاحب الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد فى [ج ٢٢ ص ٢٧٨] فى كتاب المناقب : باب ما جاء فى عبد الرحمن بن عوف . وقال فى تخريجه : - « أورده الحافظ ابن كثير فى تاريخه « البداية والنهاية » فى ترجمة عبد الرحمن بن عوف . وقال : « تفرد به عمارة بن زاذان الصيدلاني وهو ضعيف . اهـ . وعمارة بن زاذان الصيدلاني قال عنه الحافظ ابن حجر فى التقریب : صدوق كثير الخطأ ، وقال عنه الدارقطني : ضعيف واختلفت الرواية فيه عن أحمد ، فروى عنه ابنه عبد الله : أنه ثقة ، وروى الأثرم عنه قال : يروي المناكير . ثم قال الشيخ / أحمد عبد الرحمن البنا رحمه الله صاحب الفتح الرباني : « تنبيه هام » هذا الحديث أورده ابن الجوزي فى الموضوعات وقال : قال أحمد هذا الحديث كذب منكر ، وعمارة يروي أحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم الرازي : عمارة بن زاذان لا يحتج به . اهـ . انظر البداية والنهاية [٧ / ١٧٩] . وذكره السيوطي فى اللآلئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعية فى مناقب سائر الصحابة [١ / ٤١٢] وفى جمع الجوامع برقم [١٦١٥٩] وعزاه إلى أحمد فى المسند عن أنس ، وابن الجوزي =

١٥٠ - حديث . « من أسف على دنيا فاتته .. إلخ » .

١٥١ - حديث . « الحلال بين والحرام بين » .

١٥٢ - حديث أبي أمامة وفيه ذكر المصنف حديث الذي مات من أهل الصُّفَّة

وخلف دينارين ، فقال رسول الله ﷺ : « كيتان » .

= في الموضوعات . كذا ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة [١٤ / ٢] برقم [٣١] .
وانظر الموضوعات لابن الجزري في ذكر عبد الرحمن بن عوف [١٣ / ٢] وقد تكلم المصنف
يرحمه الله عن الحديث بما يكفي .

(١٥٠) ضعيف جداً : سبق تخريجه ، انظر الحديث رقم ١٣٨ .

(١٥١) صحيح : هذا الحديث أخرجه الجماعة عن النعمان بن بشير وسيأتي تخريجه برقم

[١٦٤] .

(١٥٢) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٢٥٢ / ٥ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨] ، والطبراني

في الكبير [١٢٤ / ٨ ، ١٤٨ ، ١٧٦] والشجري في الأمالي [٢ / ٢٠٥ ، ٢١٣] ، وابن عساكر

في تاريخ دمشق [٣٧١ / ٢] تهذيب ، وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [٣ / ٤١] وقال :

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات ، [٣ / ١٢٥] وقال : رواه الطبراني في الكبير وبعض طرقه

رجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وهو ثقة وفيه كلام .

والحديث له شاهد من حديث علي بنحوه .

أخرجه أحمد في المسند [١ / ١٠١ ، ١٣٧ ، ١٣٨] وفي المحقق برقم [٧٨٨ ، ١١٥٥] ،

[١١٦٥] وقال أحمد شاكر - رحمه الله : إسناده ضعيف لجهالة عتيبة الضرير .

وأخرجه البزار في مسنده [٤ / ٢٥٠] زوائد ، وفي آخره « كيتان ، صلوا على صاحبكم »

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٣ / ٣٧٢ ، ٣٧٣] . وشاهد آخر من حديث ابن مسعود

بنحوه أخرجه أحمد في المسند [١ / ٤٠٥ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ، ٤٢١ ، ٤٥٧] وقال محققه

[٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣] : إسناده صحيح ، وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٩٩٧ ،

٥٠٣٧ ، ٥١١٥] وقال محققه : إسناده حسن ، وأخرجه البزار في مسنده [٤ / ٢٥٠] =

١٥٣ - حديث سعد بن أبي وقاص . وفيه قوله ﷺ لسعد : « إنك أن تذر ورثك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكففون الناس » .

١٥٤ - حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه . وفيه : حين حث رسول الله ﷺ على الصدقة فجاء عمر بنصف ماله فقال رسول الله ﷺ : « وما بقيت لأهلك ؟ فقال : مثله » .

= زوائد وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، كتاب الزهد : باب فيمن يأكل نصيب الفقراء وهو غني [٢٤٨١] موارد . وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه [١٦٤٩] بنحوه عن علقمة المزني .

والحديث ذكره الهيثمي في المجمع [٢٤٠/١٠] من حديث على وقال : رواه أحمد وابنه عبد الله وقال : ديناراً وأدرهما . والبخاري كذلك وفيه عتية الضرير وهو مجهول ، وأيضاً من حديث ابن مسعود وفيه « فوجد في شملته دينارين » وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه عاصم بن بهدلة وقد وثقه غير واحد وبقيت رجاله رجال الصحيح .

وقال المنذري في الترغيب والترهيب [٤٣ / ٢] تعليقاً على الحديث : « وإنما كان ذلك لأنه ادخر مع تلبسه بالفقر ظاهراً ومشاركته للفقراء فيما يأتيهم من الصدقة » . كذا قال المصنف ابن الجوزي : فإن ذلك الفقير كان يزاحم الفقراء في أخذ الصدقة وجس مامعه . فلذلك قال : كيتان ولو كان المكروه نفس ترك المال لما قال رسول الله ﷺ لسعد . وذكر الحديث الآتي ١٥٣ .

(١٥٣) صحيح : أخرجه البخاري في الجنايز [١٢٩٥] والوصايا [٢٧٤٢] ومناقب الأنصار [٣٩٣٦] والمغازي [٤٤٠٩] والنفقات [٥٣٥٤] والمرضي [٥٦٦٨] والدعوات [٦٣٧٣] والفرائض [٦٧٣٣] وأخرجه مسلم في الوصية [١٦٢٨] ومالك في الموطأ [٢ / ٧٦٣] وأخرجه أحمد في المسند [١٧٦ / ١ ، ١٧٩] وأبو داود في الوصايا [٢٨٦٤] وأخرجه النسائي في الوصايا [٢٤٣ : ٢٤١ / ٦] والترمذي في الوصايا [٢١١٦] وابن ماجه في الوصايا [٢٧٠٨] وأخرجه ابن الجارود برقم [٩٤٧] ، والطحاوي في شرح معاني الآثار [٤١٩ / ٢] ، والبيهقي في السنن [٢٦٨ / ٦] وأخرجه الطيالسي برقم [١٩٥ ، ١٩٦] .

(١٥٤) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب الرجل يخرج من مناله برقم =

۱۵۵ - حدیث أم هانی . وفيه قوله ﷺ : « اتخذوا الغنم فإنها بركة » .

= [۱۶۷۸] وصحيح أبي داود للألباني برقم [۱۴۷۲] وقال : حسن . وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب : في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما برقم [۳۶۷۵] وقال : حسن صحيح وفي سنن الترمذي للألباني برقم [۲۹۰۲] عن عمر وقال عنه : « حسن » وأخرجه الحاكم في كتاب الزكاة : باب أفضل الصدقة جهد المقل [۱/ ۴۱۳ ، ۴۱۴] وقال : صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه البيهقي في كتاب الزكاة : باب ما يستدل به على أن قوله ﷺ : خير الصدقة ما كان عن ظهر غني [۴/ ۱۸۱] . وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة : باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده [۱/ ۳۹۱ ، ۳۹۲] عن عمر . وأخرجه البغوي في شرح السنة : باب خير الصدقة عن ظهر غني [۶/ ۱۸۰] عن عمر ، وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير في كتاب قسم الصدقات ومصارفها الثمانية : باب صدقة التطوع برقم [۱۴۳۲] وقال عنه : « صححه الترمذي ، وقواه البزار ، وضعفه ابن حزم بهشام بن سعد ، وهو صدوق . اهـ .

(۱۵۵) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [۶/ ۴۲۴] من حديث أم هانئ ، وعند ابن ماجه : « اتخذي غنماً فإن فيها بركة » وأخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات : باب اتخاذ الماشية برقم [۲۳۰۴] قال البوصيري في الزوائد : « إسناده صحيح ورجاله ثقات » وفي صحيح ابن ماجه للألباني برقم [۱۸۶۵] وقال : صحيح . وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ۱۰۳۹ ، ۱۰۴۰ ، ۱۰۴۱ ، ۱۰۴۲ [۲۴ / ۴۲۷] عن أم هانئ وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد برقم ۳۴۷۳ [۷ / ۱۱] عن عائشة بسند صحيح على شرط الشيخين ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [۴ / ۶۶] وقال : « رواه أحمد وفيه موسى بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة لم أعرفه » اهـ . وأورده المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي برقم [۱۰۳] وقال عنه : « رمز المصنف - السيوطي - لحسنه وهو كما قال أو أعلى ، فإن رواية ابن ماجه ثقات » اهـ . وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم [۷۷۳] وصححه

١٥٦ - حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وفيه : « أن رسول الله ﷺ ادخر لأزواجه قوت سنة »

١٥٧ - حديث جابر أيضا . أن رسول الله ﷺ قال : « يعمد أحدكم إلى ماله فيتصدق به ثم يقعد فيتكفف الناس . وإنما الصدقة عن ظهر غنى وأبدأ بمن تعول »

(١٥٦) صحيح : والحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسول الله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خاصة ، وكان يفتق على أهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع ، عدة في سبيل الله » وفي رواية عند مسلم : « يحبس قوت أهله منه سنة » أخرجه البخاري في كتاب المغازي : باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في ذية الرجلين برقم [٤٠٣٣] وفي كتاب التفسير : تفسير سورة الحشر : باب قوله تعالى ﴿ ما أفاء الله على رسوله ﴾ برقم [٤٨٨٥] وفي كتاب النفقات : باب حبس الرجل قوت سنة على أهله برقم [٥٣٥٧ ، ٥٣٥٨] وفي كتاب الفرائض : باب قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا صدقة » برقم [٦٧٢٨] وفي كتاب الاعتصام : باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع برقم [٧٣٠٥] وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : باب حكم الفيء برقم [١٧٥٧] وأخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء : باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال رقم [٢٩٦٣ ، ٢٩٦٥] وأخرجه النسائي في كتاب قسم الفيء [١٣٦/٧] ، [١٣٧] وأخرجه الترمذي في كتاب السير : باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ برقم [١٦١٠] قال الترمذي : وفي الحديث قصة طويلة وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك بن أنس . وأخرجه أحمد في المسند [٢٥/١] عن عمر .

(١٥٧) ضعيف : هذا الحديث بهذا السياق تفرد به ابن سعد في الطبقات الكبرى [٤/٢/١٩] من طريق عمر بن الحكم بن ثوبان . قال عنه الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال [٣/٩١] « تابعي ، صدوق ، لم يخرج له البخاري ، وذكر ابن الجوزي أن البخاري قال : ذاهب الحديث =

١٥٨ - حديث جابر رضى الله عنه وفي آخره قال رسول الله ﷺ : « يأتي أحدكم بما يملك ، فيقول : هذه صدقة ، ثم يقعد يتكفف الناس !! خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى »

١٥٩ - وفي رواية أخرى . « خذ عنا مالك لا حاجة لنا به »

= وكذا رواه العقيلي عن آدم بن موسى عن البخاري « اهـ .

وفي رجال السنن أيضاً : عبد الله بن أبي يحيى . ذكره الذهبي أيضاً في الميزان [٥٢٥ / ٢] وقال : قال البخاري : حديثه منكر .

والحديث له شاهد بنحوه عند أبي داود وغيره من طريق محمد بن إسحاق ، وهو الحديث الآتي .

(١٥٨) ضعيف : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب الرجل يخرج من ماله برقم [١٦٧٣] . وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة : باب النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل [١/٣٩١] بلفظ « يعمد أحدكم إلى ماله لا يملك غيره فيتصدق به ، ثم يقعد يتكفف الناس ، وإنما الصدقة عن ظهر غنى - إلخ الحديث » . وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم ٢٤٤١ [٩٨ / ٤] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤١٣ / ١] وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٨١ / ٤] . وعلق الألباني على قول الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » فقال : وليس كذلك فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم مقروناً بآخر ، ثم هو مدلس ، وقد عنعنه فلا يحتج به « اهـ . محمد بن إسحاق ذكره الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١٤٤ / ٢] وقال عنه : « صدوق يدلس » والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٦٤٢٥] وضعيف أبي داود [٣٦٩] وقال : إنما يصح منه جملة « خير الصدقة »

(١٥٩) ضعيف : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب الرجل يخرج من ماله برقم [١٦٧٤] من طريق عثمان بن أبي شيبة عن ابن إدريس عن ابن إسحاق بإسناده ومعناه - أي الحديث السابق - زاد « خذ عنا مالك ، لا حاجة لنا به » وضعفه أيضاً محدث الشام العلامة الألباني - حفظه الله - في ضعيف أبي داود [٣٧٠] .

- ١٦٠ - حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : دخل رجل المسجد فأمر رسول الله ﷺ أن يطرحوا ثيابا فطرحوا . فأمر له منها بثوبين ، ثم حث على الصدقة ، فجاء فطرح أحد الثوبين فصاح به : « خذ ثوبك » .
- ١٦١ - حديث . قوله ﷺ : « ما نفعنى مال كمال أبى بكر » .
- ١٦٢ - حديث عائشة رضى الله عنها : أن النبى ﷺ قال : « ما زالت أكلة خبير تعادنى فهذا أوان انقطعت - انقطاع - أبهرى » .

(١٦٠) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب الرجل يخرج من ماله برقم [١٦٧٥] وأخرجه النسائي في كتاب الجمعة : باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته [٣ / ١٠٦ ، ١٠٧] وفي كتاب الزكاة : باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه [٥ / ٦٣] بآثم منه . وأخرجه الترمذي بهذا الإسناد في قصة دخول المسجد والإمام يخطب ولم يذكر فيه قصة الثوبين في أبواب الجمعة برقم [٥١١] وقال : حسن صحيح . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٤١٣ ، ٤١٤] وقال عنه : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي » وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٢٥] وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [١٤٦٩] وصحيح سنن النسائي برقم [١٣٣٥ ، ٢٣٧٦] وقال : حسن . والحديث في إسناده : سفيان بن عيينة الكوفي قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [١ / ٣١٢] : ثقة حافظ ، إلا أنه تغير حفظه بآخرة ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات « اهـ .

(١٦١) صحيح : سبق تخريجه في الحديث رقم [١٤٢] .

(١٦٢) صحيح : أخرجه البخاري بنحوه في كتاب المغازي : باب مرض النبي ﷺ ووفاته برقم [٤٤٢٨] بلفظ كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه : « يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم » وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٠ / ١١] عن عائشة . وأخرجه ابن عدي في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال [٣ / ٤٠٣] ترجمة سعيد بن محمد الوراق بلفظه عن أبي هريرة ، كذا أورده السيوطي في =

١٦٣ - حديث « إن الصدقة لا تحل لغنى ولا لذى مرة سوى » .

١٦٤ - حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما . أن النبي ﷺ قال : « الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » .

= جمع الجوامع برقم [١٨٧٩٣] وعزاه لابن السني وأبي نعيم في الطب عن أبي هريرة وفي فيض القدير للمناوي شرح الجامع الصغير للسيوطي برقم [٧٩١٥] وحسنه : وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم [٥٥٠٥] وصححه .

تعادنى : بالدال المشددة ، والمشهور (تعاودنى) أى : تأتىنى المرة بعد المرة .
الأبهر : عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب تتشعب منه سائر الشرايين ومنها وريد العنق ، إذا انقطع مات صاحبه .

(١٦٣) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب من يعطي من الصدقة ؟ وخذ الغنى [١٦٣٤] ، والترمذي في كتاب الزكاة : باب ما جاء من لا تحل له الصدقة [٦٥٢] ، والحاكم في المستدرک [٤٠٧ / ١] وقال : صحيح . وأورده العلامة الألباني في صحيح الجامع الصغير [٧٢٥١] وصححه .

ومعنى المرة : القوة والشدة ، والسوى : أى صحيح الأعضاء .

(١٦٤) صحيح : الحديث متفق عليه أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث النعمان بن بشير بلفظ « الحلال بين والحرام بين ، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات كراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب »

أخرجه البخاري في كتاب الإيمان : باب فضل من استبرأ لدينه برقم [٥٢] وفي كتاب البيوع : باب الحلال بين والحرام بين ، وبينهما مشبهات برقم [٢٠٥١] . وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة : باب أخذ الحلال وترك الشبهات برقم [١٥٩٩] . وأخرجه أبو داود في كتاب =

- ١٦٥ - حديث أن النبي ﷺ قال : « اليد العليا خير من اليد السفلى » .
- ١٦٦ - حديث أبي أمامة وغيره عن النبي ﷺ : « أن رجلاً من أهل الصفة مات فخلف دينارين ، فقال ﷺ : « كيتان » .

= البيوع : باب في اجتناب الشبهات برقم [٣٣٢٩ ، ٣٣٣٠] . وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع : باب ما جاء في ترك الشبهات برقم [١٢٠٥] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه النسائي في كتاب البيوع : باب اجتناب الشبهات في الكسب [٧ / ٢٤١ ، ٢٤٢] وفيه « إن الحلال » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب « الفتن » برقم ٣٩٨٤ . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٢٦٩ ، ٢٧٠] .

(١٦٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الزكاة : باب لا صدقة إلا عن ظهر غني برقم [١٤٢٧] عن حكيم بن حزام ، وفي كتاب النفقات : باب وجوب النفقة على الأهل والعيال برقم [٥٣٥٥] عن أبي هريرة . وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى برقم [١٠٣٣ ، ١٠٣٦ ، ١٠٤٢] . وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الصدقة : باب ما جاء في التعفف عن المسألة [٢ / ٩٩٨] عن عبد الله بن عمر وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب في الاستعفاف برقم [١٦٤٨] عن ابن عمر في كتاب الزكاة : بنحوه باب الرجل يخرج من ماله برقم [١٦٧٦] عن أبي هريرة . وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب أي الصدقة أفضل [٥ / ٦٩] وباب الصدقة عن ظهر غني [٥ / ٦٢] وأخرجه الترمذي في كتاب الزهد : باب ما جاء في الزهادة في الدنيا برقم [٢٣٤٢] وفي كتاب الزكاة باب ما جاء في النهي عن المسألة برقم [٦٨٠] عن أبي هريرة . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٣٠ ، ٢٧٨ ، ٣٩٤] من حديث أبي هريرة وتماه : قال : قال رسول الله ﷺ : « خير الصدقة ما كان عن ظهر غني وابدأ بمن تعول ، واليد العليا خير من اليد السفلى » .

ومعنى عن ظهر غني : عن ظهر غناك .

(١٦٦) صحيح الإسناد : سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٢) .

(ذكر تلبیس إبليس علي الصوفية في لباسهم)

١٦٧ - حديث عائشة رضی الله عنها . وفيه : « كان النبي ﷺ يخصف النعل

ويرقع الثوب » .

١٦٨ - حديث عائشة أيضاً وفيه قوله ﷺ لها : « لا تخلعي ثوباً حتى ترقعيه » .

(١٦٧) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٦ / ١٠٦ ، ١٢١ ، ١٢٦ ، ١٦٧ ، ٢٤٢ ، ٢٦٠] . وفي كتاب الزهد [٧] عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قيل لعائشة : ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته ؟ قالت : « كما يصنع أحدكم يخصف نعله ويرقع ثوبه » . وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان [١ / ٨٥] وزيادة « ويعالج سلاحه » وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه : ما ذكر في تواضعه [١٠ / ٦٢] وذكره العراقي في تخريجه على الإحياء [٢ / ٣٥٤] وقال : رواه أحمد من حديث عائشة قالت : « كان يخصف نعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته » ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو الشيخ بلفظ « ويرقع ثوبه » وللبخاري من حديث عائشة : « كان يكون في مهنة أهله » . وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٤٩٣٧] وقال : صحيح .

(١٦٨) ضعيف الإسناد جداً : أخرجه الترمذي في كتاب اللباس : باب ما جاء في ترقيع الثوب [١٧٨٠] ولفظه : « يا عائشة إذا أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كراد الراكب ، وإياك ومجالسة الأغنياء ، ولا تستخلفي ثوباً حتى ترقعيه » وقال : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان قال : وسمعت محمداً (يعني البخاري) يقول : صالح بن حسان منكر الحديث ، وصالح بن أبي حسان الذي روي عنه ابن أبي ذئب : ثقة » اهـ . وأخرجه ابن سعد في الطبقات [٨ / ٥٣] والحاكم في المستدرک [٤ / ٣١٢] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في تلخيصه فقال : « الوراق عدم » . وأخرجه البغوي في شرح السنة [٣١١٥] وفي أوله : يا عائشة : إن أردت ... » . وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال [٢ / ١٩٢] =

= عن عائشة مرفوعاً بلفظ : « إن شرك اللحوق بي فلا تخالطي الأغنياء ، ولا تستبدلي بثوب حتى تترقيه » ترجمة : صالح بن أبي حسان . وقال : « قال أبو حاتم : منكر الحديث ضعيف ، وقال ابن عدي : ضعيف ، وقال أحمد : ليس بشيء ، وقال النسائي : متروك ، وضعفه أبو داود » اهـ .

وقال فيه البخاري في التاريخ الكبير [٢ / ٢ / ٢٧٥] : منكر الحديث ، وقال فيه ابن حبان في المجروحين [١ / ٣٦٣] « كان صاحب قينات وسماع ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الأنبياء ، وترجم له الذهبي في الميزان كما هو مذكور باسم صالح بن أبي صالح ولم يشهد له أحد بخير فيما نقله عنه » . والحديث ذكره البخاري في التاريخ الكبير [٢ / ١ / ٥١٥] ، وابن حبان في الثقات [٦ / ٣٧٤] وفي إسناده أيضاً : سعيد بن محمد الوراق . قال فيه الذهبي في الميزان [٢ / ١٥٦] : « قال ابن معين : ليس بشيء وضعفه ابن سعد وغيره ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني : متروك » . وضعفه ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٣٠٤] . والحديث زاد نسبه الألباني - حفظه الله - لابن أبي الدنيا في « ذم الدنيا » (ق ١٠ / ٢) . وابن عدي في « الكامل » [ق ١٩٨ / ١] كما في السلسلة الضعيفة والموضوعة [١٢٩٤] وقال : « قال ابن عدي : صالح بن حسان بعض أحاديثه فيه إنكار ، وهو إلى الضعف أكبر منه إلى الصدق ، قلت : - أي الألباني - : وقول البخاري المتقدم فيه يشعر أنه في منتهى الضعف عنده ، على ما عرف من اصطلاحه في هذه الكلمة ، ولهذا قال الحافظ في « التقريب » : « متروك » ، ولذلك فقد أخطأ الحاكم خطأ فاحشاً حين قال : « هذا حديث صحيح الإسناد » ! واغتر به الفقيه الهشمي ، فصححه في كتابه « أسنى المطالب في صلة الأقراب » [ق ٤١ / ١] ولم يدر أن الذهبي قد تعقبه بقوله « قلت : الوراق عدم » وهو كما قال ، لكن الوراق لم يتفرد به فيما يبدو ، فقد رأيت الحديث في « أحاديث محمد بن عاصم » لعبد الغني المقدسي [ق ١٥٢ / ١] من طريق أبي يحيى الحماني : ثنا صالح بن حسان به ... إلخ » اهـ .

١٦٩ - حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :

« من تشبه بقوم فهو منهم »

(١٦٩) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في لبس الشهرة برقم [٤٠٣١] عن ابن عمر . وصحيح أبي داود برقم [٣٤١٠] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٥٠ ، ٩٢] وفي المحقق برقم [٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧] عن ابن عمر ، وعلق عليه أحمد شاكر قائلاً : « إسناده صحيح » ولفظه : « بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلّة والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » ، وذكره البخاري تعليقاً في كتاب الجهاد : باب ما قيل في الرماح برقم ٨٨ [٦ / ١١٦] فتح الباري . وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده برقم ٨٤٨ [١ / ٢٦٧] ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان [١ / ١٢٩] وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب الجهاد . ما قالوا فيما ذكر من الرماح واتخاذها [١٢ / ٣٥١] عن ابن عمر ، وفي ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه [٥ / ٣١٣ ، ٣٢٢] . وأخرجه الطحاوي في كتاب مشكل الآثار [١ / ٨٨] ، وأورده ابن عبد البر في التمهيد [٦ / ٨٠] وأخرجه الدليمي في مسند الفردوس برقم ١٩٢١ [٢ / ١٤] . وذكره الزركشي في التذكرة في الأحاديث المشتهرة : الحديث الثالث والثلاثون [١ / ١٠١] وقال عنه : « أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر بإسناد فيه ضعف » اهـ . قال الحافظ العراقي عنه في المغني على هامش الإحياء [١ / ٣٤٢] : « سنده صحيح » . وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة برقم ١١٠١ [١ / ٤٠٧] عن ابن عمر مرفوعاً وقال : « سنده ضعيف لكن له شواهد . وذكره ابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث برقم ١٣٥١ [١ / ٢٥٨] وقال : « سنده ضعيف عن ابن عمر وصححه ابن حبان والله أعلم » . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٢٢١٦] وعزاه لأحمد وأبي يعلى والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر ، وفي فيض القدير برقم [٣١٥٢] وزاد عليه المناوي بعزوه إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وقال : « قال الهيثمي : فيه عبد الرحمن بن ثابت عن ثوبان وثقه ابن المديني وأبو حاتم وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات » . وانظر الجمع [٦ / ٤٩] - وأيضاً ذكره المناوي في الفيض برقم =

١٧٠ - حديث أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما : تخبر « أن رسول الله ﷺ كان له جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج » .

= [٨٥٩٣] وعزاه السيوطي لأبي داود عن ابن عمر والطبراني في الأوسط عن حذيفة وحسنه قال المناوي تعليقا عليه : « أبو داود في اللباس عن ابن عمر بن الخطاب قال الزركشي : فيه ضعف ، ولم يروه عن ابن خالد إلا كثير بن مروان وقال المصنف - السيوطي - في الدرر : « سنده ضعيف » وقال الصدر المناوي : فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو ضعيف كما قاله المنذري - وقال السخاوي : سنده ضعيف لكن له شواهد ، وقال ابن تيمية : « سنده جيد » وقال ابن حجر في الفتح « سنده حسن » اهـ . وانظر الدرر المنتثرة للسيوطي برقم [٣٨٣] وكشف الخفاء للعجلوني برقم ٢٤٣٦ [١ / ٣١٤] والفوائد المجموعة للشوكاني [٢٥٤] . كما ذكره الألباني في إرواء الغليل برقم [١٢٦٩ ، ٢٣٨٤] وفي صحيح الجامع الصغير برقم [٦٠٢٥] ورمز له بالصححة .

(١٧٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب الخميصة السوداء . وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب ، والحرير على الرجل ، وإباحته للنساء ... [٢٠٦٩] وتمام الحديث : عن عبد الله مولي أسماء بنت أبي بكر ، وكان خال ولد عطاء . قال : أرسلتني أسماء إلى عبد الله بن عمر فقالت : بلغني أنك تحرم أشياء ثلاثة : العلم في الثوب ، وميثرة الأرجوان ، وصوم رجب كله فقال لي عبد الله : أما ما ذكرت من رجب ، فكيف بمن يصوم الأبد؟! وأما ما ذكرت من العلم في الثوب فإنني سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » فخفت أن يكون العلم منه ، وأما ميثرة الأرجوان ، فهذه ميثرة عبد الله ، فإذا هي أرجوان . فرجعت إلى أسماء فخبرتها فقالت : هذه جبة رسول الله ﷺ . فأخرجت إلي جبة طبالسة كسروانية . لها لبنة ديباج ، وفرجها مكفوفين بالديباج . فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قبضت قبضتها . وكان النبي ﷺ يلبسها ، فحنن نفسها للمرضى يستشفى بها » .

١٧١ - حديث أم خالد رضی الله عنها . وفيه أن رسول الله ﷺ أتى بثياب فيها خميصة سوداء فقال : « من ترون أكسو هذه ؟ فسكت القوم . فقال رسول الله ﷺ : اتنوني بأم خالد ، قالت : فأتى بي فألبسنيها بيده . وقال : أبلي وأخلقى » .

قال المصنف رحمه الله : وإنما ألبسها رسول الله ﷺ لكونها صبية .. إلخ .

١٧٢ - حديث عبادة بن الصامت رضی الله عنه : « بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر ... إلخ » .

(١٧١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب الخميصة السوداء برقم [٥٨٢٣] باب ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً برقم [٥٨٤٥] وفي كتاب الأدب : باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به ، أو قبلها أو مازحها برقم [٥٩٩٣] وبنحوه من كتاب الجهاد : باب من تكلم بالفارسية والرطانة برقم [٣٠٧١] وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب فيما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً برقم [٤٠٢٤] عن أم خالد ، وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٣٦٤] من حديث أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص بلفظ : « من ترون أحق يهذه فسكت القوم فقال اتنوني بأم خالد فأتى بها فألبسها ثم قال - ﷺ - لها مرتين : أبلي وأخلقى ... الحديث » .

ومعنى : « أبلي وأخلقى » أمر بالإبلاء والإخلاق ، والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذلك ، أى أنها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق .

(١٧٢) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجهاد : باب الترغيب في الجهاد برقم [٤٤٥ / ٢] عن عبادة بن الصامت بلفظ « بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، في اليسر والعسر والمنشط والمكره ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم » . وأخرجه البخاري في كتاب الفتن : باب قوله ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها برقم [٧٠٥٦ ، ٧٠٥٧] وفي كتاب الأحكام : باب كيف يبايع الإمام الناس برقم [٧١٩٩ ، ٧٢٠٠] . وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب وجوب طاعة الأمراء في غير =

١٧٣ - حديث ابن عباس رضی الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « البسوا من ثيابكم البيض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم » .

= معصية برقم [١٧٠٩] . وأخرجه البغوي في كتاب شرح السنة : باب الصبر على ما يكره من الأمير ولزوم الجماعة برقم ٢٤٥٦ [٤٦ / ١٠] . وذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير : كتاب الإمامة وقاتل البغاة برقم ١٧٢٦ [٤١ / ٣] وقال : متفق عليه .

(١٧٣) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الطب : باب في الأمر بالكحل برقم [٣٨٧٨] وفي كتاب اللباس : باب في البياض برقم [٤٠٦١] .

وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما يستحب من الأكفان برقم [٩٩٤] وقال : حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز : باب ما جاء فيما يستحب من الكفن برقم [١٤٧٢] وفي كتاب اللباس : باب البياض من الثياب برقم [٣٥٦٦] وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٢٤٧ ، ٣٦٣] وفي المحقق برقم [٢٢١٩ ، ٢٢٢٦] وقال عنه أحمد شاكر : « إسناده صحيح » . وأخرجه الحاكم في كتاب الجنائز : في الكفن في ثياب البيض أظهر وأطيب [١ / ٣٥٤] وقال : « صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي » وفي كتاب اللباس [٤ / ١٨٥] وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي » اهـ . وأخرجه ابن حبان في كتاب اللباس : باب في الثياب البيض برقم ١٤٣٩ [١ / ٣٤٨] موارد . وأخرجه البيهقي في كتاب الحج : باب ما يحرم فيه من الثياب [٥ / ٣٣] . وأخرجه الطبراني في الكبير برقم [٢٤٢٧ ، ١٢٤٨٥ - ١٢٤٩٣] [١٢ / ٤٥ ، ٦٤ - ٦٧] وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم [١٢٤٧] وفي صحيح سنن ابن ماجه برقم [١٢٠١ ، ٢٨٦٩] وفي صحيح سنن أبي داود برقم [٣٢٨٤ ، ٣٤٢٦] وفي صحيح سنن الترمذي برقم [٧٩٢] وقال عنه : « صحيح » .

- ١٧٤ - حديث سمرة بن جندب رضى الله عنه . عن النبي ﷺ : « البسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب ، وكفتموا فيها موتاكم » قال الترمذى : هذان حديثان صحيحان .
- ١٧٥ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنه . وفيه : أن النبي ﷺ « لبس حلة حمراء » .

(١٧٤) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [١٣ / ٥ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩] . وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز : باب أي الكفن خير [٤ / ٣٤] وفي كتاب الزينة : باب الأمر بلبس البيض من الثياب [٨ / ٢٠٥] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب البياض من الثياب برقم [٣٥٦٧] وأخرجه الترمذى في كتاب الأدب : باب ما جاء في لبس البياض برقم [٢٨١٠] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٣ / ٤٠٢] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٣٥٤ ، ٣٥٥] ، [٤ / ١٨٥] وقال : « صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي » اهـ .

وأخرجه الطبراني في الكبير : برقم ٦٧٥٩ - ٦٧٦٢ [٧ / ١٨٠ - ١٨١] وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم [١٢٤٦] وفي مشكاة المصابيح برقم [٤٣٣٧] وفي صحيح سنن النسائي برقم [١٧٨٨ ، ٤٩١٥] وفي صحيح سنن الترمذى برقم [٢٢٥٣] وصحيح ابن ماجه برقم [٢٨٧٠] وقال : « صحيح » .

(١٧٥) صحيح : أخرجه البخاري بنحوه في كتاب المناقب : باب صفة النبي ﷺ برقم [٣٥٥١] وفي كتاب اللباس : باب الثوب الأحمر برقم [٥٨٤٨] وفيه : « رأيت في حلة حمراء ما رأيت شيئاً قط أحسن منه » عن البراء ، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب في صفة النبي ﷺ برقم [٢٣٣٧] وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في الرخصة في الحمرة برقم [٤٠٧٢] . وأخرجه الترمذى في كتاب اللباس : باب ما جاء في الثوب الأحمر للرجال برقم [١٧٢٤] قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب =

١٧٦ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، وفيه : أن النبي ﷺ « دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء » .

١٧٧ - حديث أنس بن مالك ، وفيه : « أن رسول الله ﷺ كان يعجبه الحبرة » .

= الزينة : باب لبس الخلل [٢٠٣ / ٨] .

(١٧٦) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الحج : باب جواز دخول مكة بغير إحرام برقم [١٣٥٨] وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في العمامم برقم [٤٠٧٦] . وأخرجه الترمذي في كتاب اللباس : باب ما جاء في العمامة السوداء برقم [١٧٣٥] وقال : « حسن صحيح » وفي كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ [١٠٧] . وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب لبس العمامم السود [٢١١ / ٨] عن جابر . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجهاد : باب لبس العمامم في الحرب برقم [٢٨٢٢] وفي كتاب اللباس : باب العمامة السوداء برقم [٣٥٨٥] عن جابر ، قال البوصيري في الزوائد : « هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة » اهـ .
وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٦٣ ، ٣٨٧] . وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب المغازي : حديث فتح مكة برقم [١٨٧٦٤] وفي كتاب العقيقة : في العمامم السود برقم [٥٠٠٤] .

(١٧٧) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث قتادة عن أنس قال : قلت له : أي الثياب كان أحب إلي النبي ﷺ ؟ قال : الحبرة . أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب البرود والخبر والشملة برقم [٥٨١٢ ، ٥٨١٣] . وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب فضل ثياب الحبرة برقم [٢٠٧٩] وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في لبس الحبرة برقم [٤٠٦٠] . وأخرجه الترمذي في كتاب اللباس : باب ما جاء في أحب الثياب إلي رسول الله ﷺ برقم [١٧٨٨] وقال : « حديث حسن صحيح غريب » وفي كتابه الشمائل المحمدية : ما جاء في لباس رسول الله ﷺ برقم [٦٠ / ١] [٣٥] . وأخرجه النسائي في كتاب الزينة =

١٧٨ - حديث أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتى يضعه » .

١٧٩ - حديث أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنهما عن النبي ﷺ : « أنه نهى عن الشهرتين ، فقيل : يا رسول الله وما الشهرتان ؟ قال : رقة الثياب وغلظها ، ولينها وخشونتها ، وطولها وقصرها ، ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد » .

= باب في لبس الحبرة [٢٠٣/٨] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٣٤ ، ١٨٤ ، ٢٥١ ، ٢٩١] . وأخرجه ابن سعد في الطبقات [١ / ٤٥٦] . وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه: صفة لباس رسول الله ﷺ [١ / ١٠١] .

ومعنى الحبرة : ثياب من كتان أو قطن محبرة ، والتحجير : التزوين والتحسين .

(١٧٨) ضعيف : أخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب من لبس شهرة من اللباس برقم [٣٦٠٨] وأخرجه البوصيري في زوائد ابن ماجه - مصباح الزجاجه - كتاب اللباس : باب من لبس شهرة من الثياب برقم [١٢٥٨] وقال : [« هذا إسناد حسن » العباس بن يزيد مختلف فيه] اهـ . وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال [٤ / ٣٣٦] عن أبي ذر مرفوعاً ، وقال : « وكيع ابن محرز السامي الناجي » قال البخاري : عنده عجائب . وقال أبو حاتم : لا بأس به » اهـ . وقال الحافظ ابن حجر في التقریب [٢ / ٣٣٢] : « صدوق له أوهام » . وأورد السيوطي الحديث في الجامع الصغير برقم [٩٠٠٣] . وعزاه إلي ابن ماجه والضياء عن أبي ذر وحسنه . وقال شارحه المناوي في فيض التقدير تعليقاً عليه « رواه ابن ماجه والضياء المقدسي عن أبي ذر وضعفه المنذري » وذكره الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه برقم [٧٩١] وضعيف الجامع الصغير برقم [٥٨٤٠] وقال : « ضعيف » .

(١٧٩) موضوع : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان [٦٢٣١] بلفظ وإسناد المصنف =

١٨٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب المدلة يوم القيامة » .

١٨١ - عن بريدة رضى الله عنه قال : شهدت مع رسول الله ﷺ فتح خيبر وكنت فيمن صعد الثلثة فقاتلت حتى رأى مكاني ، وأتيت وعلى ثوب أحمر ، فما علمت أنى ركبت في الإسلام ذنباً أعظم منه للشهرة » .

= ابن الجوزي - وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم [٩٤٠٣] وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة وزيد بن ثابت وضعفه ، وسكت عنه المناوي في الفيض ، كما ذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم [٦٠٥٧] وقال عنه : « موضوع » .

والحديث في إسناده : مخلد بن يزيد الحراني قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٢٣٥] : « صدوق له أوهام » وعبد الرحمن بن حرملة قال عنه الذهبي في الميزان [٢ / ٥٥٦] : وضعفه يحيى بن سعيد القطان ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وأبو نعيم : مجهول ، قال البيهقي : لا تعرفه .

(١٨٠) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في لبس الشهرة برقم [٤٠٢٩] ، [٤٠٣٠] وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب من لبس شهرة من الثياب برقم [٣٦٠٦] ، [٣٦٠٧] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٩٢ ، ١٣٩] عن عبد الله بن عمر . وبرقم [٥٦٦٤] ، [٦٢٤٥] وقال محققه أحمد شاكر : إسناده صحيح . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [٣٣٩٩ ، ٣٤٠٠] وفي صحيح سنن ابن ماجه برقم [٤٣٤٦] وقال : « حسن » . وذكره ابن أبي حاتم في كتابه علل الحديث برقم ١٤٧١ [٢ / ٤٩٠] وقال : « قال أبي - أبو حاتم - : هذا الحديث موقوف أصح » اهـ . والحديث في إسناده : مهاجر بن أبي مسلم الشامي ، قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٢٧٨] : « مقبول » .

(١٨١) ضعيف الإسناد : في الإسناد بكير بن معروف ، ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير [١٩٢] وقال : « قال فيه ابن المبارك : ارم به ، وقال أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال ابن عدي : =

١٨٢ - حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه وفيه : « أن رسول الله ﷺ لبس الصوف » .

١٨٣ - حديث أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس الصوف ليعرفه الناس كان حقا على الله عز وجل أن يكسوه ثوبا من جرب ، حتى تتساقط عروقه » .

= ليس بكثير الرواية وليس حديثه بالمتكرر . وفي الإسناد أيضاً : محمد بن مزاحم ، وهو أخو الضحاك بن مزاحم ، قال أبو حاتم : متروك الحديث .

(١٨٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب لبس جبة الصوف في الغزو برقم [٥٧٩٩] عن المغيرة قال : « كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في سفر ، فقال : أمعك ماء ؟ قلت : نعم ، فنزل عن راحلته فمشى حتى تواري عني في سواد الليل ، ثم جاء فأفرغت عليه الإداوة فغسل وجهه ويديه ، وعليه جبة من صوف ، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال : دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ، فمسح عليهما » . وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة : باب المسح علي الخفين [٢٧٤] .

(١٨٣) ضعيف جداً أو موضوع : ذكره العجلوني في كشف الخفاء [٢ / ٣٨٠] وعزاه للدليمي في مسند الفردوس ، وأورده ابن عراق في كتابه تنزيه الشريعة المرفوعة : كتاب اللباس والزينة والطب ، الفصل الثالث برقم ٣٨ [٢ / ٢٧٧] وعزاه لأبي نعيم من حديث أنس . وفيه عباد بن كثير : ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال برقم ٤١٣٤ [٢ / ٣٧١] والحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب [٥ / ١٠٠ - ١٠٢] وقالوا « قال البخاري : تركوه ، وقال النسائي : متروك الحديث . وقال ابن معين : ضعيف الحديث ، ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه ، وقال الدارقطني : ضعيف الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : روي أحاديث كذب ، وقال ابن المبارك : ما أدري من =

١٨٤ - حديث ابن عباس رضی الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الأرض لتعج إلى ربها من الذين يلبسون الصوف رياءً » .

= رأيت أفضل من عباد بن كثير في ضروب من الخير فإذا جاء الحديث فليس منه في شيء ، وقال أبو حاتم : ضعيف وفي حديثه عن الثقات إنكار « اهـ .

(١٨٤) موضوع : أخرجه الشجري في كتاب الأمالي [٢٢٣ / ٢] بلفظه .

وذكره ابن أبي حاتم في كتاب المجروحين [١٥٦ / ٣] من طريق أبي حكيم الأزدي ؛ وقال عنه : شيخ يروي المناكير عن أقوام ضعاف ، ويأتي عن الثقات بما لا يتابع عليه .

وكذا الذهبي في ميزان الاعتدال [٥١٦ / ٤] وقال : يروي عن عباد بن منصور بخير باطل .
تكلما فيه .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٥٣٦٦] وعزاه للحاكم في تاريخه عن ابن عباس وفي الجامع الصغير برقم [١٩٤٩] وعزاه للدليمي في الفردوس وضعفه وعلق عليه شارحه المناوي في فيض القدير فقال : « ورواه عنه أيضاً الحاكم وعنه ومن طريقه خرجه الدليمي مصرحاً ، فعزوه المصنف الحديث للفرع وإضرابه عن الأصل صفحاً تقصير أو قصور ، وفي الميزان ما محصله أنه خبر باطل اهـ ، ولعله لأن فيه سهل بن عمار ، قال في الضعفاء : رماه الحاكم بالكذب ، وعباد ابن منصور وقد ضعفوه « اهـ .

والحديث في إسناده سهل بن عمار ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال برقم ٣٥٨٩ [٢ / ٢٤٠] وقال عنه : متهم ، كذبه الحاكم . وعباد بن منصور برقم ٤١٤١ [٢ / ٣٧٦] وقال عنه : قال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه النسائي ، وقال أحمد بن حنبل : كان يدلس ، روي مناكير ، وقال الساجي : ضعيف مدلس ، وقال ابن الجيد : متروك قدره ، وذكره الحافظ ابن حجر في التقريب برقم ١٠٧ [١ / ٣٩٣] وقال : صدوق ، رمي بالقدر ، وكان يدلس وتغير بأخرة « اهـ .
وذكره شيخنا الألباني - حفظه الله - في ضعيف الجامع الصغير برقم [١٤٠٩] وقال عنه : «موضوع» .

- ١٨٥ - حديث : « إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من زى المنافقين . قالوا : يا أبا سعيد وما زى المنافقين ؟ قال : خشوع اللباس بغير خشوع القلب » .
- ١٨٦ - حديث عمر بن الخطاب ، أنه رأى حلة سبراء تباع عند باب المسجد ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة » .

(١٨٥) لم أجد بهذا اللفظ ، ولعل المصنف أراد أن يشير إلي ما أخرجه مسلم وغيره من أنه كان من دعائه ﷺ «إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ... الحديث» . أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء : باب التعوذ من شر ما لم يعمل برقم [٢٧٢٢] عن زيد بن أرقم قال : «كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل ، والهزم وعذاب القبر ، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعوة لا يستجاب لها » . وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب في الاستعاذة برقم [١٥٤٨] عن أبي هريرة بلفظ : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الأربع : من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعاء لا يسمع » . وأخرجه النسائي في كتاب الاستعاذة : باب الاستعاذة من قلب لا يخشع [٢٥٥ / ٨] وإسناده صحيح عن ابن عمرو ، وفي باب الاستعاذة من نفس لا تشبع [٢٦٣ / ٨] عن أبي هريرة وهو حديث حسن يشهد له ما قبله . وأخرجه الترمذي : كتاب الدعوات : باب ٦٩ برقم [٣٤٨٢] عن عبد الله بن عمرو وقال : وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وابن مسعود ، وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث عبد الله بن عمرو ، وأخرجه أحمد في المسند [١٦٧ / ٢] عن عبد الله بن عمرو برقم [٦٥٥٧] وقال محققه أحمد شاكر : «إسناده صحيح» .

(١٨٦) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر ، أن عمر ابن الخطاب رأى حلة سبراء عند باب المسجد ، فقال : يا رسول الله لو ائتمرت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك : فقال رسول الله ﷺ : « إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة » . أخرجه البخاري في كتاب الجمعة : باب يلبس أحسن ما يجد [٨٨٦] وفي كتاب =

١٨٧ - حديث بريدة رضى الله ، عنه وفيه : « أن رسول الله ﷺ لبس خفين

أسودين ساذجين »

= الهبة : باب ما يكره لبسه [٢٦١٢] وفي كتاب اللباس : باب الحرير للنساء [٥٨٤١] ، وفي كتاب الأدب : باب من تجمل للوفود [٦٠٨١] وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة علي الرجال والنساء [٢٠٦٨] وأخرجه مالك في الموطأ : كتاب اللباس : باب ما جاء في لبس الثياب [٩١٧ / ٢] . وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب ما جاء في لبس الحرير [٤٠٤٠] وأخرجه النسائي في كتاب اللباس : في ذكر النهي عن لبس السبراء [٨ / ١٩٦ ، ١٩٧] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب كراهية لبس الحرير [٣٥٩١] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٠ ، ٣٩ ، ٥١ ، ١٠٣] . وأخرجه البيهقي في كتاب الصلاة : باب نهى الرجال عن ثياب الحرير [٢ / ٤٢٢] وفي كتاب الجمعة : باب السنة في إعداد الثياب الحسان للجمعة [٣ / ٢٤١] وفي كتاب صلاة الخوف : باب الرخصة للنساء في لبس الحرير والديباج [٣ / ٢٧٥] ، وفي كتاب السير : باب بيع السبي من أهل الشرك [١٢٩ / ٩] .

ومعنى (من لا خلاق له) أى : من لا نصيب له فى الآخرة ، وقيل : من لا حرمة له ، وقيل : من لا دين له .

حلة سبراء : برود يخالطها حرير ، سبراء : صفة ، كأن خطوطها شبهت بالسيور .

(١٨٧) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب المسح علي الخفين برقم [١٥٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأدب : باب ما جاء في الخف الأسود برقم [٢٨٢٠] عن بريدة بلفظ « أن النجاشي أهدي إلي النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما » . قال الترمذي : « هذا حديث حسن ، إنما نعرفه من حديث دلهم ، ودلهم بن صالح الكندي ضعيف ، ضعفه ابن معين ، قال ابن حبان في كتاب المجروحين [١ / ٢٩٠ ، ٢٩١] [منكر الحديث جداً ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات] ، وأخرجه الترمذي في الشمائل =

١٨٨ - حديث أبي الأحوص عن أبيه رضى الله عنهما . قال : « أتيت رسول الله ﷺ وأنا كشف الهيئة فقال : هل لك مال ؟ قلت : نعم . قال : من أى المال ؟ قلت : من كل المال قد آتاني الله عز وجل ، من الإبل والخييل والرقيق والغنم . قال : فإذا آتاك الله عز وجل مالا فليز عليك » .

= المحمدية برقم ٦٩ [٤٠ / ١] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب الخفاف السود : [٣٦٢٠] وفي صحيح سنن ابن ماجه للألباني برقم [٢٩١٧] وقال عنه : « حسن » وفي كتاب الطهارة وسننها : باب ما جاء في المسح علي الخفين [٥٤٩] وفي صحيح ابن ماجه برقم [٤٤٦] وقال الألباني : « حسن » . كما ذكره الألباني أيضاً في مختصر الشمائل المحمدية للترمذي : باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ برقم [٥٨] وقال عنه : (وفيه ضعف لكن له شاهد ذكرته من أجله في صحيح أبي داود برقم [١٤١] ثم وجدت له متابعا في أخلاق النبي ﷺ [ص ١٣٣] عقب هذا الباب من طريق محمد بن مرداس الأنصاري : ثنا يحيى بن كثير : ثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة به . ويحيى هذا إن كان العنبري فهو ثقة ، وإن كان صاحب البصري فهو ضعيف) اهـ .

معنى ساذجين : أى خالصين فى السواد .

(١٨٨) صحيح : أخرجه أبو داود فى كتاب اللباس : باب غسل الثوب وفى الخلقان [٤٠٦٣] . وأخرجه الترمذي فى كتاب البر والصلة : باب ما جاء فى الإحسان والعفو [٢٠٠٦] وقال : حسن صحيح . وأخرجه النسائي فى كتاب الزينة : باب ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها [١٩٦ / ٨] . وأخرجه الحاكم فى المستدرک [٢٥ / ١] وقال : « صحيح الإسناد وواقفه الذهبى » . وأخرجه ابن حبان فى صحيحه [١٤٣٤] موارد ، وبنحوه برقم [١٤٣٥] . وأخرجه الطبراني فى الصغير [١٧٦ / ١] بلفظ « مالك من المال ؟ فقال : من كل المال قد آتاني الله عز وجل فقال : « إذا أنعم الله علي العبد نعمة أحب أن تري عليه » . وأخرجه البغوي فى شرح السنة : [٤٧ / ١٢] وأخرجه أحمد فى المسند [٤٧٣ ، ٤٧٤] ، وذكره =

١٨٩ - حديث جابر رضى الله عنه قال : « أتانا رسول الله ﷺ زائراً في منزلي فرأى رجلاً شعثاً ، فقال : أما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه ؟ ! ورأى رجلاً عليه ثياب وسخة . فقال : أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه ؟ ! »

١٩٠ - حديث عائشة رضى الله عنها ، قالت : « كان نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه على الباب فخرج يريدهم ، وفي الدار ركوة فيها ماء . فجعل ينظر في الماء ويسوى شعره وحيته . فقلت : يا رسول الله وأنت تفعل هذا ؟ قال : نعم . إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهىء من نفسه ، فإن الله جميل يحب الجمال . »

= الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه [١٣٣ / ٥] وقال : « رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح » اهـ . وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٣٤٢٨] وفي صحيح النسائي [٤٨٨٨ ، ٤٨١٩] . وفي صحيح الجامع [٢٥٤] .

(١٨٩) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في غسل الثوب وفي الخلقان برقم [٤٠٦٢] وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب تسكين الشعر [٨ / ١٨٣ ، ١٨٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٥٧] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤ / ١٨٦] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٤٣٨] موارد . وأخرجه البغوي في شرح السنة : باب استحباب أن يري أثر نعمة الله عز وجل علي الرجل [١٢ / ٥٠] . وأورده الغزالي في إحياء علوم الدين [١ / ١٤٢] وقال الحافظ العراقي في تخريجه : « إسناده جيد » وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٣٤٢٧] وصحيح النسائي [٤٨٣٢] وصحيح الجامع [١٣٣٣] .

(١٩٠) إسناده ضعيف جداً : أخرجه ابن السني في كتاب عمل اليوم والليلة : باب ما يفعل من لم يكن له مرآة برقم [١٧٣] عن عائشة ، وقال محققه : أبو محمد سالم بن أحمد السلفي =

١٩١ - حديث عائشة أيضاً قالت : « خرج رسول الله ﷺ فمر بركوة لنا فيها ماء فنظر إلى ظلّه فيها . ثم سوى لحيته ورأسه ثم مضى . فلما رجع قلت : يا رسول الله تفعل هذا ؟ قال : وأى شيء فعلت ؟ نظرت في ظل الماء فهيات من لحيّتي ورأسي . إنه لا بأس أن يفعله الرجل المسلم إذا خرج إلى إخوانه أن يهيء من نفسه » .

= إسناده ضعيف : عيسي بن واقد لا يعرف ، وعطاء بن السائب صدوق اختلط ، وهذه الرواية عنه بعد الاختلاط » . وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم [١٧١٩٦] وعزاه لابن السني في عمل اليوم والليلة عن عائشة وقال : وفيه متروك أيوب بن فذك ، بلفظ « يا عائشة إن الله جميل يحب الجمال ، إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيء من نفسه » ، والحديث في إسناده أيضاً العلاء بن كثير الليثي ، ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب برقم ٨٣٣ [٩٣ / ٢] وقال : متروك ، رماه ابن حبان بالوضع « اهـ . وقال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال [١٠٤ / ٣] والعقيلي في الضعفاء الكبير [١٣٧٩] قال ابن المديني : ضعيف ، وقال أحمد : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث . وقال البخاري : منكر الحديث . والحديث في إسناده أيضاً ؛ عبد الرحمن بن هانئ ذكره الذهبي في الميزان [٥٩٥ / ٢] . والعقيلي في الضعفاء [٩٥١] وقالوا : قال أحمد : ليس بشيء .

(١٩١) ضعيف الإسناد جدا : هذا الحديث في إسناده : عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي عن أبيه ذكره الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال برقم ٤٩٥١ [٥٨٥ / ٢] وقال : «ضعفه الدارقطني ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي » اهـ . وانظر الضعفاء والمتروكين للدارقطني [٣٣٩] وأبو محمد بن عبيد الله العرزمي . ذكره الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب : برقم ٤٩٣ [١٨٧ / ٢] وقال عنه : « متروك » ، وفي الضعفاء والمتروكين للدارقطني [٤٥٢] قال عنه : قال فيه أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال الفلاس والنسائي : متروك .

١٩٢- حديث ابن مسعود رضى الله عنه . عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة . قال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر : بظر الحق وغمط الناس » قال المصنف : انفرد به مسلم .

١٩٣- حديث عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن إضاعة المال «

١٩٤- حديث أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . وفيه : أنه سئل عن الإزار . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إزار المسلم إلى أنصاف الساقين . لا جناح أو لا حرج عليه ما بينه وبين الكعبين . ما كان أسفل من ذلك فهو في النار »

(١٩٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب تحريم الكبر وبيان برقم [٩١٠] . وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب ما جاء في الكبر برقم [٤٠٩١] . وأخرجه الترمذى في كتاب البر والصلة : باب ما جاء في الكبر برقم [١٩٩٩] وقال : « حسن صحيح غريب » . وأخرجه أحمد في المسند بنحوه [١ / ٣٩٩ ، ٤١٦ ، ٤٥١] .

معنى بظر الحق : أى دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً

وغمط الناس : أى احتقار الناس وازدراؤهم .

(١٩٣) انظر الحديث رقم [١٤٠] .

(١٩٤) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ كتاب اللباس : باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه [٢ / ٩١٤ ، ٩١٥] وأخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في قدر موضع الإزار [٤٠٩٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب موضع الإزار أين هو [٣٥٧٣] بلفظ « إزره المؤمن ... إلخ » وأخرجه النسائى في كتاب الزينة من السنن الكبرى ٩٧١٤ - ٩٧١٧ بنحوه . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٥ ، ٦ ، ٣١ ، ٤٤ ، ٥٢ ، ٩٧] وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٤٤٥] موارد . وصححه الألبانى في صحيح أبي داود [٣٤٤٩] ، وصححه ابن ماجه [٢٨٧٥] ، وصححه الجامع الصغير [٩٣٤] .

- ١٩٥- حديث عبد الله بن سلام قال : خطبنا رسول الله ﷺ في يوم الجمعة فقال : « ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته » .
- ١٩٦- حديث أبي هريرة رضی الله عنه . قال : « كان لرسول الله ﷺ برد يمنية وازار من نسج عمان ، وكان يلبسهما في يوم الجمعة ويوم العيد ثم يطويان » .

(١٩٥) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب اللبس للجمعة [١٠٧٨] ، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة [١٠٩٥] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٣ / ٢٤٢] ، وعزاه الألباني - حفظه الله - إلى « الضياء في المختارة » [٥٨ / ١٧٩ / ١] من طريق ابن وهب أخبرني عمر بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن سلام أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ذلك علي المنبر . قلت - أي الألباني - : وهذا إسناد صحيح علي شرط مسلم . وله شاهد من حديث عائشة أخرجه ابن حبان [٥٦٨] . كذا في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام [٧٦] ، وصححه . وذكره في صحيح أبي داود [٩٥٤] ، وصحيح ابن ماجه [٨٩٨] وصحيح الجامع الصغير [٥٥١١] .

(١٩٦) ضعيف : رواية أبي هريرة التي أوردها المصنف هي من مسند الحارث بن أبي أسامة . كما هو ظاهر من إسناده وهو ليس بين أيدينا الآن . لكن للحديث شواهد من حديث جابر وعائشة وغيرهما كلها ضعيفة ، فقد أخرجه ابن خزيمة في كتاب الجمعة برقم [١٧٦٦ / ٣ / ١٣٢] عن جابر بنحوه ، وإسناده ضعيف لعننة الحجاج ، وأخرجه الشافعي في مسنده في كتاب الصلاة : باب في صلاة العيدين برقم [٤٤١ / ١ / ١٥٢] وفي بدائع المنن بترتيب المسند برقم [٤٨٤] عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ « كان يلبس برد حبرة في كل عيد » قال شارحه الشيخ أحمد عبد الرحمن الساعاتي : برد - بضم الموحدة وسكون الراء - نوع من =

= ثياب اليمن ، والجمع : برود وأبراد . اهـ . وأخرجه البيهقي في كتاب الجمعة [٢٤٧ / ٣] بلفظ « كان للنبي ﷺ يرد يلبسهما في العيدين والجمعة » . وفي كتاب صلاة العيدين : باب الزينة للعيد [٢٨٠ / ٣] عن جابر من طريق مسدد . وذكره الشيخ / محمود خطاب السبكي في كتابه الدين الخالص [٣٢٥ / ٤] في صلاة العيدين : باب ما يطلب للعيد برقم [٥] وقال عنه : « أخرجه الشافعي والبيهقي مرسلًا [٢٨٠ / ٣] وفي سننه إبراهيم بن محمد لا يحتج به ، بما تفرد به ، ولكن تابعه سعيد بن الصلت عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن ابن عباس كما أخرجه الطبراني بسند رجاله ثقات » اهـ .

وأخرجه الطبراني في الصغير : باب من اسمه حجاج [١٥٢ / ١] عن عائشة من طريق حجاج بن عمران السدوسي . وأورده ابن حجر في كتاب المطالب العالية بنحوه عن عائشة كتاب النوافل : باب الأمر بالتجمل للجمعة برقم [٦٢٠] قال عنه محققه حبيب الرحمن الأعظمي : « رواه الحارث عن الواقدي ، قال البوصيري : وهو ضعيف . وذكره بنحوه المتقي الهندي في كنز العمال برقم [١٨٢٧٤] وعزاه للبيهقي عن جابر بلفظ « كان له يرد يلبسه في العيدين والجمعة » كما ذكره قبله الهيثمي في مجمع الزوائد [١٧٦ / ٢] عن عائشة وقال : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط وسقط من الأصل بعض رجاله وبدل علي ذلك كلام الطبراني فممن سقط الواقدي وفيه كلام كثير » اهـ . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم [٤٦٢٣] بلفظ : « كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة » عن جابر ، وقال : « ضعيف » .

والحديث في إسناده : محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، ذكره الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال [٦٢٥ / ٣] وقال : « ضعفه ابن معين ، ووثقه ابن سعد وأطنب في ذكره ، وقيل : لم يحدث عنه إلا الواقدي .

تذكر تلبيس إبليس علي الصوفية في مطاعمهم ومشاربهم

- ١٩٧ - حديث عائشة رضی الله عنها ؛ قالت : قال رسول الله ﷺ : « احرموا أنفسكم طيب الطعام ، فإنما قوى الشيطان أن يجرى في العروق بها » .
- ١٩٨ - حديث عبد الله بن جعفر رضی الله عنه . عن رسول الله ﷺ : « أنه كان يأكل القثاء بالرطب » .

(١٩٧) موضوع . وسيين ذلك المصنف بعد قليل في الكتاب : والحديث في إسناده: بزيع أبو الخليل البصري ، قال عنه أحمد : أحاديثه مناكير لا يتابع عليه أحد ، وقال الدارقطني : هو متروك ، والحديث أخرجه الديلمي في مسند الفردوس برقم ٣٢١ [١ / ١٣٥] ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة [٢ / ٢٤٠] وقال : رواه ابن الجوزي من حديث عائشة وفيه بزيع أبو الخليل البصري وهو المتهم به . وأورده الشيخ الألباني في الأحاديث الضعيفة والموضوعة برقم [١٨٧٩] وقال عنه : موضوع « رواه أبو الحسن القزويني في الأمالي » [مجموع ٢٢ / ٧ / ١] عن أزهر بن جميل مولي ابن هاشم ، قال : ثنا بزيع أبو الخليل الخفاف عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً . وكذا رواه ابن الزيات في حديثه « [١ / ٢] ثم قال : وكتب بعض الحفاظ علي هامش نسخة « الأمالي » : « هذا حديث ضعيف واه » . وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» [٣ / ٣٠] وقال : المتهم به بزيع أبو الخليل ، وواقفه السيوطي في « اللآلئ » [٢ / ٣٢٠] ثم ابن عراق في « تنزيه الشريعة » [٢ / ٣٢٠] ولم يورده السيوطي في « جامعيه » فأحسن ، لأنه ظاهر البطلان لمخالفته القرآن اهـ . وانظر الضعفاء والمتروكين للدارقطني [١٣٢] والضعفاء الكبير للعقيلي [١٩٨] .

(١٩٨) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة : باب القثاء بالرطب [٥٤٤٠] عن عبد الله بن جعفر قال : « رأيت النبي ﷺ يأكل القثاء بالرطب » وفي باب القثاء [٥٤٤٧] وفي =

١٩٩ - حديث عائشة رضی الله عنها : إن رسول الله ﷺ : « كان يحب

الخلوى والغسل » .

= باب جمع اللوتين - أو الطعامين - بمره - أي في حالة واحدة - [٥٤٤٩] . وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة : باب أكل القثاء بالرطب [٢٠٤٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة : باب في الجمع بين لونين في الأكل [٣٨٣٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ما جاء في أكل القثاء بالرطب [١٨٤٤] وقال عنه : « حديث حسن صحيح غريب » وفي كتاب الشمائل [١٨٨] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب القثاء والرطب يجمعان [٣٣٢٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٢٠٣ / ١] والدارمي في سننه [١٠٣ / ٢] .

(١٩٩) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب دخول الرجل علي نسلته في اليوم [٥٢١٦] وفي كتاب الطلاق : باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ [٥٢٦٨] وفي كتاب الأطعمة : باب الخلوى والغسل [٥٤٣١] وفي الأشربة : باب البازق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة [٥٥٩٩] وباب شراب الخلواء بالغسل [٥٦١٤] وفي كتاب الطب : باب التداوي بالغسل [٥٦٨٢] وفي كتاب الحيل : باب ما يكره من احتيال المرأة من الزوج والضرائر برقم [٦٩٧٢] وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق : باب وجوب الكفارة علي من حرم امرأته ولم ينو الطلاق [١٤٧٤] . وأخرجه أبو داود في كتاب الأشربة : باب في شراب الغسل [٣٧١٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب في حب النبي ﷺ الخلواء والغسل [١٨٣١] وقال : حسن صحيح غريب

وأيضاً في كتاب الشمائل المحمدية [١٦٤] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب الخلواء [٣٣٢٣] .

وأخرجه أحمد في المسند [٥٩ / ٦] ، وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي وآدابه [١ / ٢٠٣] من طرق عن أبي أسامة . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٧٤١ ، ٤٨٩٢ ، ٥٩٥٦] . وأخرجه الدارمي في سننه [١٠٧ / ٢] . وأخرجه البيهقي في شرح السنة [٢٨٦٥ ، ٢٨٦٦] .

٢٠٠ - حديث ابن عمر رضی الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصابه جهد في رمضان فلم يفطر فمات دخل النار » قال المصنف رحمه الله : قلت : كل رجاله ثقات .

(٢٠٠) ضعيف : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد برقم [٥٣٥٨] ترجمة عبد الرحمن بن يونس السراج [٢٧٠ / ١٠] بلفظ : « من أصابه جهد في رمضان فلم يفطر فمات » قال ابن صاعد : فذكر له عقوبة . وقال أبو حامد : « فمات دخل النار » قال علي بن عمر : غريب من حديث عبيد الله بن عمر ، تفرد به بقية عنه ، وتفرد به عبد الرحمن بن يونس عن بقية « اهـ . وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم [٢٣٩٥٤] وقبله ذكره السيوطي في جمع الجوامع برقم [٢٠٤٢٨] وعزاه إلي الديلمي والخطيب عن ابن عمر . وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة عبد الرحمن بن يونس [٦٠١ / ٢] وقال : « قال الدارقطني وغيره : لا بأس به ، وقال الأزدي : لم يصح حديثه ثم ساق له عن بقية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به » .

كذا قال : إلا أن في إسناده : بقية بن الوليد صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، وقد عنعن الحديث ولم يصرح بالسماع ، وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر عنه في تهذيب التهذيب [١ / ٤٧٤ - ٤٧٨] وفي التقريب [١٠٥ / ١] . وقال عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٢٧٩ / ٣] تهذيب : « سئل الإمام أحمد عن بقية ، وابن عياش ، فقال : بقية أحب إلي ، وقال في موضع ولكنه يروي مناكير ، وقال مرة : وهو ثقة في نفسه ، إلا أنه يحدث عن الكل ويأتي بالعجائب ، ووثقه عثمان بن الوليد وقال يحيى بن معين : بقية وإسماعيل بن عياش ؛ كلاهما صالحان ، ووثقه العجلي ويعقوب ، وقال : هو ثقة صدوق ، وقال الجوزجاني : كان بقية لا يبالي إذا وجد خرافة عن يأخذها ، فأما حديثه عن الثقات فلا بأس به . وحاصل ما يقال في هذا الرجل ، أنه إذا روي عن الشاميين فهو ثبت ، وإذا روي عن أهل العراق والحجاز خالف الثقات في روايته عنهم ، فإن روي عن المجهولين فالعهدة عليهم لا عليه ، وإذا روي عن غير الشاميين فرمما أوهم عليه وربما كان الوهم من الراوي عنه ، وبقية : صاحب حديث ، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي =

٢٠١ - حديث أبي هريرة وابن مسعود رضی الله عنهما : « كان رسول الله ﷺ يأكل اللحم »

= عن الصغار والكبار من الناس وهذه صورة بقية . وقال وكيع : ما سمعت أحداً أجراً علي أن يقول : قال رسول الله ﷺ للحديث الذي يرويه من بقية ، وسئل سفيان بن عيينة عن أحاديثه في الملح ، فقال : هو أبو العجب ، وقال أبو مسهر : حدث بأحاديث بقية وكن علي تقية فإنها غير تقية ، وقال ابن خزيمة : لا يحتج بأحاديثه « اهـ .

(٢٠١) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٤٠٠ / ١ ، ٤٠٣] ولفظه عن ابن مسعود قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة ولا يمسه ماء « وإسناده ضعيف لانقطاعه وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلي رسول الله ﷺ [١٨٣٧] وقال : حسن صحيح ، وفي كتابه الشمائل المحمدية برقم [١٦٨] عن أبي هريرة بلفظ : « أتى النبي ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب أطايب اللحم [٣٣٠٧] . وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه : ما روي في أكله اللحم ﷺ [٢٠١ / ١] . وأخرجه البغوي في شرح السنة : في كتاب الأطعمة : باب ما كان يحب من اللحم [٢٩٧ / ١١] . وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي [١٤٩٩] وصحيح سنن ابن ماجه [٢٦٧٤] ومختصر الشمائل [١٤١] وقال : صحيح ، أما رواية ابن مسعود وهي « كان النبي ﷺ يعجبه الذراع . قال : وسم في الذراع ، وكان يري - أي ابن مسعود - أن اليهود سموه - أي يظن : علي ضيغة المعلوم - . أخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة : باب في أكل اللحم [٣٧٨١] وأخرجه الترمذي في كتاب الشمائل المحمدية : باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ [١٦٩] وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه : ما روي في أكله اللحم ﷺ [٢٠٢ / ١] . وذكره الألباني في صحيح أبي داود [٣٢١٢] ومختصر الشمائل [١٤٢] وفي صحيح الجامع الصغير [٤٨٥٧] وقال : صحيح وعلق عليه في مختصر الشمائل فقال : « كان ذلك في غزوة خيبر ، وضعت له زينب =

- ٢٠٢ - حديث أبي هريرة : « كان رسول الله ﷺ يحب الذراع من الشاة » .
- ٢٠٣ - حديث عائشة رضی الله عنها . وفيه : أنه ﷺ دخل يوماً فقدم إليه طعام من طعام البيت ، فقال : « لم أر لكم برمة تفور ؟ » .

= بنت الحارث بإيعاز من اليهود ، وأخبر النبي ﷺ بالسم فامتنع ، وقد أسلمت زينب ولم ينتقم ﷺ منها ، وقد أحضرها ﷺ وقال لها : « ما حملك علي ذلك ؟ فقالت : إن كنت نبياً لا يضرك السم ، وإلا استرحنا منك » . والقصة لها طرق عند البخاري في الصحيح كتاب المغازي : باب الشاة التي سمت للنبي [٤٢٤٩] وفي المستدرک للحاكم [٣ / ٢١٩] . ومن رواية أبي عبيد - مولي النبي ﷺ - قال : « طبخت للنبي ﷺ قدرا ، وقد كان يعجبه الذراع ... الحديث إلخ » . أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية [١٧٠] وذكره الألباني في مختصر الشمائل [١٤٣] وقال : « صحيح » رجاله ثقات غير شهر بن حوشب وعنه أخرجه أحمد - في المسند - [٣ / ٤٨٤ ، ٤٨٥] لكن له شاهد من حديث عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته عن أبي رافع مرفوعاً به نحوه ، أخرجه أحمد [٦ / ٨] وابن سعد [١ / ٣٩٣] والطبراني في المعجم الكبير برقم [٩٧٠] ، وله عند أحمد [٦ / ٣٩٢] والطبراني [٩٦٤ - ٩٦٩] طرق أخرى يتقوي بها ، وشاهد ثان من حديث أبي هريرة في المسند [٢ / ٥١٧] وإسناده حسن ، وصححه ابن حبان [٢١٥٣] - موارد - وشاهد ثالث عن فلان لم يسم . وأخرجه أحمد [٢ / ٤٨] اهـ .

(٢٠٢) صحيح متفق عليه : من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتني رسول الله ﷺ يوماً بلحم . فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه ، فنهس منها نهسة وقال : « أنا سيد الناس يوم القيامة ... إلخ الحديث وهو طويل » . أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء [٣٣٤٠] . وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب أدني أهل الجنة منزلة فيها [١٩٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٣١] بنحوه .

(٢٠٣) صحيح : الحديث متفق عليه أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث عائشة زوج النبي ﷺ قالت : « كان في بريرة ثلاث سنن إحدي السنن أنها أعتقت فخيرت في زوجها ، =

٢٠٤ - حديث أنس رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه

بغسل واحد » .

= وقال رسول الله ﷺ : « الولاء لمن أعتق » ، ودخل رسول الله ﷺ والبرمة تفور بلجم ، فقرب إليه خبز وأدم من آدم البيت فقال : « ألم أر البرمة فيها لحم ؟ قالوا : بلي ، ولكن ذلك لحم تصدق به علي بريرة وأنت لا تأكل الصدقة ، قال : عليها صدقة ، ولنا هدية » . أخرجه البخاري في كتاب الطلاق : باب لا يكون مع الأمة طلاق [٥٢٧٩] وفي كتاب الأطعمة : باب الأدم [٥٤٣٠] . وأخرجه مسلم في كتاب العتق : باب إنما الولاء لمن أعتق [١٥٠٤] وأخرجه مالك في الموطأ كتاب الطلاق : باب ما جاء في الخيار برقم ٢٥ [٢ / ٥٦٢] ، وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق : باب خيار الأمة [١٦٢ / ٦] . وأخرجه أحمد في المسند [١٧٨ / ٦] .

البرمة : هي القدر مطلقاً ، الأدم : ما يؤكل مع الخبز .

(٢٠٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الغسل : باب إذا جامع ثم عاد ومن دار علي نسائه في غسل واحد برقم [٢٦٨] معلقاً من حديث قتادة عن أنس بلفظ « كان رسول الله ﷺ يدور علي نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة ، قال : قلت لأنس بن مالك : أو كان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين » . وباب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره [٢٨٤] وفي كتاب النكاح : باب كثرة النساء [٥٠٦٨] وباب من طاف علي نسائه في غسل واحد [٥٢١٥] . وأخرجه مسلم في كتاب الحيض : باب جواز نوم الجنب [٣٠٩] . وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة : باب في الجنب يعود برقم [٢١٨] معلقاً عن أنس أن رسول الله ﷺ طاف (ذات يوم) علي نسائه في غسل واحد « ولأحمد والنسائي » في ليلة بغسل واحد » . وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة : باب إتيان النساء قبل إحداث الغسل [١ / ١٤٣ ، ١٤٤] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة : باب ما جاء في الرجل يطوف علي نسائه بغسل واحد [١٤٠] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه الدارمي في كتاب الطهارة : باب الذي يطوف علي نسائه في غسل واحد [١ / ١٩٢] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٩٩ ، ١٦٠ ، ١٦٦ ، ١٨٥ ، ١٨٩ ، ٢٢٥ ، ٢٣٩ ، ٢٥٢] .

٢٠٥ - حدیث عبد الله بن جعفر : « أن رسول الله ﷺ كان يأكل القثاء بالرطب » قال المصنف : في الصحيحين .

٢٠٦ - حدیث المقدم بن معديكرب رضی الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه ، حسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه ، فإن كان لا بد ، فثلث طعام ، وثلث شراب ، وثلث لنفسه » .

٢٠٧ - حدیث جابر عبد الله رضی الله عنه : « أن رسول الله ﷺ أتى قوماً من الأنصار يعود مريضاً فاستسقى وجدول قريب منه ، فقال : إن كان عندكم ماء بات في شن وإلا كرعنا » قال المصنف : أخرجه البخاري .

(٢٠٥) انظر الحديث رقم [١٩٨] .

(٢٠٦) صحيح : أخرجه الترمذي في كتاب الزهد : باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل [٢٣٨٠] عن المقدم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه ، وثلث لنفسه » وقال الترمذي : « حدیث حسن صحيح » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة : باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع [٣٣٤٩] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤ / ١٢١] ، [٣٣٢] ، [٣٣١] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٣٢] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٣٤٩] موارد . وأخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد : باب في طلب الحلال [٦٠٣] . وضححه الألباني في صحيح الترمذي [١٩٣٩] وصحيح ابن ماجه [٢٧٠٤] وفي صحيح الجامع الصغير [٥٥٥٠] وفي إرواء الغليل [١٩٨٣] وقال : « صحيح » . وقال في الإرواء : (أخرجه النسائي في الوليمة من السنن الكبرى ، وابن عساکر في تاريخ دمشق [٧ / ٣٠٧ / ٢]) اهـ .

(٢٠٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأشربة : باب شرب اللبن بالماء [٥٦١٣] =

٢٠٨- حديث عائشة رضی الله عنها : « أن رسول الله ﷺ كان يستقي له الماء العذب من بئر السقيا » .

٢٠٩- حديث الهجرة . وفيه : « أن النبي ﷺ تزود طعاما وشرابا ، وأن أبا بكر فرش له في ظل صخرة ، وحلب له لبنا في قدح ثم صب ماء على القدح حتى برد أسفله » .

٢١٠- حديث . « من أخلص لله أربعين صباحا لم يجب الإخلاص أبدا » . قال المصنف : حديث لا أصل له .

= وباب الكرع في الحوض [٥٦٢١] . وأخرجه أبو داود في كتاب الأثرية : باب في الكرع [٣٧٢٤] . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٢٨] والدارمي في سننه [٢ / ١٢٠] .

ومعنى كرعنا ، أى : تناولنا من موضعه بالفم من غير إناء ولا يد ، والشن : القرية (٢٠٨) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الأثرية : باب في إيكاء الآنية [٣٧٣٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ١٠٠ ، ١٠٨] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤ / ١٣٨] وقال : « هذا حديث صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي » اهـ . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود [٣١٧٨] وفي صحيح الجامع الصغير [٤٨٢٧] . وفي تخريج مشكاة المصابيح [٤٢٨٤] وقال : « صحيح » .

(٢٠٩) صحيح : أخرجه البخاري وأصحاب السنن والسير من حديث الهجرة بمعناه فلينظر الحديث ٣٩٦ وانظر قصة هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة في البداية والنهاية لابن كثير [٣ / ١٧٧-١٩٧] .

(٢١٠) لا أصل له : كذا قال المصنف - رحمه الله - وقد بحث عنه فلم أجده في المصادر التي تحت يدي . وورد بلفظ : « من أخلص لله العبادة أربعين يوماً ، ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه » . أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥ / ١٨٩] من حديث أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً =

٢١١ - حديث عمير بن مرداس . وفيه عن سعيد بن المسيب قال : « جاء عثمان بن مظعون إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، غلبني حديث النفس فلم أحب أن أحدث شيئاً حتى أذكر لك ذلك ؟ فقال رسول الله ﷺ : وما تحدثك نفسك يا عثمان ؟ قال : تحدثني نفسي بأن أختصي . فقال : مهلاً يا عثمان فإن خصي أمتي الصيام . قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني أن أترهب في الجبال . قال : مهلاً يا عثمان ، فإن ترهب أمتي الجلوس في المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة . قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني بأن أسيح في الأرض ، قال : مهلاً

= به . وقال أبو نعيم : « كذا رواه الواسطي متصلاً ، ورواه أبو معاوية عن الحجاج فأرسله » وأخرجه المروزي في زيادات الزهد [٣٥٩] عن أبي معاوية به ، وابن أبي شيبه في المصنف [١٣ / ٢٣١] عن حجاج به ، وكذا هنأد في كتاب الزهد [٦٧٨] وإسناده ضعيف لضعف الحجاج وهو ابن أرطاة ، وللإرسال . قال العلامة الألباني في السلسلة الضعيفة [٣٨] : « فالحديث إذا عن حجاج عن مكحول مرسل ، ووصله لا يصح ، وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات [٣ / ١٤٤] من طريق أبي نعيم الموصول ، ثم قال : لا يصح ... إلخ » اهـ . مختصراً . والحديث ضعفه السيوطي في الجامع الصغير [٨٣٦١] وكذا الألباني في ضعيف الجامع [٥٣٧٥] .

ومعنى : (يَجُبُّ) : من جُبَّ الشئُ : إذا قطع .

(٢١١) ضعيف جداً : رواه الحكيم الترمذي في كتاب نوادر الأصول : الأصل الثاني والخمسون والمائتان : في أخلاق المعرفة [١ / ٣٤٦] عن سعيد بن المسيب .

والحديث في إسناده : علي بن زيد بن جدعان ، قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٣٧] : « ضعيف » . وقال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال [٣ / ١٢٧] : اختلفوا فيه ، قال الفلاس : كان يحيى القطان يثقي الحديث عنه ، وقال أحمد بن حنبل : ضعيف .

= وقال البخاري وأبو حاتم : لا يحتج به ، قال الترمذي : صدوق .

يا عثمان ، فإن سياحة أمتي الغزو في سبيل الله والحج والعمرة ، قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني بأن أخرج من مالي كله ، قال : مهلاً يا عثمان ، فإن صدقتك يوماً بيوم وتكف نفسك وعيالك وترحم المسكين واليتيم وتطعمه أفضل من ذلك . قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني بأن أطلق خولة امرأتي . قال : مهلاً يا عثمان ، فإن هجرة أمتي من هجر ما حرم الله عليه ، أو هاجر إلي في حياتي ، أو زار قبري بعد موتي ، أو مات وله امرأة أو امرأتان أو ثلاث أو أربع . قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني أن لا أغشاها ، قال : مهلاً يا عثمان فإن الرجل المسلم إذا غشى أهله فإن لم يكن من وقته تلك ولد ، كان له وصيف - غلام - في الجنة ، فإن كان من وقته تلك ولد ، فإن مات قبله كان له فرطاً وشفيعاً يوم القيامة ، وإن كان بعده كان له نوراً يوم القيامة ، قال : يا رسول الله فإن نفسي تحدثني أن لا آكل اللحم . قال : مهلاً يا عثمان ، فإنني أحب اللحم وآكله إذا وجدته ، ولو سألت ربي أن يطعمني إياه كل يوم لأطعمني . قال : يا رسول الله ، فإن نفسي تحدثني أن لا أمس طيباً . قال : مهلاً يا عثمان ، فإن جبريل أمرني بالطيب غباً - يوماً بعد يوم - ويوم الجمعة لا مترك له يا عثمان ، لا ترغب عن سنتي ، فمن رغب عن سنتي ، ثم مات قبل أن يتوب صرفت الملائكة وجهه عن حوضي .»

= وقال الدار قطني : لا يزال عندي فيه لين ، وذكره ابن حجر أيضاً في تهذيب التهذيب [٧ /

٣٢٢] وقال عنه : قال ابن سعد : كان كثير الحديث لا يحتج به وفيه ضعف .

وقال أبو زرعة : ليس بقوي ، وقال العجلي : كان يتشيع ، لا بأس به .

= وقال الجوزجاني : واهي الحديث ضعيف لا يحتج بحديثه « اهـ .

٢١٢ - حديث أبي بردة رضى الله عنه . قال : دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي ﷺ فرأيتها سيئة الهيئة . فقلن لها : مالك ؟ فما فى قریش رجل أغنى من بعلك - زوجك - قالت : مالنا منه شيء ، أما ليله فقائم ، وأما نهاره فصائم ، فدخلن إلى النبي ﷺ فذكرن ذلك له . فلقبه فقال : « يا عثمان أمالك بى أسوة ؟! فقال : بأبى أنت وأمى وماذاك ؟ قال : تصوم النهار ، وتقوم الليل ؟ قال : إنى لأفعل . قال : لاتفعل إن لعينك عليك حقاً ، وإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لأهلك عليك حقاً ، فصل وم وصم وأفطر »

= وفيه أيضاً : القاسم بن عبد الله بن عمر العمري . قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال [٣ / ٣٧١] : قال أحمد : ليس بشيء كان يكذب ، ويضع الحديث .

وقال يحيى بن معين : ليس بشيء . وقال مرة : كذاب . وقال أبو حاتم والنسائي : متروك ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال البخاري : سكتوا عنه .

(٢١٢) صحيح الإسناد : الحديث مرسل لأن أبا بردة تابعي ، ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٣٩٤] وقال : « أبو بردة بن أبي موسى الأشعري : ثقة » اهـ .

والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى [٣ / ٢٨٧] بهذا الإسناد عن أبي بردة مرسلًا وزاد في آخر الحديث : « قال : فأنتهم المرأة بعد ذلك عطرة كأنها عروس ، فقلن لها : مه ؟ قالت : أصابنا ما أصاب الناس » الحديث . وإسناده صحيح وله شاهد مرفوع من طريق محمد بن عبد الملك : حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال : وذكر الحديث بتمامه . أخرجه أبو يعلى في مسنده ٧٢٤٢ [١٣ / ٢١٦] عن أبي موسى الأشعري ، وأخرجه ابن حبان في كتاب النكاح : باب في حق المرأة علي الزوج [١٢٨٧] موارد .

محمد بن عبد الملك هو أبو جابر ، قال أبو حاتم : ليس بقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات . والحديث له شاهد ثان من حديث عائشة بنحوه عند عبد الرزاق وأحمد وأبي داود وغيرهم =

٢١٣ - حديث أبي قلابة : أن عثمان بن مظعون اتخذ بيتاً فقعد يتعبد فيه ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأناه فأخذ بعضادتي باب البيت الذي هو فيه وقال : «ياعثمان إن الله عز وجل لم يعشني بالرهبانية - مرتين أو ثلاثاً - وإن خير الدين عند الله الحنيفية السمحة » .

= أخرجه عبد الرزاق في المصنف : باب وجوب النكاح وفضله . [١٠٣٧٥]
وأخرجه أحمد في المسند [١٠٦ / ٦ ، ٢٢٦ ، ٢٦٨] عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها
وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة [١٣٦٩] وأخرجه
البيهقي في كتاب النكاح : باب حق المرأة علي الزوج ١٤٥٨ [١٧٤ / ٢] كشف الأستار .
وأخرجه الطبراني في الكبير [٢٦ ، ٢٥ / ٩] بلفظ « يا عثمان إن الرهبانية لم تكب علينا الخ »
وإسناده صحيح ، وأخرجه الدارمي في كتاب النكاح : باب النهي عن التبتل [١٣٣ / ٢] عن
سعد أبي وقاص . وأخرجه أبو يعلى في مسنده أيضاً من حديث سلمان برقم ٨٩٨ [١٩٣ / ٢] من
مسند أبي جحيفة بنحو منه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٠٢ ، ٣٠١ / ٤] وقال : « رواه
أبو يعلى والطبراني بأسانيد وبعض أسانيد الطبراني رجالها ثقات » اهـ
وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٧٨٢٣] وإرواء الغليل [٢٠١٥] والأحاديث
الصحيحة [٣٩٤] وقال : صحيح

(٢١٣) حسن الإسناد : أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى بإسناد المصنف ترجمة :
عثمان بن مظعون - طبقات البدرين من المهاجرين [٢٨٧ / ١ / ٣] عن أبي قلابة مرسلًا وأخرجه
أبو نعيم في أخبار أصبهان [٢ / ٢٤٥] . والحديث مرسل في إسناده أبو قلابة ، وهو عبد الله بن
زيد الجرمي قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٤١٧] : « ثقة فاضل ، كثير
الإرسال » اهـ .

والحديث أورده الألباني في السلسلة الصحيحة [٣٨٦ / ٤] وقال : وهذا إسناد مرسل ، لا بأس
به في الشواهد ، ورجاله ثقات ، رجال الشيخين غير الجرمي هذا ، فقد ترجمه ابن أبي حاتم =

٢١٤ - حديث كهمس الهلالي رضى الله عنه . قال : « أسلمت وأتيت النبي ﷺ فأخبرته بإسلامي . فمكثت حولاً ، ثم أتيته وقد ضمرت ونحل جسمي فخفض في البصر ثم صعده ، قلت : أما تعرفني ؟ قال : ومن أنت ؟ قلت : أنا كهمس الهلالي . قال : فما بلغ بك ما أرى ؟ قلت : ما أفطرت بعدك نهائراً ولا نمت ليلاً . قال : ومن أمرك أن تعذب نفسك ؟ صم شهر الصبر ، ومن كل شهر يوماً . قلت : زدني . قال : صم شهر الصبر ومن كل شهر يومين . قلت : زدني . قال : صم شهر الصبر ومن كل شهر ثلاثة أيام . »

= في كتابه [٣٨٠/١/٤] ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقد روي عنه ثلاثة من الثقات « ا هـ . ومعنى عضادتي باب البيت : أى : خشبتان مثبتتان في الحائط على جانبيه .

(٢١٤) ضعيف : أخرجه أبو داود في كتاب الصوم ، باب في صوم أشهر الحرم [٢٤٢٨] عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيام ، باب صيام أشهر الحرم [١٧٤١] وضعيف ابن ماجه للألباني [٣٧٩] . وقال « ضعيف » وأخرجه أحمد في المسند [٢٨/٥] .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٩١ / ٤] وأخرجه الطبراني في الكبير [٢٢/ ٣٥٨، ٣٥٩] وذكره ابن الأثير في كتابه أسد الغابة ٤٥٠٢ [٥٠٢/٤] ترجمة كهمس الهلالي ، وقال : أخرجه ابن منده وأبو نعيم وذكره ابن حجر في كتابه الإصابة ٧٤٦٠ [٣١٤/٥] وقال عنه : الحديث طوله الطيالسي وأخرجه ابن قانع من طريقه . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٣/ ١٩٧] وقال عنه : رواه الطبراني في الكبير وفيه حماد بن يزيد المنقري ولم أجد من ذكره « ا هـ » وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٥٠٦١] وعزاه لابن سعد والبخاري كما ذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٣٤٩٠] وفي تمام المنة في التعليق علي فقه السنة [٤١٣ / ١] وقال عنه : « ليس بجيد الإسناد لأنه اضطرب راويه فيه علي وجوه ذكرها الحافظ في التهذيب ، ومن قبله المنذري في مختصر السنن . ثم قال : وقد وقع فيه هذا الاختلاف كما تراه ، وأتسار

٢١٥ - حديث أبي قلابة : « بلغ به ﷺ أن ناساً من أصحابه احتموا النساء واللحم اجتمعوا فذكرنا ترك النساء واللحم فأوعد فيه وعيداً شديداً وقال : لو كنت تقدمت فيه لفعلت . ثم قال : إني لم أرسل بالرهبانية، إن خير الدين الحنيفة السمحة »

٢١٦ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما . عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله عز وجل يحب أن يرى آثار نعمته على عبده في مأكله ومشربه »

بعض = = شيوخنا إلي تضعيفه لذلك ، وهو متوجه قلت - أي الألباني - وفيه علة أخرى وهي الجهالة كما بينته في ضعيف أبي داود [٤١٩] ورمزله بالضعف « ا هـ .

(٢١٥) ضعيف : أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان [٢٤٥/٢] بنحوه عن أبي هريرة بلاغاً والحديث مرسل : في إسناده أبو قلابة وهو تابعي قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٤١٧/١] ثقة كثير الإسأل وذكره المتقي الهندي في كنز العمال [٥٤٢٢] وعزاه السيوطي لابن سعد عن أبي قلابة مرسلًا بلفظ : « يا عثمان إن الله لم يعيثنى بالرهبانية ، وإن خير الدين عند الله الحنيفة السمحة » وفي إسناده الحديث أيضاً حميد بن الربيع : ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال [٦١١/١] وقال عنه : « قال الدارقطني : تكلموا فيه بلاحجة ، وقال النسائي : ليس بشيء ، وقال ابن عدي : يسرق الحديث ويرفع الموقوف » ا هـ .

(٢١٦) ضعيف : ذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٨٩٨] وبنفس الرقم في الصغير وعزاه السيوطي لابن أبي الدنيا في كتاب قري الضيف عن علي بن زيد بن جدعان مرسلًا وحسنه . قال عنه المناوي في فيض القدير [٢٩٨/٢] : مرسل أرسل عن جمع من الصحابة ، قال الدارقطني : فيه لين ، وفي التقريب : ضعيف ا هـ . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٧١٥] وقال عنه « ضعيف » ثم أردف قائلاً : قلت « ومع إرساله فإن مرسله ابن جدعان ضعيف لكن الحديث دون قوله : « مأكله ومشربه » صحيح لغيره فانظر « الصحيح » وهو برقم [١٨٨٣] =

ذكر تلبيس إبليس علي الصوفية في السماع والرقص والوجد

٢١٧ - حديث « الغناء رقية الزنا » .

٢١٨ - حديث طلحة المكي ... وفيه « أن رسول الله ﷺ مال ذات ليلة بطريق مكة إلى حاد مع قوم فسلم عليهم فقال : إن حادينا نام فسمعنا حاديكم فملت إليكم . فهل تدررون أني كان الحداء ؟ قالوا : لا والله ، قال : إن أباهم مضر خرج

= في صحيح الجامع الصغير وعزاه السيوطي للترمذي والحاكم عن ابن عمرو وحسنه الألباني والحديث أخرجه الترمذي في كتاب الأدب [٢٨١٩] عن عبد الله بن عمرو ، دون قوله « في مأكله ومشربه » وقال الترمذي : حديث حسن ، وأحمد في المسند [٢١٣/٢] والحاكم في المستدرک [١٣٥/٤] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٢١٧) موضوع : هو من كلام الفضيل بن عياض وليس من كلام النبي ﷺ ذكره الحكيم الترمذي في كتاب المنهيات : في النهي عن الغناء [٥٤/١] وذكره الملاء علي القاري في كتاب الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة برقم [٦٣٢] [١ / ١٦٤] وعلق عليه فقال : قال النووي في شرح مسلم « هو من أمثالهم المشهورة اهـ وعزاه الغزالي والفارسي في الموضوعات للفضيل ابن عياض ، ونسبه المصنف أيضا له في موضع آخر من الكتاب .

(٢١٨) موضوع مرفوعا صحيح موقوفا : والحديث في إسناده أبو البخري وهب بن وهب بن كثير؛ ذكره الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال [٣٥٣/٤] وقال : متهم في الحديث ، قال يحيى بن معين : كان يكذب عدو الله ، وقال أحمد : كان يضع الحديث ، وقال البخاري : سكتوا عنه . وأورده الألباني في الأحاديث الموضوعة برقم [٥٥٤] وقال عنه : رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس من طريق أبي البخري وهب عن طلحة المكي عن بعض علمائهم وذكره ثم قال الشيخ الألباني : وهذا مع إرساله موضوع . والمتهم به أبو البخري هذا وهو وهب بن وهب المدني القاضي قال ابن معين : « كان يكذب عدو الله » وقال أحمد : « كان يضع الحديث وضعاً » وذكر ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات « [٤٧/١ ط] أنه من كبار الوضعين . فالعجب منه =

إلى بعض رعاته فوجد إبله قد تفرقت فأخذ عصا فضرب بها كف غلامه . فعدا الغلام في الوادى وهو يصيح بإيداه ، فسمعت الإبل ذلك فعضت عليه ، فقال :

= كيف يروي له في هذا الكتاب (تلبس إبليس) الذي أكثر قرائه لاعلم لهم بالحديث ورجاله . وقد ساق الذهبى فى ترجمة أبى البخترى هذا أحاديث كثيرة ، ثم قال : « وهذه أحاديث مكذوبة » والموضوع فى هذا الحديث إنما هو ماعدا الجملة الأولى منه ، فإن لها شاهداً مرسلأ قوياً فقال ابن سعد فى « الطبقات » [٢ / ١] : أخبرنا الفضل بن دكين أبو نعيم : نا العلاء بن عبد الكرم عن مجاهد قال : « كان النبي ﷺ فى سفر فبينا هو يسير بالليل ومعه رجل يسايره إذ سمع حاديا يحلوا ، وقوم أمامه ، فقال لصاحبه : لو أتينا حاديا هؤلاء القوم ، فقربنا حتى غشينا القوم فقال رسول ﷺ : « من القوم ؟ قالوا من مضر ، فقال : وأنا من مضر ولي حادينا فسمعنا حادياكم » ورواه ابن الأعرابي فى حديث سعدان بن نصر » [١ / ٢٢ / ١] - ثم قال - وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال مسلم لولا أنه مرسل ، ولكنه جاء نحوه من طريق آخر فقال ابن سعد : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي : أنا حنظلة بن أبى سفيان الجمحي عن طاوس قال « بينما رسول الله ﷺ فى سفر إذ سمع صوت حاد : فسار حتى أتاهم فقال : من القوم ؟ قالوا : مضيون . فقال ﷺ : وأنا مضري ، فقالوا : يا رسول الله إنا أول من حدا ، بينما رجل فى سفر فضرب غلاماً له على يده بعضاً فانكسرت يده ، فجعل الغلام يقول وهو يسير الإبل : وايداه وايداه ! وقال : « هيا هيا ، فسارت الإبل » وهذا مرسل صحيح أيضاً .

ورواه ابن الأعرابي عن عكرمة مرسلأ بسند صحيح أيضاً ، وهو يبين أن الأصل فى قصة الحداء موقوف ، فرفعه ذلك الكذاب أبو البخترى ! ، وقد ذكر الحافظ ابن كثير فى البداية [٢ / ١٩٩] عن علماء التاريخ أنهم قالوا : كان مضر أول من حدا ، وذلك لأنه كان حسن الصوت ، فسقط يوماً عن بعيره ، فوثبت يده ، فجعل يقول : وايداه وايداه ! فأعنت الإبل لذلك ، وهذا مخالف لهذا المرسل ، والله أعلم « اهـ .

الحداء : الغناء للإبل . والحادى : الذى يسوق الإبل بالحداء . يقال : حدا الإبل أى ساقها على السير بالحداء .

لو اشتق مثل هذا لا نتفعت به الإبل واجتمعت : فاشتق الحداء .

٢١٩- حديث أنس بن مالك رضى الله عنه . وفيه : كان لرسول الله ﷺ حاد يقال له أنجشة ، يحدو فتعنى الإبل ، فقال رسول ﷺ : « يا أنجشة ، رويدك سوقا بالقوارير » .

(٢١٩) صحيح : متفق عليه من حديث أنس بن مالك قال : كان رسول ﷺ في سفر ، وكان معه غلام له أسود ، يقال له أنجشة يحدو : فقال له رسول الله ﷺ : « ويحك يا أنجشة ! رويدك بالقوارير » .

أخرجه البخاري في كتاب الأدب : باب ما يجوز من الشعر والزجر والحداء وما يكره منه [٦١٤٩] وباب ما جاء في قول « ويلك » [٦١٦١] وباب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا [٦٢٠٢] وباب المعارض مندوحة عن الكذب [٦٢٠٩ ، ٦٢١٠ ، ٦٢١١] . وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب رحمة النبي ﷺ للنساء [٢٣٢٣] . وأخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد : باب المزاح [٢٦٤ / ١] ، وباب المعارض [٨٨٣ / ٢] وباب الحداء للنساء [١٢٦٤ / ٢] وأخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة : باب الحدو في السفر بأرقام ٥٢٩ - ٥٣٤ [١ / ١٦٤ ، ١٦٥] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٠٧ ، ١١١ ، ١١٧ ، ١٧٢ ، ١٧٦ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٠٢ ، ٢٢٧ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٨٥] . وأخرجه عبد بن حميد في مسنده [١٣٤٢ ، ١٣٤٣] . وأخرجه الدارمي في كتاب الاستئذان : باب في المزاح [٢ / ٢٩٦] وأخرجه الحميدي في مسنده [١٢٠٩ / ٢] [٥٠٨] . وأخرجه الطبراني في الأوسط [٢ / ٢١٠] .

معنى فتعنى الإبل : أى تسير سيرا سريعا . ورويدك : منصوب على الصفة لمصدر محذوف . أى : سق سوقا رويدا . ومعناه الأمر بالرفق بهن ، والقوارير : أى النساء ، وسميت بالقوارير ؛ لضعف أجسامهن ، تشبيها بقارورة الزجاج ، لضعفها ، وإسراع الانكسار إليها .

٢٢٠ - حديث سلمة بن الأكوع رضى الله عنه . قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع : ألا تسمعنا من هياتك ؟ وكان عامر رجلاً شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا . . . ولا تصدقنا ولا صلينا

فألقين سكينه علينا . . . وثبت الأقدام إذ لا قينا

فقال رسول الله ﷺ : من هذا السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع ، فقال يرحمه الله

٢٢١ - قال المصنف رحمه الله قلت : ومن إنشاد العرب قول أهل المدينة عند قدوم رسول الله ﷺ عليهم :

طلع البدر علينا . . . من ثنيات الوداع

وجب الشكر علينا . . . ما دعا لله داع

(٢٢٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المغازي : باب غزوة خيبر [٤١٩٦] وفي كتاب الأدب : باب ما يجوز من الشعر والزجر والحداء وما يكره منه [٦١٤٨] وفي كتاب الدعوات : باب قول الله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ ، ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه [٦٣٣١] وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : باب غزوة خيبر [١٨٠٢] وأخرجه أحمد في المسند [٥٠ / ٤] وأخرجه الطبراني في الكبير بألفاظ مختلفة [٧ / ٧ - ١٢ ، ٢٥ ، ٣٢ ، ٣٣] .

ومعنى هياتك : جمع هنية وهى تصغير هنة وهى بمعنى الشيء وبمعنى الكلمات .
 (٢٢١) ضعيف : أخرجه البيهقي في دلائل النبوة [٥٠٧ / ٢] وقبه : لما قدم ﷺ المدينة جعل النساء والصبيان يقلن : وذكره ... « زاد رزين : أيها المبعوث فينا ، جئت بالأمر المطاع وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري بشرح صحيح البخاري في تعليقه علي الحديث رقم =

= ٣٩٢٥ [٧ / ٣٠٧] كتاب مناقب الأنصار : باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة وقال :
« وأخرج الحاكم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس - في حديث قدوم النبي المدينة -
« فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدف وهن يقلن :

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار

وأخرج أبو سعيد في « شرف المصطفى » ورويناه في « فوائد الخلمي » من طريق عبيد الله بن
عائشة منقطعاً : لما دخل النبي ﷺ المدينة جعل الولايد يقلن :

طلع البدر علينا من ثنية الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

وهو سند معضل ، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك . اهـ . وذكره الألباني في
السلسلة الضعيفة [٥٩٨] وقال : « ضعيف » . رواه أبو الحسن الخلمي في « الفوائد » [٥٩ / ٢]
وكذا البيهقي في « دلائل النبوة » [٢ / ٢٣٣ - ط] عن الفضل بن الحباب قال : سمعت عبد الله
ابن محمد بن عائشة يقول فذكره ، وهذا إسناد ضعيف رجاله ثقات ، لكنه معضل ، سقط من
إسناده ثلاثة رواة أو أكثر ، فإن ابن عائشة هذا من شيوخ أحمد وقد أرسله ، وبذلك أعله الحافظ
العراقي في « تخريج الإحياء » [٢ / ٢٤٤] ثم قال البيهقي كما في تاريخ ابن كثير [٥ / ٢٣] :
« وهذا يذكره علماءنا عند مقدمه المدينة من مكة لأنه لما قدم المدينة من ثنيات الوداع عند مقدمه
من تبوك » . وهذا الذي حكاه البيهقي عن العلماء جزم به ابن الجوزي في « تلبس إبليس » ، لكن
رده المحقق ابن القيم فقال في الزاد [٣ / ١٣] : « وهو وهم ظاهر لأن ثنيات الوداع » إنما هي
ناحية الشام لا يراها القادم من مكة إلى المدينة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام » ومع هذا فلا
يزال الناس يرون خلاف هذا التحقيق علي أن القصة برمتها غير ثابتة كما رأيت اثم قال الألباني -
حفظه الله - [تنبيه] أورد الغزالي هذه القصة بزيادة : « بالدف والألحان » ولا أصل لها كما أشار
لذلك الحافظ العراقي بقوله « وليس فيها ذكر للدف والألحان » . وقد اغتر بهذه الزيادة بعضهم
فأورد القصة بها ، مستدلاً علي جواز الأناشيد النبوية المعروفة اليوم ! فيقال له : « أثبت العرش ثم
انقش » ا علي أنه لو صحت القصة لما كان فيها حجة علي ما ذهبوا إليه كما سبقت الإشارة لهذا
عند الحديث [٥٧٩] فأعني عن الإعادة » اهـ

٢٢٢ - حديث عائشة رضی الله عنها : « أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تضربان بدفين - ورسول الله ﷺ مسجى عليه بثوبه - فانتهرهما أبو بكر ، فكشف رسول الله ﷺ عن وجهه ، وقال : دعهن يا أبا بكر فإنها أيام عيد » قال المصنف : أخرجاه في الصحيحين .

٢٢٣ - حديث عائشة رضی الله عنها : « كان رسول الله ﷺ يسرب إليها الجوارى فيلعبن معها » .

(٢٢٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب العيدين : باب الحراب والدرق يوم العيد [٩٤٩] وباب سنة العيدين لأهل الإسلام [٩٥٢] وباب إذا فاته العيد يصلي ركعتين [٩٨٧] . وفي كتاب الجهاد : باب الدرر [٢٩٠٦] وفي كتاب المناقب : باب قصة الحبش [٣٥٢٩] وفي كتاب مناقب الأنصار : باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة [٣٩٣١] وأخرجه مسلم : في كتاب العيدين : باب الرخصة واللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد [٨٩٢] . وأخرجه النسائي في كتاب صلاة العيدين : باب ضرب الدف يوم العيد [١٩٥/٣] وفي الرخصة في الاستماع إلى الغناء وضرب الدف يوم العيد [١٩٦/٣ ، ١٩٧] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب الغناء والدف [١٨٩٨] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٣٣ ، ٨٤ ، ١٢٧] .

قال المصنف رحمه الله : والظاهر من هاتين الجاريتين صغر السن ؛ لأن عائشة رضی الله عنها كانت صغيرة ثم ذكر حديث عائشة الآتي .

(٢٢٣) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضی الله عنها قالت : « كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ ، وكان لي صواحب يلعبن معي ؛ فكان رسول الله ﷺ ، إذا دخل يتقمعن منه ، فيسربهن إلي ، فيلعبن معي » . أخرجه البخاري في كتاب الأدب : باب الانبساط إلى الناس [٦١٣٠] .

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب في فضل عائشة رضی الله تعالى عنها [٢٤٤٠] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب حسن معاشره النساء [١٩٨٢] بنحوه =

٢٢٤ - حديث عائشة رضی الله عنها . قالت : « كانت عندنا جارية يتيمة من الأنصار فزوجناها رجلاً من الأنصار ، فكنت فيمن أهداها إلى زوجها ، فقال رسول الله ﷺ : « يا عائشة إن الأنصار أناس فيهم غزل . فما قلت ؟ قالت : دعونا بالبركة . قال : أفلا قلتتم :

أتيانكم أتيناكم	فحيونا نحييكم
ولولا الذهب الأحمر	ما حلت بواديكم
ولولا الحبة السمراء	لم تسمن عذارىكم

= وأخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه [٢٢ / ١] .

ومعنى البنات : هي المعروفة في وقتنا بالعرانس ، وكانت سن عائشة نحو اثنتي عشرة سنة وهي في بيت النبي ﷺ . يتقمن : أي يتغين حياءً منه وهيبة . يسربهن : أي يعثنهن ويرسلهن . قال الحافظ ابن حجر في الفتح [١٠ / ٥٤٤] : واستدل بهذا الحديث علي جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل لعب البنات بهن ، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور ، وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور ، وأنهم أجازوا بيع اللعب للبنات لتدريهن من صغرهن علي أمر بيوتهن وأولادهن ، قال : وذهب بعضهم إلي أنه منسوخ ، وإليه مال ابن بطال إلخ ما قال فلينظر .

(٢٢٤) حسن : في إسناد الحديث أبو عقيل يحيى بن المتوكل المدني قال الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٣٥٦] : « ضعيف » لكن روي البخاري في صحيحه وغيره عن عائشة : « أنها زفت امرأة إلي رجل من الأنصار ، فقال النبي ﷺ : « يا عائشة ما كان معكم من لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو » . أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب النسوة التي يهدين المرأة إلي زوجها [٥١٦٢] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢ / ١٨٤] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وأخرجه البيهقي في كتاب الصداق : باب ما يستحب من إظهار النكاح وإباحة الضرب بالدف عليه [٧ / ٢٨٨ ، ٢٨٩] ، وأخرجه أحمد بنحوه في المسند =

٢٢٥- حديث جابر . قال : قال رسول الله ﷺ لعائشة رضی الله عنها :
 «أهديتم الجارية إلى بيتها ؟ قالت : نعم . قال : فهلا بعثتم معها من يغنيهم يقول :
 أتيناكم أتيناكم . . . فحيونا نحيكم
 فإن الأنصار قوم فيهم غزل» .

[٢٦٩ / ٦] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٨٩ / ٤] بنحوه عن عائشة وقال : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه رواد بن الجراح وثقه أحمد وابن معين وابن حبان وفيه ضعف » اهـ .
 (٢٢٥) حسن : في إسناده أبو الزبير المكي محمد بن مسلم ، قال عنه ابن حجر في التقريب [٢٠٧ / ٢] : صدوق إلا أنه يدلس ، وفيه الأجلح : مختلف فيه كما قال البوصيري في زوائد ابن ماجه . أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب الغناء والدف [١٩٠٠] عن ابن عباس قال في الزوائد : إسناده مختلف فيه . وأخرجه أحمد في المسند [٣٩١ / ٣] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٨٩ / ٧] وأخرجه البزار في كتاب النكاح : باب اللهو في العرس [١٦٤ / ٢] زوائد وقال البزار « لا نعلم رواه عن أبي الزبير إلا الأجلح » اهـ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٨٩ / ٤] وقال « رواه أحمد والبزار ، وفيه الأجلح الكندي ، وثقة ابن معين وغيره وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات » اهـ . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٨٦٣٧] وعزاه لأحمد وابن منيع والضياء المقدسي في المختارة عن جابر كما أورده الألباني في ضعيف ابن ماجه [٤١٧] وضعفه ، كما ذكره في إرواء الغليل [١٩٩٥] وقال : « وهذا إسناده حسن لولا عننة أبي الزبير ، لكنه حسن بالذي قبله والله أعلم » انظر الإرواء [٥٢ / ٧] كما علق البوصيري علي الإسناده في مصباح الزجاجة بزوائد ابن ماجه [٣٣٥ / ١] وقال : « هذا إسناده رجاله ثقات إلا أن الأجلح مختلف فيه وأبو الزبير قال فيه ابن عيينة : يقولون إنه لم يسمع من ابن عباس ، وقال أبو حاتم رأي ابن عباس رؤية انتهى ، وأصله في صحيح البخاري من حديث ابن عباس بغير هذا السياق ، وله شاهد من حديث جابر رواه النسائي في الكبرى من حديث جابر عن عائشة ، ورواه مسدد في مسنده من حديث جابر ، ورواه أحمد بن منيع في مسنده من طريق أبي الزبير عن جابر به » اهـ .

٢٢٦ - حديث أبي طلحة رضى الله عنه . أنه قال للنبي ﷺ : « عندى خمر لأيتام . فقال له النبي ﷺ : أرقها » .

٢٢٧ - حديث عبد الله بن عمر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالسواد الأعظم ، فإنه من شد شد في النار » .

(٢٢٦) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الأشربة : باب ما جاء في الخمر تخلل [٣٦٧٥] عن أنس أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً قال : « أهرقها » قال أفلا أجعلها خلا؟ قال : « لا » وأخرجه أحمد في المسند [١١٩ / ٣] عن أنس بن مالك ، وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع : باب بيع الخمر والنهي عن ذلك [١٢٩٣] .

وأخرجه الدارقطني في كتاب الأشربة : باب اتخاذ الخل من الخمر [٢٦٥ / ٤] ورجاله ثقات . وأورده الشوكاني في نيل الأوطار في كتاب الأشربة : باب النهي عن تخليل الخمر برقم ٢ [١٥١ / ١٠] وقال : « عزاه المنذري في مختصر سنن أبي داود إلى مسلم وهو كما قال في صحيح مسلم ورجال إسناده في سنن أبي داود ثقات انظر مختصر السنن برقم ٣٥٢٨ [٥ / ٢٦٠] وأخرجه الترمذي من طريقين وقال في الثانية أصح » اهـ . وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير ١٢٣٠ [٣٥ / ٣] كتاب الرهن وقال : رواه أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أنس ، وقد روي من حديث أنس عن أبي طلحة ، وأصله في مسلم « اهـ » .

في مسلم في كتاب الأشربة : باب تحريم الخمر [١٩٨٠] من حديث أنس بنحوه عن أبي طلحة . وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٣١٢٢] ، وصحيح الترمذي [١٠٣٩] وتخريج المشكاة [٣٦٤٩] .

(٢٢٧) ضعيف الإسناد : نهاية حديث أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة [٨٠] في إسناده : سليمان بن سفيان مولى آل طلحة بن عبيد الله المدني قال عنه الحافظ في التقریب [١ / ٣٢٥] : ضعيف ، ونحوه المسيب بن واضح فإنه سيء الحفظ وانظر الميزان للذهبي [١١٦ / ٤] =

٢٢٨ - حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « من فارق الجماعة مات

ميتة جاهلية » .

= وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١١٥ ، ١١٦] من طرق عن المعتمر بن سليمان ، واختلف فيه ، والحديث ذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح في كتاب الإيمان : باب الاعتصام بالكتاب والسنة برقم ١٧٤ [١ / ٦٢] ولفظه : عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « اتبعوا السواد الأعظم ، فإنه من شد شد في النار » وقال : رواه ابن ماجه من حديث أنس ، وعلق عليه شيخنا الألباني محقق المشكاة فقال : « كذا في الأصل ، وفي جميع النسخ بياض ، ويظهر أن المؤلف تعمد تركه لأنه لم يجد من أخرجه كما أشار إليه في مقدمة الكتاب ، وكذلك لم أجده في شيء من كتب السنة حتى الأمالي والفوائد والأجزاء التي مررت عليها وهي تبلغ المئات ، ولا أورده السيوطي في « الجامع الكبير » ، وأما قول القاري : « بعده بياض وألحق ميرك شاه : ابن ماجه » ففي هذا الإلحاق نظر ، لأن ابن ماجه وإن رواه [٣٩٥٠] عن أنس فهو بلفظ « إن أمتي لا تجتمع علي ضلالة ، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم » وكذا رواه ابن بطة في « الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية » [ق ١٤٥ / ٢] [١٨] وسنده ضعيف جداً ، ومن ذلك يتبين أن ما في الأصل كأنه إضافة نقلاً عن ميرك شاه « اهـ .

(٢٢٨) صحيح : الحديث عند مسلم وأحمد وغيرهما ضمن حديث مطول من حديث أبي هريرة ، وعامر بن ربيعة أخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال ، وتحريم الخروج علي الطاعة ومفارقة الجماعة [١٨٤٨] . عن أبي هريرة وتمام الحديث « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات : مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلي عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ، ومن خرج علي أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ، ولا يفني لذي عهد عهده فليس مني ولست منه » .

٢٢٩ - حدیث ابن عمر رضی الله عنهما : أنه سمع صوت زمارة راع فوضع إصبعیه فی أذنیه وعدل راحلته عن الطریق ، وهو یقول : یا نافع أتسمع ؟ فأقول : نعم ، فیمضی ، حتی قلت : لا ، فوضع یدیه وأعاد راحلته إلى الطریق وقال : « رأیت رسول الله ﷺ سمع زمارة راع فصنع مثل هذا » .

= وأخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم : باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية [١٢٣ / ٧] .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : باب لزوم الجماعة ٢٠٧٠٧ [٣٣٩ / ١١] .

وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٩٦ ، ٣٠٦ ، ٤٨٨] من حديث أبي هريرة مرفوعاً . [٣ / ٤٤٥ ، ٤٤٦] من حديث عامر بن ربيعة يخبر عن النبي ﷺ أنه قال : « سيكون أمراء بعدي يصلون الصلاة لوقتها ، ويؤخرونها ، فصلوها معهم فإن صلوها لوقتها ، وصلتموها معهم ، فلکم ولهم ، وإن أخروها عن وقتها وصلتموها معهم فلکم وعليهم ، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ، ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له ... الحديث » .

(٢٢٩) صحيح الإسناد : أخرجه أبو داود في كتاب الأدب : باب كراهية الغناء والزرر [٤٩٢٤ - ٤٩٢٦] وقال : « هذا حديث منكر » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٠ / ٢٢٢] بسند حسن . وأخرجه أحمد في المسند [٨ / ٢] عن عبد الله بن عمر برقم [٤٥٣٥] بلفظه . وقال محققه أحمد شاكر رحمه الله : «إسناده صحيح » .

ورواه أبو داود [٤ : ٤٣٤] من طريق الوليد بن مسلم بهذا الإسناد ، وقال : هذا حديث منكر . قال في عون المعبود : هكذا قال أبو داود ! ولا يعلم وجه النكارة ، فإن هذا الحديث رواه كلهم ثقات ، وليس بمخالف لرواية أوثق الناس . وقد قال السيوطي :

قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي : هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر ، وتعلق علي سليمان بن موسى ، وقال : تفرد به . وليس كما قال ، فسليمان حسن الحديث ، وثقه غير =

٢٣٠ - حديث أبي أمامة رضى الله عنه . قال : « نهى رسول الله ﷺ عن شراء المغنيات وبيعهن وتعليمهن . وقال : ثمنهن حرام ، وقرأ : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين ﴾ [لقمان : الآية ٦] .

= واحد من الأئمة ، وتابعه ميمون بن مهران عن نافع ، وروايته في مسند أبي يعلى ، ومطعم ابن المقدم الصنعاني عن نافع ، وروايته عند الطبراني ، فهذان متابعان لسليمان بن موسى . أقول : وسليمان بن موسى سبق توثيقه [١٦٧٢] .

ونزيد هنا أنه أثنى عليه شيخه عطاء بن أبي رباح ، وقال : سيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى . وقال الزهري : سليمان بن موسى أحفظ من مكحول ، وقال ابن سعد : أثنى عليه ابن جريج ، فإنكار أبي داود هذا الحديث خطأ . اهـ

وصححه محدث الشام - الألباني حفظه الله - في صحيح أبي داود [٤١١٦ - ٤١١٨] .

(٢٣٠) حسن : أخرجه الترمذي في كتاب البيوع : باب ما جاء في كراهية بيع المغنيات [١٢٨٢] وقال : « حديث أبي أمامة إنما نعرفه مثل هذا من هذا الوجه ، وقد تكلم بعض أهل العلم في علي بن يزيد وضعفه وهو شامي » ، وفي كتاب التفسير : باب : ومن سورة لقمان ، برقم [٣١٩٥] قال الترمذي : « هذا حديث غريب إنما يروي من حديث القاسم عن أبي أمامة ، والقاسم ثقة ، وعلي بن يزيد يضعف في الحديث قال : سمعت محمداً يقول : القاسم ثقة وعلي ابن يزيد يضعف . وأخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات : باب ما لا يحل بيعه برقم [٢١٦٨] عن أبي أمامة . وأخرجه أحمد في المسند [٥ / ٢٥٢ ، ٢٦٤] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٦ / ١٥] . وأخرجه الحميدي في مسنده [٢ / ٤٠٥] أحاديث أبي أمامة الباهلي . وأخرجه الطبراني في الكبير بأرقام [٧٧٤٩ ، ٧٨٠٥ ، ٧٨٥٥ ، ٧٨٦١ ، ٧٨٦٢] [٨ / ٢١٢ ، ٢٣٣ ، ٢٥٤] . وأخرجه ابن جرير في تفسيره [٢١ / ٦٠] ، وأورده الحكيم الترمذي =

٢٣١ - حديث أبي أمامة رضى الله عنه . قال : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات وعن التجارة فيهن ، وعن تعليمهن الغناء . وقال : ثمنهن حرام . وقال فى هذا أو نحوه ، أو قال : شبهه نزلت على : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ﴾ [لقمان : الآية ٦] .

= فى كتاب المنهيات : فى النهي عن الغناء [٥٨ / ١] . وأخرجه ابن أبى الدنيا بنحوه فى كتابه ذم الملاهي .

وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد [٩١ / ٤] : باب فى ثمن القينة : وقال عنه : « رواه أبو يعلى وفيه ابن نبهان وهو متروك ، [١٢١ / ٨ ، ١٢٢] باب ما جاء فى الشعر والشعراء وقال عنه « قلت : رواه الترمذي غير قوله (والاستماع إليهن) ورواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف » اهـ . وذكره السيوطي بنحوه فى الدر المنثور فى تفسير سورة لقمان : قول الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ [الآية / ٦] وقال عنه : « أخرجه سعيد بن منصور و أحمد والترمذي وابن ماجه وابن أبى الدنيا فى ذم الملاهي وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي عن أبى أمامة عن رسول الله ﷺ قال : « لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ، ولا خير فى تجارة فيهن ، و ثمنهن حرام » فى مثل هذا أنزلت هذه الآية : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ الخ الآية . والحديث حسنه الألباني فى صحيح الترمذي [١٠٣١ ، ٢٥٥٣] ، وصحيح ابن ماجه [١٧٦١]

(٢٣١) حسن : وهذا الحديث من رواية علي بن يزيد ، وقد أخرجه أحمد والبخاري والترمذي وابن ماجه عن أبى أمامة بلفظ : « لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن ، ولا خير فى تجارة فيهن ، و ثمنهن حرام » وفى مثل هذا نزلت الآية .

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وعلي بن يزيد يضعف فى الحديث .

٢٣٢ - حديث أبي أمامة قال : قال ﷺ : « ما من رجل يرفع عقيرة صوته للغناء إلا بعث الله له شيطانين يرتدفاه ، أعنى هذا من ذا الجانب وهذا من ذا الجانب ، ولا يزالان يضربان بأرجلهما في صدره حتى يكون هو الذي يسكت » .

= وسبق تخريجه في الحديث السابق : وهذا الحديث مداره علي عبيد الله بن عمر عن علي بن يزيد عن القاسم ، فعبيد الله بن عمر ثقة ، والقاسم ثقة ، وعلي ضعيف ، إلا أن للحديث شواهد ومتابعات .

(٢٣٢) ضعيف جداً : أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٧٧٤٩ ، ٧٨٢٥ [٨ / ٢١٢ ، ٢٤١] . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاحى برقم ١٥ [١ / ٤٠] بلفظ « ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله إليه شيطانين يجلسان علي منكبيه يضربان بأعقابهما علي صدره حتي يسكت » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الأدب : باب ما جاء في الشعر والشعراء [٨ / ١١٩ ، ١٢٠] وقال : « رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها وثقوا وضعفوا » اهـ . وأورده الغزالي في إحياء علوم الدين في بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها [٢ / ٢٨٢] . وقال الحافظ العراقي عنه : « رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاحى ، والطبراني في الكبير وهو ضعيف » اهـ .

وذكره الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة [٩٣١] وقال : ضعيف جداً . والحديث في إسناده علتان : علي بن يزيد وهو الألهاني ، وعبيد الله بن زحر .

أما الألهاني ، فقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو زرعة : ليس بقوي ، وقال الدارقطني : متروك . وأما ابن زحر ، فقال أبو مسهر : صاحب كل معضلة ، وإن ذلك علي حديثه لبين ، وقال ابن المديني : منكر الحديث ، وقال ابن حبان [٢ / ٦٣] : يروي الموضوعات عن الأثبات ، وإذا روي عن علي بن يزيد أتى بالطامات ، وإذا اجتمع في إسناد =

٢٣٣ - حديث عائشة رضی الله عنها . عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله عز وجل حرم المغنية - القينة - وبيعها وثمرتها وتعليمها والاستماع إليها ثم قرأ : «ومن الناس من يشتري لهو الحديث » .

٢٣٤ - حديث عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «إنما نهيت عن صوتين أحمرقین فاجرین : صوت عند نعمة ، وصوت عند مصيبة» .

= نخبر عبيد الله ، وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم» قال الألباني : القاسم أبو عبد الرحمن خير منهما ، وليس هو محلاً للتهمة إن شاء الله تعالى ، بل الراجح فيه عند المحققين أنه حسن الحديث ، فالعلة في هذا الحديث ممن دونه ، والله أعلم .

(٢٣٣) ضعيف : أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي برقم ١١ [٣٧ / ١] عن أبي أمامة ، ولم أجده عن عائشة ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب البيوع : باب في ثمن القينة [٩١ / ٤] عن عائشة وقال عنه : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه اثنان لم أجد من ذكرهما ، وليث بن أبي سليم وهو مدلس » اهـ . كما ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين في بيان حجج القائلين بتحريم السماع [٢٨٢ / ٢] عن عائشة ، قال الحافظ العراقي تعليقا عليه : « حديث عائشة أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف . قال البيهقي : ليس بمحفوظ » اهـ .

وأورده السيوطي في « الدر المنثور » تفسير سورة لقمان الآية [٦] . وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة ، وفي جمع الجوامع برقم [٤٨٠٣] وعزاه إلى الطبراني في الأوسط من حديث عائشة وقال : « وسنده ضعيف » .

(٢٣٤) حسن : أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما جاء في الرخصة في البكاء علي الميت برقم (١٠٠٥) عن جابر قال الترمذي : حديث حسن صحيح . وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم [٨٠٤] وقال عنه : حسن « وأخرجه البيهقي في كتاب الجنائز : باب الرخصة في البكاء بلا نذب ولا نياحة [٦٩ / ٤] عن جابر . وأخرجه الطيالسي في مسنده مطولاً [١٦٨٣] بسند ضعيف . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٧٦١٦] وعزاه لابن =

٢٣٥- حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : « دخلت مع رسول الله ﷺ فإذا ابنه إبراهيم يجود بنفسه ، فأخذه رسول الله ﷺ فوضعه في حجره ففاضت عيناه فقلت : يا رسول الله أتبكي وتنهانا عن البكاء ؟ فقال : لست أنهي عن البكاء ، إنما نهيت عن صوتين أحمرقن فاجرين : صوت عند نعمة لعب ولهو ، ومزامير الشيطان أو صوت عند مصيبة : ضرب وجه وشق جيوب ورنه شيطان » .

= منيع من حديث جابر وعبد الرحمن بن عوف وبرقم [٧٦٢١] وعزاه لابن سعد والبيهقي عن جابر عن عبد الرحمن بن عوف وروي الترمذي بعضه وحسنه ، كما ذكره أيضاً في الدر المثور في تفسير سورة لقمان قول الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ ... إلخ [الآية : ٦] وقال أخرجه ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن عوف .

(٢٣٥) حسن : لم أجده من حديث ابن عمر كما أثار المصنف يرحمه الله لكن : أخرجه الترمذي بنحوه في كتاب الجنائز : باب ما جاء في الرخصة في البكاء علي الميت [١٠٠٥] عن جابر ، وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ١٦٨٣ [١ / ٢٣٥] عن جابر وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي ٢٦ [١ / ٤٣] عن زيد بن علي ، وأورده السيوطي في جمع الجوامع [١٧٤٥٥] وعزاه لعبد بن حميد عن جابر ، وأبي داود الطيالسي والترمذي وقال حسن . وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [٥٠٧٠] عن جابر وقال : « صحيح » . وصحيح سنن الترمذي [٨٠٤] وقال : « حسن » .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب معرفة الصحابة : باب مقولة النبي عند موت ابنه إبراهيم عليه السلام [٤٠ / ٤] عن جابر عن عبد الرحمن بن عوف ، وسكت عنه . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الجنائز : باب الرخصة في البكاء بلا ندب ولا نياحة [٤ / ٦٩] عن جابر . وفي كتاب الآداب : باب الصبر والاسترجاع مع الرخصة في البكاء من خبر نياحة ١٠٦٨ [٤٧٢ / ١] عن جابر . ورواية الترمذي للحديث عن جابر بلفظ : « أن النبي ﷺ أخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به إلي ابنه إبراهيم ، فوجده يجود بنفسه وأخذه النبي ﷺ فوضعه =

٢٣٦ - حديث ابن عباس رضی الله عنهما . أن النبي ﷺ قال : « بعثت بهدم المزمار والطبل » .

٢٣٧ - حديث علي بن أبي طالب رضی الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بكسر المزامير » .

= في حجره فبكي ، فقال له عبد الرحمن : أتبكي ؟ أو لم تكن نهيت عن البكاء ؟ فقال : « لا » ولكنني نهيت عن صوتين أحققين فاجرين : صوت عند مصيبة : خمش وجوه وشنق جيوب ورنه شيطان .. الحديث قال الترمذي : حديث حسن صحيح

وله شاهد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٣ / ٣] بلفظ : « صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة ، ورنه عند مصيبة » وقال : رواه البزار ورجاله ثقات ، كما أورده السيوطي بهذا اللفظ في جمع الجوامع [١٥٠٨٢] وفي الجامع الصغير [٥٠٥٠] من رواية البزار والضياء المقدسي عن أنس ورمز له بالصحة ، وقال المناوي : قال المنذري : رواه ثقات والحديث في إسناده : خلف بن خليفة بن صاعد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٢٢٥ / ١] : صدوق ، اختلط في الآخر ، وفيه : عطاء بن أبي رباح قال عنه ابن حجر [٢٢٢ / ٢] : « ثقة لكنه كثير الإرسال » .

(٢٣٦) ضعيف : أخرجه الديلمي في مسند الفردوس برقم ١٦١٢ [٤٨٣ / ١] عن ابن عباس بلفظ : « أمرت بهدم الطبل والمزمار » وقال محققاه : فواز ومعتصم : « في كتاب تسديد القوس لابن حجر العسقلاني » أسنده عن ابن عباس . كنوز / ٣٣ هـ . كما أورده أيضاً الحافظ ابن حجر الهيثمي في كتابه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع [٢٧٠ / ١] وعزاه للديلمي عن ابن عباس . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٢٦٤] وفي إسناده الحديث عبد الرحمن بن ثابت قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٤٧٤ / ١] : صدوق يخطيء ، ورمي بالقدر .

- ٢٣٨ - حديث علي أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء - فذكر : منها إذا اتخذت القيان والمعازف » .
- ٢٣٩ - حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اتخذ الفئء دولا ، والأمانة مغنمًا ، والزكاة مغرمًا ، وتعلم لغير الدين ، وأطاع الرجل امرأته وعق أمه ،

(٢٣٧) ضعيف : أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي برقم ٩ [١ / ٥٦] . وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال [٦ / ١٣٩] عن علي بلفظ : « بعثني ربي بمحق المزامير والمعازف والأوثان .. إلخ » ترجمة محمد بن الفرات الكوفي قال النسائي : متروك الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء . وأورده المتقي الهندي في كنز العمال برقم ٤٠٦٨٩ [١٥ / ٢٢٦] وعزاه لأبي بكر الشافعي في الغيلانيات ، والنسائي ، وسنده ضعيف « وفي إسناد الحديث أيضاً : موسى بن عمر القرشي قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب [٢ / ٢٨٧] : متروك ، وقد كذبه أبو حاتم .

(٢٣٨) ضعيف : أخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ما جاء في علامة حلول المسخ والحسف [٢٢١٠] وقال عنه : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفرغ بن فضالة ، والفرج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه ، وقد رواه عنه وكيع وغير واحد من الأئمة » اهـ .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد برقم ١١٩٦ [٣ / ١٥٨] . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي برقم ٤ [١ / ٣٣] وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٢٢٤٦] وفي الصغير [٧٧٤] وضعفه . قال المناوي في الفيض : قال الترمذي : غريب تفرد به فرج بن فضالة ، وهو ضعيف . قال العراقي والمنذري : ضعيف لضعف فرج بن فضالة ، وقال الدارقطني : حديث باطل ، وقال الذهبي : منكر ، وقال ابن الجوزي : مقطوع واه لا يحل الاحتجاج به « اهـ .

وذكره ابن حجر الهيثمي في كتاب كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع [١ / ٢٧٠] =

وأدنى صديقه وأقصى أباه ، وظهرت الأصوات فى المساجد ، وساد القبيلة فاسقهم ، وكان زعيم القوم أردلهم ، وأكرم الرجل مخافة شره ، وظهرت القينات والمعازف ، وشربت الخمر ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء ، وزلزلة وخسفاً ومسخاً وقذفاً ، وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع .

٢٤٠ - حديث سهل بن سعد رضى الله عنه . عن النبى ﷺ أنه قال : « يكون فى أمتى خسف وقذف ومسخ . قيل : يا رسول الله متى ؟ قال : إذا ظهرت المعازف والقينات واستحلت الخمر » .

= والحديث ضعفه الألباني فى ضعيف الترمذي [٣٨٦] وضعيف الجامع الصغير [٦٠٨] وتخرىج المشكاة [٥٤٥١] .

(٢٣٩) ضعيف : أخرجه الترمذي فى كتاب الفتن : باب ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف [٢٢١١] عن أبى هريرة قال الترمذي : « وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » اهـ .

والحديث ضعفه الألباني فى ضعيف سنن الترمذي [٣٨٧] وضعيف الجامع الصغير [٢٨٦] وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة [١٧٢٧] وضعف الحديث لأن فيه (رمىحا) قال الذهبي فى ميزان الاعتدال : رميح عن أبى هريرة « لا يعرف » ، روي عنه حديثه مسلم بن سعيد « إذا اتخذ الفيء دولاً » اهـ . وقال ابن حجر فى تقريب التهذيب [٢٥٣ / ١] رميح : « مجهول » . وانظر ميزان الاعتدال [٥٤ / ٢] .

(٢٤٠) صحيح : أخرجه ابن ماجه فى كتاب الفتن : باب الخسوف [٤٠٦٠] وأخرجه الطبراني فى الكبير ٥٨١٠ [١٥٠ / ٦] وأخرجه عبد بن حميد فى المنتخب من المسند ٤٥٢ [١٦٧ / ١] وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد [١٠ / ٨] وقال : « رواه الطبراني وفيه عبد الله بن أبى الزناد وفيه ضعف : وبقية رجال أحد الطريقين رجال الصحيح » اهـ . وأورده السيوطي فى جمع =

٢٤١ - حديث صفوان بن أمية . قال : « كنا مع رسول الله ﷺ فجاء عمرو ابن قرة فقال يا رسول الله : إن الله عز وجل قد كتب على الشقوة فما أراني أرزق إلا من دفى بكفى ، فأذن لى فى الغناء فى غير فاحشة . فقال له رسول الله ﷺ : لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين . كذبت يا عدو الله لقد رزقك الله حلالاً طيباً فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله لك من حلاله ، ولو كنت تقدمت إليك ففعلت بك وفعلت ، قم عنى وتب إلى الله عز وجل ، أما لو أنك لو قلت بعد التقدمة إليك ضربتك ضرباً وجيعاً . وحلقت رأسك مثلة ، ونفيتك من أهلك . وأحللت سلبك نهبه لفتيان المدينة ، فقام عمرو وبه من الشر والخرى ما لا يعلمه إلا الله عز وجل . فلما ولى قال رسول الله ﷺ : هؤلاء العصاة من مات منهم بغير توبة حشره الله عز وجل عرياناً لا يستتر بهدية كلما قام صرع »

= الجوامع [١٤٨٣٢] وفي الصغير [٤٧٦٩] وعزاه للطبراني عن سهل وحسنه ، كما أورده ابن حجر الهيثمي في كتاب كف الرعاع [١ / ٢٧٠] وقال : « ومدار مسانيدهما على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف ، وصح من طرق خلافاً لما وهم ابن حزم ، فقد علقه البخاري ووصله الإسماعيلي وأحمد وابن ماجه وأبو نعيم وأبو داود بأسانيد صحيحة لا مطعن فيها وصححه جماعة آخرون من الأئمة » اهـ

والحديث صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه [٣٢٨١] وصحيح الجامع الصغير [٨٠٠٥] ومشكاة المصابيح [٥٤٥٠] والأحاديث الصحيحة [١٧٨٧] .

(٢٤١) موضوع : أخرجه ابن ماجه في (كتاب الحدود) : باب المختلين برقم [٢٦١٣] . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي برقم ١٤ [١ / ٥٦ ، ٥٧] . وأخرجه الطبراني في =

فصل في ذكر الشبه التي تعلق بها من أجاز سماع الغناء

- ٢٤٢ - حديث عائشة رضی الله عنها أن الجارين كانتا تضربان عندها بدفين ، وفي بعض الفاظه : دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعث ، فقال أبو بكر : أمزور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ فقال رسول الله : « دعهما يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا » .
- ٢٤٣ - حديث عائشة أيضاً . أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار . فقال النبي ﷺ « يا عائشة ما كان معهم من اللهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو » وقد سبق .
- ٢٤٤ - حديث فضالة بن عبيد رضی الله عنه . عن النبي ﷺ أنه قال : « الله أشد أذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته » .

= الكبير برقم [٧٣٤٢] [٨ / ٦٠ ، ٦١] . وأخرجه الحافظ البوصيري في مصباح الزجاجة (زوائد ابن ماجه) [٩٢٧] وقال : « هذا إسناد ضعيف بشير بن نمير البصري - أحد رجال السند - قال فيه يحيى بن سعيد القطان : كان ركنًا من أركان الكذب ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك ، وقال النسائي : غير ثقة ، ويحيى بن العلاء - أحد رجال السند أيضاً - قال فيه أحمد : كان يضع الحديث . وقال ابن عدي : أحاديثه لا يتابع عليها وكلها غير محفوظة والضعف علي رواياته وحديثه بين ، وأحاديثه موضوعات » اهـ . وقال ابن حجر في التقريب : [٣٥٥ / ٢] رمي بالوضع . وذكره الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه [٥٧٠] وقال عنه : موضوع .

(٢٤٢) صحيح : سبق ذكر هذا الحديث وتخرجه برقم ٢٢٢ .

(٢٤٣) صحيح : سبق ذكر هذا الحديث وتخرجه انظر الحديث رقم ٢٢٤ .

(٢٤٤) ضعيف : أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب في حسن

الصوت بالقرآن برقم (١٣٤٠) قال البوصيري في الزوائد : إسناده حسن ، وأخرجه أحمد في =

٢٤٥ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه . عن النبي ﷺ ، أنه قال : « ما أذن الله عز وجل لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن » .

٢٤٦ - حديث حاطب الجمحي رضى الله عن النبي ﷺ أنه قال : « فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف » .

= المسند [١٩/٦ ، ٢٠] وأخرجه الطبراني في الكبير [٣٠١/١٨] وابن حبان في صحيحه [٦٥٩] موارد . وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ترجمة فضالة برقم ٥٥٦ [١٢٤/٧] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٠ / ٣٢] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٥٧١/١] وقال : حديث صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال : بل هو منقطع ، اهـ . وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (٢٨٢) وفي ضعيف الجامع الصغير (٤٦٣٣) .
ومعنى أذنا أى استماعاً .

(٢٤٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن : باب من لم يتغن بالقرآن [٥٠٢٣ ، ٥٠٢٤] وفي كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ ، الآية برقم [٧٤٨٢] وباب قول النبي ﷺ : الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة ، وزينو القرآن بأصواتكم [٧٥٤٤] وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن [٧٩٢] وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة برقم [١٤٧٣] . وأخرجه النسائي في كتاب الافتتاح : باب تزين القرآن بالصوت [١٨٠/٢] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٧١ ، ٢٨٥ ، ٤٥٠] . وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة [٣٥٠/١] وكتاب فضائل القرآن [٤٧٢/٢ ، ٤٧٣] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [٧٥٢] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤١٦٦ ، ٤١٦٧] . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٥٩٥٩] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢ / ٥٤] . وأخرجه الحميدي [٩٤٩] . وأخرجه البغوي في شرح السنة [١٢١٧] .

(٢٤٦) حسن : أخرجه الترمذي في كتاب النكاح : باب ما جاء في إعلان النكاح [١٠٨٨] وقال : حديث حسن . وأخرجه النسائي في كتاب النكاح في إعلان النكاح بالصوت =

٢٤٧ - حديث عائشة رضی الله عنها أنها قالت : « لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المساجد » .

٢٤٨ - قوله ﷺ : « إنكم لترون ربكم كما ترون القمر » .

= وضرب الدف [١٢٧/٦] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب إعلان النكاح [١٨٩٦] والسياق له وأخرجه الحاكم في المستدرک [١٨٤/٢] وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - وقال الذهبي : صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [٤١٨/٣ ، ٢٥٩/٤] عن محمد بن حاطب الجمحي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٨٩/٧] وأخرجه الطبراني في الكبير ٥٤٢ [٢٤٢/١٩] وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٢٦٦ [٤٨/٩] وأورده السيوطي في جمع الجوامع (١٥٧٦٥) وعزاه لأحمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والبغوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي وأبو نعيم في المعرفة عن محمد بن حاطب الجمحي كما أورده في فيض القدير [٥٨٥١] ورمزله بالصحة قال المناوي عن [محمد بن حاطب] « ابن الحارث الجمحي له صحة ورواية ، حسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي » ا هـ كما أورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٤٠٨٢] وفي إرواء الغليل [١٩٩٤] وفي صحيح ابن ماجه [١٥٣٨] وصحيح الترمذي [٨٦٩] وصحيح النسائي [٣١٥٥] وفي مشكاة المصابيح [٣١٥٣] ورمزله بالحسن

(٢٤٧) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضی الله عنها قالت : « لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل .. » وأخرجه البخاري في كتاب الأذان : باب انتظار الناس قيام الإمام العالم [٨٦٩] وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة : باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لاتخرج مطيبة [٤٤٥] .

(٢٤٨) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة فضل صلاة العصر [٥٥٤] وباب فضل صلاة الفجر [٥٧٣] وكتاب التفسير ، باب : ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع =

٢٤٩ - حديث عامر بن سعد البجلي قال : طلبت ثابت بن سعد وكان بدر يا فوجدته في عرس له ، قال : وإذا جوار يغنين ويضرين بالدفوف ، فقلت : ألا تنهى عن هذا ؟ قال : لا ، إن رسول الله ﷺ رخص لنا في هذا .

= الشمس وقبل الغروب ﴿ [٤٨٥١] وكتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ [٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥ ، ٧٤٣٦] عن جرير بن عبد الله ، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما [٦٣٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب في الرؤية [٤٧٢٩] . وأخرجه الترمذي في كتاب صفة الجنة : باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى [٢٥٥١] قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . رواه عن جرير برقم [٢٥٥٤] عن أبي هريرة وقال عنه هذا حديث حسن صحيح غريب . وهكذا روي يحيى بن عيسى الزمالي وغير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وروي عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ وحديث ابن إدريس عن الأعمش غير محفوظ وحديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أصح ، وهكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وقد روي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه مثل هذا الحديث وهو حديث صحيح . اهـ

وأخرجه أحمد في المسند [٣٦٠/٤] عن جرير وبنحوه [١٦/٣] عن أبي سعيد وبنحوه عن أبي هريرة [٢/٢٩٣ ، ٥٣٤] وأخرجه النسائي بنحوه في كتاب الجنائز : في البعث [١١٤/٤] عن ابن عباس . وأخرجه ابن ماجه : في المقدمة : باب فيما أنكرت الجهمية [١٧٧] عن جرير ، وبنحوه [١٧٨] عن أبي هريرة و [١٧٩] عن أبي سعيد . وأخرجه ابن حبان في الإحسان (كتاب التاريخ) ذكر البيان بأن رؤية المؤمنين ربهم في المعاد من الزيادة التي وعد الله جل وعلا عباده علي الحسيني ٧٤٠٠ [٢٦٧/٩] عن جرير .

(٢٤٩) حسن : أخرجه النسائي في كتاب النكاح : باب اللهو والغناء عند العرس [١٣٥/٦] بإسناد صحيح عن عامر بن سعد قال : دخلت علي قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في =

٢٥٠ - حديث عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ « أظهروا النكاح واضربوا عليه بالغريال » يعني الدف .

= عرس ، وإذا جوار يغنين ، فقلت : أنتما صاحبا رسول الله ﷺ ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم ؟ فقالوا: اجلس إن شئت فاسمع معنا وإن شئت اذهب ، قد رخص لنا في اللهو عند العرس. وأخرجه الحاكم بنحوه في المستدرک [١٨٤/٢] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وواقفه الذهبي .. وأخرجه الطبراني في الكبير [٢٤٧/١٧] ورجاله رجال الصحيح كما في المجمع وأخرجه البيهقي بنحوه في كتاب الصداق : باب ما يستجب من إظهار النكاح وإباحة الضرب بالدف [٢٨٩/٧]. وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده بنحوه [١٢٢١] ، وحسنه الألباني في صحيح سنن النسائي [٣١٦٨] والحديث في إسناده : عامر بن سعد البجلي ، وعبيد الله بن جرير البجلي قال عن كل منهما الحافظ ابن حجر في التقریب [٣٨٧/١ ، ٥٣١] : مقبول .

(٢٥٠) ضعيف : أخرجه سعيد بن منصور في سننه كتاب الوصايا : باب ما تجاء في نكاح السر [٦٣٥] وأخرجه البيهقي في كتاب الصداق : باب ما يستحب من إظهار النكاح وإباحة الضرب بالدف عليه [٢٩٠/٧] بلفظه عن عائشة وقال : خالد بن إلياس ضعيف . وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب إعلان النكاح [١٨٩٥] بلفظ « أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغريال » قال البوصيري في الزوائد : « في إسناده خالد بن إلياس : أبو الهيثم العدوي اتفقوا على ضعفه ، بل نسبه ابن حبان والحاكم وأبو سعيد النقاش إلى الوضع « ا هـ . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي برقم ١١ [٥٦/١] وذكره الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه برقم [٤١٦] وقال : « ضعيف دون الشطر الأول فهو حسن » والحديث في إسناده : خالد بن إلياس قال عنه الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال برقم ٢٤٠٨ [٦٢٧ / ١] : قال البخاري : ليس بشيء ، وقال أحمد والنسائي : متروك ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، لا يكتب حديثه ، وقال =

٢٥١ - حديث عمرو بن الشريد عن أبيه . قال : استشهدني رسول الله ﷺ من شعر أمية ، فأخذ يقول : هيه هيه ، حتى أنشدته مائة قافية .

٢٥٢ - حديث قال المصنف : قال ابن طاهر في كتابه : « إن النبي ﷺ رمى بردة كانت عليه إلى كعب بن زهير لما أنشده : بانث سعاد »

= عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٢١١/١] : « متروك الحديث » وفي تهذيب التهذيب [٨٠/٣] قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث وقال أبو زرعة : ضعف ليس بقوي ، وقال ابن عدي : أحاديثه كلها غرائب وأفراد ومع ضعفه يكتب حديثه ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات ، وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش : روي أحاديث موضوعة اهـ .

(٢٥١) صحيح : أخرجه مسلم في مقدمة كتاب الشعر [٢٢٥٥] عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : ردت رسول الله ﷺ يوماً فقال : هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئاً ؟ قلت : نعم . قال : « هيه » فأنشدته بيتاً ، فقال : « هيه » ثم أنشدته بيتاً فقال : « هيه » حتى أنشدته مائة بيت . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب : باب الشعر [٣٧٥٨] ولفظه « أنشدت رسول الله ﷺ مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت . يقول بين كل قافية « هيه » وقال « كاد أن يسلم » والحديث عند ابن ماجه في إسناده : عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلي الطائفي ، قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٤٢٩/١] : « صدوق يخطئ ويهم » وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم [٣٠٢٦] ومعنى كلمة : هيه : هي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود .

(٢٥٢) قصة إسلام كعب بن زهير وقصيدته « بانث سعاد » أخرجه الحاكم في المستدرک [٥٧٩/٣ - ٥٨٣] وقال : « صحيح » ولم أجد فيها أن رسول الله ﷺ رمى ببردته إلى كعب . وذكر ابن الأثير في كتابه أسد الغابة في معرفه الصحابة - ترجمة كعب بن زهير رقم ٤٤٥٨ [٤٧٥/٤] أبياتا من قصيدته « بانث سعاد » وقصة إسلامه وقال معلقا عليها : « وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه بردة له ، وهي التي عند الخلفاء إلى الآن - [أي : حتى عصر ابن الأثير من سنة ٥٥٥ هـ - ٦٣٠ هـ] وكان أبو زهير قد توفي قبل المبعث بسنة ، قاله أبو أحمد العسكري » اهـ ثم قال : =

ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في الوجود

٢٥٣ - حديث أن النبي ﷺ « نهى عن صوتين أحمقين : صوت عند نعمة وصوت عند مصيبة » .

٢٥٤ - حديث أنس . قال : وعظ رسول الله ﷺ يوماً فإذا رجل قد صعق ، فقال النبي ﷺ : « من ذا الملبس علينا ديننا ؟ ! ، إن كان صادقاً فقد شهر نفسه ، وإن كان كاذباً فمحقه الله » .

٢٥٥ - عن امرأة عبد الله قالت : جاء عبد الله ذات يوم وعندى عجوز ترقيني من الحموة فأدخلتها تحت السرير . قالت : فدخل فجلس إلى جنبى فرأى فى عنقى

= أخرجه الثلاثة [ابن منده ، وأبو نعيم ، وأبو عمر بن عبد البر] وانظر البداية والنهاية لابن كثير [٣٧٣ / ٤] .

(٢٥٣) حسن : سبق تخريج الحديث انظر الحديث رقم ٢٣٤ .

(٢٥٤) باطل : أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٨٨٤٣ [٨١٤/٣] في كتاب الأخلاق: باب في الأخلاق المذمومة : الرياء ، وعزاه لأبي بكر بن كامل في معجمه وابن النجار عن أنس ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة : [٣٤٣/٢] عن أنس وعزاه لابن لال ، وقال عنه فيه أحمد بن محمد الجعفي ، قال الذهبي عنه في ميزان الاعتدال [١٤٣ / ١] : هذا حديث باطل ، ذكره ابن طاهر ويروي عنه ابن عقدة وغيره « ا هـ .

وفي إسناده أيضاً : يوسف بن عطية قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب [٣٨١/٢] « متروك » وقال الذهبي عنه في ميزان الاعتدال [٤٦٩/٤] : مجمع علي ضعفه ، متروك .

(٢٥٥) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الطب : باب في تعليق التمام [٣٨٨٣] عن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الرقي والتمام والتولة شرك » قلت : لم تقول =

خيطة . فقال : ما هذا الخيط ؟ قلت : خيط رقي لي فيه رقية . فأخذه وقطعه ، ثم قال : إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن في الرقي والتمائم والتولة شركا » قالت : فقلت له : لم تقول هذا وقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقئها فكان إذا رقاها سكنت ؟ قال إنما ذاك من عمل الشيطان ، كان ينخسها بيده فإذا رقيتها كف عنها إنما كان يكفك إن تقول كما قال رسول الله ﷺ : أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما »

= هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلي فلان اليهودي يرقئني فإذا رقاها سكنت ، فقال عبد الله : إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها ، إنما كان يكفك أن تقول كما قال رسول الله ﷺ يقول : « أذهب الباس رب الناس ، اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب : باب تعليق التمام [٣٥٣٠] وأخرجه أحمد في المسند [٣٨١/١] عن عبد الله بن مسعود و برقم [٣٦١٥] في المحقق قال الشيخ أحمد شاكر : إسناده حسن . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢١٧ / ٤] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقهم الذهبي ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه [٣٤٢ / ١] موارد . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود [٣٢٨٨] وصحيح سنن ابن ماجه [٢٨٤٥] وصحيح الجامع الصغير [١٦٣٢] والأحاديث الصحيحة [٣٣١] وقال : « صحيح » رجاله ثقات كلهم غير ابن أخي زينب قال الحافظ في التقریب - [٥٣٤ / ٢] : « كأنه صحابي ، ولم أره مسمي ثم قال وللحديث طريق أخري يتقوي بها ، أخرجه الحاكم [٢١٧ / ٤] من طريق قيس بن سكن الأسدي قال : « دخل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه علي امرأته ، فرأى عليها خرزا من الحمرة فقطعه قطعاً عنيماً ، ثم قال : إن آل عبد الله عن الشرك أغنياء ، وقال : كان مما حفظنا عن النبي ﷺ فذكره » وقال : صحيح الإسناد ووافقهم الذهبي .

٢٥٦- حديث : كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً دعا له فقال : « أذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً » .

(٢٥٦) صحيح : هذا الدعاء أخرجه المصنف بإسناده من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو في المسند [١ / ٣٨١] بتمامه ، ولفظه ، عن عبد الله بن مسعود ، وفي مسند أحمد المحقق [٣٦١٥] وقال محققه : إسناده حسن . كما أن هذا الدعاء متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : إن رسول الله ﷺ كان إذا أتى مريضاً ، أو أتى به قال : « أذهب البأس ، رب الناس اشف وأنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً » . أخرجه البخاري في كتاب المرضي : باب دعاء العائد للمريض برقم [٥٦٧٥] وفي كتاب الطب : باب رقية النبي ﷺ [٥٧٤٣ ، ٥٧٤٤] عن عائشة [٥٧٤٢] عن أنس ، وباب مسح الراقي الوجع بيده اليمني (٥٧٥٠) وفيه عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه يمينه » ثم قال فذكرته ... الحديث . وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب استحباب رقية المريض [٢١٩١] . وأخرجه أبو داود بلفظه وإسناده المصنف - ابن الجوزي - وهو نهاية الحديث السابق في كتاب الطب : باب في تعليق التمايم [٣٨٨٣] عن عبد الله ، وبنحوه عن أنس باب كيف الرقي [٣٨٩٠] من طريق عبد العزيز بن صهيب قال : قال أنس - يعني لثابت - : ألا أرى كيف يرقيه رسول الله ؟ قال : بلي ، قال : فقال : « اللهم رب الناس مذهب البأس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت ، اشفه شفاء لا يغادر سقماً » . وبهذا الإسناد واللفظ هو عند الترمذي . أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما جاء في التعوذ للمريض [٩٧٣] وقال : « حسن صحيح » وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٧٦] عن علي ، [١ / ٣٨١] عن عبد الله مسعود ، [٣ / ٢٦٧] عن أنس [٣ / ٤١٨ ، ٤ / ٢٥٩] عن محمد بن حاطب ، [٦ / ٤٤ ، ٤٥ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١٠٩ ، ١٢٠ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣١ ، ٢٦١ ، ٢٧٨] عن عائشة ، [٦ / ٣٣٢] عن ميمونة بنت الحارث .

٢٥٧ - حديث البراء رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال لعلي : « أنت مني وأنا منك » ، فحجل ، وقال لجعفر : « أشبهت خلقي وخلقي » فحجل ، وقال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » فحجل .

(٢٥٧) صحيح : الحديث في الصحيح وليس فيه « الحجل » . أخرجه البخاري في كتاب الصلح [٢٦٩٩] وفي كتاب المغازي : باب عمرة القضاء [٤٢٥١] عن البراء ، وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب : باب « ٢١ » مناقب علي بن أبي طالب [٣٧١٦] عن البراء . قال الترمذي : حديث حسن صحيح وبرقم [٣٧١٩] عن حبشي بن جنادة وقال عنه : « حديث حسن غريب » . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٩٨ ، ١٠٨ ، ١١٥] عن علي . وأخرجه أبو يعلى في مسند علي بن أبي طالب [٥٢٦ ، ٥٥٤] . وأخرجه البيهقي في كتاب الشهادات [١٠ / ٢٢٦] عن علي ، وفي كتاب النفقات : باب الخالة أحق بالحضانة من العصابة [٦ / ٨] عن البراء وأخرجه الحاكم في المستدرک [٣ / ١٢٠] وقال عنه : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، ووافقه الذهبي » اهـ . وأخرجه مقطوعاً وبمعناه النسائي في فضائل الصحابة : فضائل علي [٤٣ ، ٤٤] ص ٨٠ . عن عمران بن حصين ، وحبشي بن جنادة السلولي ، وفي خصائص علي بن أبي طالب ص ٨٨ . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب فضائل علي بن أبي طالب [١١٩] . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٢٣٠] ، [٤ / ١٦٤ ، ١٦٥] وابن أبي عاصم في السنة [١٣٢٠] . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٠٣٩٤ [٧ / ٢٢٧] . وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الفضائل [١٢١٢٠ ، ١٢٢٤٩ ، ١٢٢٥٠ ، ١٢٢٥١ ، ١٢٢٥٢ ، ١٢٣٥٩] وأخرجه الطبراني في الكبير [٣٥١١ ، ٣٥١٣] عن حبشي بن جنادة . قال البيهقي : - في إسناد الحديث - « هاني بن هاني ؛ ليس بالمعروف جداً ، وفي هذا إن صح دلالة علي جواز الحجل ، وهو أن يرفع رجلاً ويقفز علي الأخرى من الفرخ ، فالرقص الذي يكون علي مثاله يكون مثله في الجواز والله أعلم » اهـ . وقال المصنف - ابن الجوزي - تعليقاً علي الحديث : « أما الحجل فهو نوع من المشي يفعل عند الفرخ ، فأين هو من الرقص ! وكذلك زفن الحبشة - في الحديث الآتي - نوع من المشي بتشبيب يفعل عند اللقاء بالحرب » .

- ٢٥٨ - حدیث عائشة وأنس ؛ أن الحبشة زفت والنبي ﷺ ينظر إليهم .
- ٢٥٩ - حدیث : « نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال » .
- ٢٦٠ - حدیث ابن مسعود رضی الله عنه « نهى النبي ﷺ عن شق الجيوب » .

(٢٥٨) صحيح : حدیث أن الحبشة زفت والنبي ﷺ ينظر إليهم . في الصحيح وغيره . أخرجه مسلم في كتاب صلاة العیدین : باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العید [٨٩٢] عن عائشة قالت : « جاء حبش يزفنون في يوم عید في المسجد فدعاني النبي ﷺ . فوضعت رأسي علي منكبه : فجعلت أنظر إلي لعبهم حتي كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم » . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٥٢] عن أنس قال : « كانت الحبشة يزفنون بين يدي رسول الله ﷺ ويرقصون ويقولون : محمد عبد صالح فقال رسول الله ﷺ : ما يقولون ؟ قالوا : يقولون محمد عبد صالح و [٦ / ١١٦] عن عائشة قالت « وضع رسول الله ﷺ ذقني علي منكبيه لأنظر إلي زفن الحبشة حتي كنت التي مللت فانصرفت عنهم » وعلق الإمام النووي علي الحدیث [٢ / ٥٤٧] فقال : « حمله العلماء علي التوثب بسلاحهم ، ولعبهم بحرابهم ، علي قريب من هيئة الراقص ، لأن معظم الروایات إنما فيها لعبهم بحرابهم فيتأول هذه اللفظة علي موافقة سائر الروایات » اهـ .

(٢٥٩) صحيح سبق تخریجه : انظر الحدیث رقم ١٩٣ ، ولفظه عند البخاري « إن الله كره لكم قیل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال » .

(٢٦٠) صحيح : متفق عليه في الصحيحین وغيرهما من حدیث عبد الله بن مسعود ، قال : قال النبي ﷺ : « ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوي الجاهلية » . أخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب ليس منا من ضرب الخدود [١٢٩٧] وباب ليس منا من شق الجيوب [١٢٩٤] وباب ما ينهي من الويل ودعوي الجاهلية عند المصيبة [١٢٩٨] وفي كتاب الأنبياء : باب ما ينهي من دعوي الجاهلية [٣٥١٩] . وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوي الجاهلية [١٠٣] .

٢٦١ - حديث عائشة رضی الله عنها . قالت : نصبت حجلة لي فيها رقم ، فمدها النبي ﷺ فشققها .

وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما جاء في النهي عن ضرب الحدود وشمق الجيوب عند المصيبة [٩٩٩] وقال : حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز : باب دعوي الجاهلية ، وضرب الحدود ، وشمق الجيوب [٤ / ١٩ - ٢١] . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٨٦ ، ٤٣٢ ، ٤٤٢ ، ٤٥٦ ، ٤٦٥] .

(٢٦١) صحيح : كأنه يشير إلى ما أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت بقرام لي علي سهوة لي فيها تماثيل ، فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه ، وقال : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله » . قالت : « فجعلناه وسادة أو وسادتين » . أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب ما وطئ من التصاوير [٥٩٥٤ ، ٥٩٥٥] وفي كتاب الأدب : باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى [٦١٠٩] وفي كتاب المظالم : باب هل تكسر الدينان التي فيها خمر أو تخرق الزقاق [٢٤٧٩] عن عائشة بلفظ : « أنها كانت اتخذت علي سهوة لها ستراً فيه تماثيل ، فهتكه النبي ﷺ ، فاتخذت منه نمرقتين ، فكأنتا في البيت يجلس عليهما » .

وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة : باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه [٢١٠٦] .

وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ١٧٣ ، ٢٤٧] وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب ذكر أشد الناس عذاباً [٨ / ٢١٤] عن عائشة . وأخرجه ابن ماجه في كتاب اللباس : باب الصور فيما يوطئ برقم [٣٦٥٣] وفي إسناده أسامة بن زيد ، وهو ضعيف ، قال في الزوائد - مصباح الزجاجية - بزوائد ابن ماجه برقم [١٢٦٩] : إسناده ضعيف ، وحسنه الألباني برقم [٢٩٤٧] .

الرقم : هو الوشى والنقش ، والحجلة : الحجلة بالتحريك : بيت كالكعبة يستر بالثياب وتكون له أزرار كبار ، وتجمع على حجال ، كذا في النهاية لابن الأثير .

٢٦٢ - حديث جرير رضى الله عنه . قال : « جاء قوم مجتأبي النمار ، فحض رسول الله ﷺ على الصدقة ، فجاء رجل من الأنصار بصرة فتابع الناس حتى رأيت كومين من ثياب وطعام ... » .

(٢٦٢) صحيح : وهو جزء من حديث طويل في الصحيح وغيره وقامه : عن المنذر بن جرير ، عن أبيه ؛ قال : كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار . قال : فجاءه قوم حفاة عراة مجتأبي النمار أو العباء ، متقلدي السيوف . عامتهم من مضر . فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج . فأمر بلالاً فأذن وأقام . فصلى ثم خطب فقال : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ﴾ [النساء : الآية ١] إلى آخر الآية . إن الله كان عليكم رقيباً ، والآية التي في الحشر : ﴿ اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ﴾ [الحشر : الآية ١٨] تصدق رجل من ديناره ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بره ، من صاع تمره [حتى قال] ولو بشق تمره « قال : فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ، بل قد عجزت . قال : ثم تتابع الناس . حتى رأيت كومين من طعام وثياب . حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة . فقال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها ، وأجر من عمل بها بعده . من غير أن ينقص من أجره شيء . ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده . من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » . أخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب الحث على الصدقة ولو بشق تمره [١٠١٧] وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب التحريض على الصدقة [٧٥ / ٥] .

ومعنى [مجتأبي النمار] نصب على الحالية . أى : لابسها خارقين أو ساطها مقورين يقال : اجتبت القميص : أى دخلت فيه . والنمار جمع نمرة . وهى ثياب صوف فيها تنمير . وقيل : هى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب . كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . أراد أنه جاءه قوم لابسى أزر مخططة من صوف .

٢٦٣ - حديث أبي موسى رضي الله عنه . قال : « قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغَنِيْمَةٍ وَسَلْبٍ ، فَأَسْهَمَ لَنَا » .

٢٦٤ - حديث سلمة : وفيه « من قتل الرجل ؟ قالوا : سلمة بن الأكوع . قال : له سلبه أجمع » .

(٢٦٣) صحيح : الحديث في الصحيح وغيره مختصراً ومطولاً من حديث أبي موسى الأشعري وفيه .. « وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه فقسم لهم معهم » أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس : باب ومن الدليل علي أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٦) وفي كتاب المغازي : باب غزوة خيبر (٤٢٣٣) مختصراً . وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضي الله عنهم [٢٥٠٢] . وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب فيمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له (٢٧٢٥) وأخرجه الترمذي في كتاب السير : باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم (١٥٥٩) وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه أحمد في المسند (٤ / ٤١٦) عن أبي موسى الأشعري قال قدمت علي رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعد ما فتح خيبر بثلاث فأسهم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا » .

(٢٦٤) صحيح : أخرجه مسلم مطولاً في كتاب الجهاد والسير : باب استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥٤) وفي آخره : « من قتل الرجل ؟ قالوا : ابن الأكوع ، قال : له سلبه أجمع » وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد ، باب في الجاسوس المستأمن [٢٦٥٤] وأخرجه أحمد في المسند (٤ / ٥٠) وهو عند البخاري في كتاب الجهاد : باب الحزبي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان (٣٠٥١) بنحوه عن سلمة بن الأكوع قال : « أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ، ثم انفتل ، فقال النبي ﷺ : اطلبوه واقتلوه . فقتلته ، فنقله سلبه » .

٢٦٥ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . « لا تعودن في صدقتك » .

٢٦٦ - حديث كعب بن مالك رضي الله عنه . أنه قال : إن من توتى أن

انخلع من مالي ، فقال له رسول الله ﷺ : « يجزئك الثلث » .

(٢٦٥) صحيح : جزء من حديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : حملت علي فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده ، فأردت أن أشتريه ، وظننت أنه يبيعه برخص ، فسألت النبي ﷺ فقال : « لا تشتري ، ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم ، فإن العائد في صدقته ، كالعائد في قبته » . أخرجه البخاري في كتاب الزكاة : باب هل يشتري صدقته [١٤٩٠] وفي كتاب الهبة : باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته [٢٦٢٣] وباب إذا حمل رجل علي فرس فهو كالعمرى والصدقة برقم [٢٦٣٦] وفي كتاب الجهاد والسير : باب الجمائل والحملان في السبيل [٢٩٧٠] وباب إذا حمل علي فرس فأرها تباع [٣٠٠٢] . وأخرجه مسلم في كتاب الهبات : باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه [١٦٢٠] وأخرجه أحمد في المسند [٢٥ / ١] .

(٢٦٦) صحيح الإسناد : أخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور : باب فيمن نذر أن يتصدق بماله [٣٣١٩] موصولاً بإسناده عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة أو من شاء الله : « إن من توتى أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة ؛ قال : « يجزئ عنك الثلث » . وأخرجه مالك بنحوه في الموطأ : كتاب الأيمان والنذور : باب جامع الأيمان ١٦ [٤٨١ / ٢] وإسناده جيد وفيه انقطاع . وأخرجه أحمد في المسند [٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٥٠٢] عن أبي لبابة بن عبد المنذر . وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة : باب النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل [٣٩١ / ١] . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف : كتاب المغازي في من تخلف عن النبي ﷺ في غزوة تبوك ٩٧٤٥ [٤٠٦ / ٥] . وأخرجه ابن حبان في الإحسان كتاب الزكاة : باب ذكر الأمر للمرأة بترك صدقة ماله كله =

٢٦٧- حديث معاوية بن جعدة رضى الله عنه . عن النبي ﷺ أنه قال في الزكاة: « من منعها فإننا أخذوها وشطر ماله » .

= والاقصار علي البعض منه إذ هو خير ٣٣٥٩ ، ٣٣٦٠ [١٥٢ / ٥ - ١٥٦] وفيه قصة كعب . وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠٤ [١٩ / ٥٩] عن كعب بن مالك ، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأيمان والنذور : باب إذا أهدي ماله علي وجه النذر والتوبة [٦٦٩٠] وفيه قول كعب بن مالك : « إن من توبتي أن أتخلع من مالي صدقة إلي الله ورسوله فقال النبي ﷺ : « أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك » . وليس فيه « يجزئك الثلث » . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود [٢٨٤١] وقال : « صحيح الإسناد » .

(٢٦٧) حسن : لم أجده عن معاوية بن جعدة كما أشار المصنف يرحمه الله وإنما أخرجه أبو داود وغيره عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظ: « في كل سائمة إبل ، في أربعين بنت لبون ، ولا يفرق إبل عن حسابها ، من أعطها مؤتمراً فله أجرها ، ومن منعها فإننا أخذوها وشطر ماله ، عزمة من عزمات ربنا عز وجل ، ليس لآل محمد منها شيء » . أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب في زكاة السائمة [١٥٧٥] . وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب عقوبة مانع الزكاة [١٦ / ٥ ، ١٧] وباب سقوط الزكاة عن الإبل [٥ / ٢٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٤ ، ٢ / ٥] من طرق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده وإسناده حسن .

وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الزكاة : باب ليس في عوامل الإبل صدقة [٣٩٦ / ١] . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف . كتاب الزكاة : في زكاة الإبل ما فيها [١٢٢ / ٣] عن حزام ابن حكيم عن أبيه عن جده . وأخرجه الحاكم في المستدرک . كتاب الزكاة : في زكاة البقر [١ / ٣٩٨] وقال : « صحيح الإسناد ووافقه الذهبي » . وأخرجه ابن الجارود في المتقي : كتاب الزكاة برقم ٣٤١ [١ / ١٤٢ ، ١٤٣] . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الزكاة : باب ما ورد فيمن كتمه [٤ / ١٠٥] وباب ما يسقط الصدقة عن الماشية [٤ / ١١٦] . وذكره شيخنا الألباني في صحيح سنن النسائي [٢٢٩٢] وصحيح سنن أبي داود [١٣٩٣] وصحيح =

ذكر تلبیس إبلیس علی كثير من الصوفية في صحبة الأحداث

٢٦٨ - عن النبي ﷺ قال : « اطلبوا الخیر عند حسان الوجوه » . قال المصنف :

قال يحيى بن معين : محمد عبد الرحمن (أحد رجال السند) ليس بشئ قلت : وقد روى هذا الحديث من طرق ، قال العقيلي : لا يثبت عن النبي ﷺ .

= الجامع الصغير [٤١٤١] وفي كتابه إرواء الغليل في تخریج أحادیث كتاب منار السبيل [٧٩١] وقال : « هو حسن للخلاف المعروف في بهز بن حكيم » اهـ . وبهز بن حكيم وثقه ابن المديني ويحيى بن معين والنسائي وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال البخاري : يختلفون فيه . وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً ، ولم أر أحداً من الثقات يختلف في الرواية عنه ، وقال ابن حبان : كان يخطئ كثيراً فأما أحمد وإسحاق فاحتجا به ، وتركه جماعة من أئمتنا قلت : أي - الذهبي - ما تركه عالم قط ، إنما توقفوا في الاحتجاج به ، ثم قال - ابن حبان - ولولا حديثه إنا أخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا « لأدخلناه في الثقات ، وهو ممن أستخیر الله فيه . وقال الحاكم : ثقة إنما أسقط من الصحيح لأن روايته عن أبيه عن جده شاذة لا متابِع له عليها . وقال أبو داود : هو حجة عندي انظر ميزان الاعتدال للذهبي ١٣٢٥ [١ / ٣٥٣] .

(٢٦٨) ضعيف جداً : أخرجه البخاري في التاريخ ١٠٦ ، ٤٦٨ [١ / ٥١ ، ١٥٧] والتاريخ الصغير [١٧٦ / ٢] عن عائشة . وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٧٥٩ [٨ / ١٩٩] عن عائشة وقال محققه : « إسناده ضعيف جداً وفيه مجهولتان » اهـ . وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج : باب طلب الحوائج إلي حسان الوجوه ٥١ [١ / ٥٧] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٨ / ١٩٥] وقال : « رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم » . والحديث أخرجه عبد ابن حميد في مسنده ٧٥١ [١ / ٢٤٣] من حديث ابن عمر مرفوعاً . وأخرجه الطبراني في الكبير ١١١١٠ [١١ / ٨١] من حديث ابن عباس بلفظ « اطلبوا الخیر والحوائج من حسان الوجوه » . وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٣ / ٢٢٦] عن أنس ، [٤ / ١٨٥ ، ٧ / ١١] ، [٤٣ / ١١ ، ١٣ / ١٥٨] من حديث ابن عباس [١١ / ٢٩٦] من حديث ابن عمر وكذا أخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً في قضاء الحوائج ٥٢ [١ / ٥٧] .

= وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [١٥٦ / ٣] من حديث جابر وقال : « غريب » . وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال [١٩٦ / ٢ ، ٥٤٥ ، ٣ / ٦٨] ، والدليمي في الفردوس [٢٠٨] عن أنس والعقيلي في الضعفاء الكبير [١٣٩ / ٢] عن جابر ، [٣٢١ / ٢] عن أبي هريرة ، والسخاوي في المقاصد الحسنة [٨٠ / ١ - ٨٢] . وابن القيسراني في تذكرة الموضوعات [١١٦] ، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة [١٣٣ / ٢] ، وابن حبان في المجروحين [١ / ٢٤٨] عن عائشة ؛ [٣١٣ / ٢] عن ابن عمر ، والشوكاني في الفوائد المجموعة [١ / ٦٧] ، والعجلوني في كشف الخفاء [١ / ١٥٢] . وابن الديبع في تمييز الطبيب من الخبيث [١٤٩] ، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة [٧٩ - ٨١ / ٢] والغزالي في الإحياء [٤ / ١٠٣] . وابن حجر في المطالب العالية [٢٦٣٩] عن ابن عمر مرفوعاً [٢٦٤٠] عن عائشة وفي لسان الميزان [٣ / ١٥٨٧] عن أبي هريرة ، [٤ / ٤١٨] عن ابن عباس ، [٥ / ٥٣٨] عن جابر ، والحديث أورده الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد [٨ / ١٩٤] عن جابر وعزاه إلي الطبراني في الأوسط والبخاري وقال عنه : « وفيه عمر بن زهيد وهو متروك » وبلفظ « اطلبوا الخير إلي حسان الوجوه » عن ابن عباس وقال عنه : « رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش ، وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات » . وبلفظ : « اطلبوا الحوائج إلي حسان الوجوه » وعزاه إلي الطبراني في الأوسط وفيه طلحة بن عمرو وهو متروك ، وبلفظ « التمسوا الخير عند حسان الوجوه » وعزاه للطبراني من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه وقال : وكلاهما ضعيف [٨ / ١٩٥] هـ . وذكره الصاغاني في موضوعاته برقم [٩١] والحديث أخرجه المصنف - ابن الجوزي - في كتابه الموضوعات [٢ / ١٦٠ - ١٦٣] من عدة طرق وحكم بوضعه . وذكره السيوطي أيضاً في جمع الجوامع [٣٣٩٣] وفي اللآلئ أورده من ثلاث طرق : فيه ابن الجبير ليس بشئ ، والكديمي يضع ، والثالث أخرجه السلفي في الطيوريات عن ابن عمر وفي الجامع الصغير له أيضاً [١١٠٧] ورمز له بالحسن وعلق عليه المناوي في فيض القدير [١ / ٥٤٠] فقال : « قال ابن عبد الهادي في تذكرته بخطه « هذا الحديث كذب » . قال الحافظ العراقي : وطرقه كلها =

٢٦٩ - حديث أن النبي ﷺ قال : « ثلاثة تجلو البصر : النظر إلى الخضرة والنظر إلى الماء ، والنظر إلى الوجه الحسن » . قال المصنف : هذا الحديث موضوع

= ضعيفة وبه يعرف أن المصنف - السيوطي - كما أنه لم يصب في قوله في الآلي هذا الحديث في نقدي حسن صحيح ، لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية حيث قال : هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله ﷺ انتهى بل ذاك تفريط ، وهذا إفراط والقول العدل ما أفاده زين الحفاظ العراقي « اهـ . والحديث علق عليه العراقي أيضاً في ذيل الإحياء [١٠٣ / ٤] بقوله : « حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه - رواه - أبو يعلى من رواية إسماعيل بن عياش عن خيرة بنت محمد بن ثابت بن سباع عن أمها عائشة ، وخيرة وأمها لا أعرف حالهما . ورواه ابن حبان من وجه آخر في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر وله طرق كلها ضعيفة » اهـ . وذكره أبو الحسن السموهدي في كتابه الغماز علي اللماز ٣٤ [٣٨ / ١] بلفظ « التمسوا الخير ... إلخ » وقال : « طرقة ضعيفة » وذكره شيخنا الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٠٠٢] وعزاه للبخاري في التاريخ وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج وأبو يعلى والطبراني في الكبير عن عائشة ، والطبراني في الكبير والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس ، وابن عدي عن ابن عمر ، وابن عساكر عن أنس ، والطبراني في الأوسط عن جابر ، وتمام والخطيب في « رواة مالك » عن أبي هريرة ، وتمام عن أبي بكره وقال عنه : « موضوع » ، وذكره أيضاً [١٠٠٣] بزيادة ... « وتسموا بخياركم وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » وعزاه لابن عساكر عن عائشة وقال عنه : « ضعيف جداً » . والحديث ذكره القاري في الموضوعات الكبرى ١٢٠٣ [٣١٣ / ١] وعزاه إلي ما سبق ذكره وزاد فقال : « ورواه الدار قطني في « الأفراد » عن أبي هريرة بلفظ : « ابتغوا الخير عند حسان الوجوه » ثم علق عليه فقال [فالحديث أقل مراتبه أن يكون حسناً أو ضعيفاً ، وأما كونه موضوعاً فلا وكلا] اهـ .

(٢٦٩) ضعيف الإسناد : كذا قال المصنف يرحمه الله ، وأيضاً في كتابه الموضوعات [١ / ١٦٣] قال : هذا حديث باطل ، والحديث أورده السيوطي في جمع الجوامع [١٣١١٧] وعزاه لأبي نعيم في الطب عن عائشة كما أورده المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير [٣٤٨٦] =

ولا يختلف العلماء في أبي البختری أنه كذاب وضاع . وأحمد بن عمر بن عبيد (من رجال السند) أحد المجهولين ثم قال المصنف رحمه الله : « وهذان الحدیثان لا أصل لهما عن رسول الله ﷺ .

= وعزاه للحاكم في تاريخه عن علي وعن ابن عمر ولأبي نعيم في الطب عن عائشة والحرائطي في اعتلال القلوب عن أبي سعيد بلفظ : « ثلاث تجلین البصر : النظر إلى الخضرة ، وإلى الماء الجاري وإلى الوجه الحسن » ورمزه بالضعف وقال - المناوي - تعقيماً علي رواية الحاكم في تاريخ نيسابور عن علي : قال ابن الجوزي : باطل موضوع ، وعلي رواية أبي نعيم في الطب عن عائشة : أورده المؤلف في مختصر الموضوعات وقال : (سليمان النخعي [كذاب] ١ هـ . والحديث ورد من عدة طرق ومن ثم قال المناوي : « قال المؤلف : بمجموع هذه الطرق يرتقي الحديث عن درجة الوضع » ١ هـ . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٢٥٦٧] ورمزه بالضعف أيضاً . لكنني وجدته حكم عليه بالوضع في السلسلة الضعيفة [١٣٤] فقال « موضوع » أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن علي بن الحسين عن جده علي بن أبي طالب مرفوعاً . وقال ابن الجوزي : « باطل ، وهب كذاب » . وتعقبه السيوطي في اللآلئ [١ / ١١٥ - ١١٧] بأن له طرقات أخرى يرقى الحديث بها عن درجة الوضع . ثم ساقها من حديث ابن عمرو وبريدة وعائشة وجابر وقد تقدم قبل هذا وأبي سعيد الخدري وابن عباس موقوفاً عليه . قلت - أي الألباني - : وكل من هذه الطرق فيها ضعيف أو مجهول أو متهم ، وبيان ذلك مما يطول به الكلام جداً فاكتفيت بالإشارة ، والحكم علي هذا الحديث وما في معناه بالوضع من قبل معناه أقوى من الحكم عليه به من جهة الإسناد ، فقد قال ابن القيم رحمه الله : « فصل : ونحن ننبه علي أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعاً » ثم ذكر في بيان ذلك فصلاً قيمة جداً نقلها عنه الشيخ علي القاري في حاشية « الموضوعات » قال [ص ١٠٩] : « فصل : ومنها أن يكون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء بل لا يشبه كلام الصحابة كحديث : « ثلاثة يزدن في البصر : النظر إلى الخضرة ، والوجه الحسن » ، وهذا الكلام مما يجعل عنه أبو هريرة وابن عباس ، بل سعيد بن المسيب والحسن ، بل أحمد ومالك » .

٢٧٠ - حديث أبي هريرة قال : قال ﷺ : « عفى لأمتي عما حدثت به

نفوسها » .

= وتعبه الشيخ القاري بأنه ضعيف لا موضوع . قلت - الألباني - لا تعارض بين قوليهما فهو ضعيف سنداً موضوع متناً ، وقد سبق لهذا بعض الأمثلة « ١ هـ .

(٢٧٠) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة بلفظ : عن النبي ﷺ قال : « إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم » . أخرجه البخاري في كتاب العتق : باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه [٢٥٢٨] وفي كتاب الطلاق : باب الطلاق في الإغلاق والكراهة والسكران والمجنون [٥٢٦٩] وفي كتاب الأيمان والنذور : باب إذا حنث ناسياً في الأيمان [٦٦٦٤] . وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان : باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب [١٢٧] .

وأخرجه أبو داود في كتاب الطلاق : باب في الوسوسة بالطلاق [٢٢٠٩] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطلاق : باب ما جاء فيمن يحدث بطلاق امرأته [١١٨٣] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق : باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به [٦ / ١٥٦ ، ١٥٧] . وأخرجه ابن ماجه في الطلاق : باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به [٢٠٤٠] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٤٩١ ، ٤٢٥ ، ٤٧٤ ، ٤٨١] . وأخرجه أبو يعلى في مسنده بلفظ « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ... إلخ الحديث ٦٣٨٩ [١١ / ٧٦] وقال محققه سليم أسد « إسناده صحيح » ١ هـ . وأخرجه ابن حبان في الإحسان - كتاب الإيمان : ذكر الخبير المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به قتادة ٤٣٢٠ [٦ / ٢٧٠] .

وأخرجه البيهقي في كتاب الطلاق والخلع : باب الرجل يطلق امرأته في نفسه ولم يحرك به لسانه [٧ / ٣٥٠] . وأخرجه الحميدي في مسنده [٢ / ٤٩٤] وأخرجه أبو عوانة في صحيحه : باب بيان رفع الخطأ والنسيان (١ / ٧٨] وأخرجه البغوي في شرح السنة ٥٨ [١ / ١٠٨] . وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٩ / ٤٣٥] . وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٢ / ٢٥٩ ، ٧ / ٢٨٢ ، ٢٦١] .

٢٧١ - حديث أبي هريرة : عن النبي ﷺ أنه قال : « من تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً » في الصحيحين .

٢٧٢ - حديث أنس رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجالسوا أبناء الملوك فإن النفوس تشتاق إليهم إلى ما لا تشتاق إلى الجوارى العواتق » .

(٢٧١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الطب : باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبث [٥٧٧٨] وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه [١٠٩] وأخرجه أبو داود بنحوه في كتاب الطب : باب في الأدوية المكروهة [٣٨٧٢] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطب : باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره [٢٠٤٤] . وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز : باب ترك الصلاة علي من قتل نفسه [٤ / ٦٦ ، ٦٧] . وأخرجه ابن ماجه بنحوه في كتاب الطب : باب النهي عن الدواء الخبيث [٣٤٦٠] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٥٤ ، ٤٨٨] .

وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الديات : باب التشديد على من قتل نفسه [٢ / ١٩٢] . وأخرجه أبو داود الطيالسي ٢٤١٦ [١ / ٣١٧] .

(٢٧٢) موضوع : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٦٦٦ [٥ / ١٩٨] . وأخرجه المصنف - ابن الجوزي - في كتابه ذم الهوي : في النهي عن النظر إلى المردان ومجالستهم [١ / ٩٠] ، وفي كتاب العلل المتناهية في الأحاديث الواهية [٢ / ٧٧٠] في النهي عن مجالسة المردان [١٢٨٥] . وأورده ابن عراق في كتاب تنزيه الشريعة المرفوعة ٥٠ [٢ / ٢١٤] وقال : « وفيه عمرو بن الأزهر قلت نعم أخرجه البيهقي في الشعب عن الحسن بن ذكوان . وكأن أحد من ذكر رفعه وكتب له إسناداً والله أعلم » اهـ وذكره الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال ٦٣٢٨ [٣ / ٢٤٦] عن أنس مرفوعاً وفيه : « عمرو بن الأزهر قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال البخاري : يرمي بالكذب ، وقال النسائي وغيره متروك ، وقال أحمد كان يضع الحديث ، وقال : الدارقطني : كذاب . وذكره الشوكاني في كتاب الفوائد المجموعة في الأحاديث المرفوعة ٢٣ [١ / ٢٠٦] وقال : =

٢٧٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه . عن رسول الله ﷺ قال : « لا تملأوا أعينكم من أولاد الملوك فإن لهم فتنة أشد من فتنة العذارى » .

=في إسناده كذب

(٢٧٣) موضوع : أخرجه ابن عدي في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال (٦٦/٥) عن أبي هريرة ، ترجمة : عمر بن عمرو أبو حفص الطحان العسقلاني وقال فيه : « عامة ما يرويه موضوع حدث بالبواطيل عن الثقات » اهـ .

وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٦١٧٧ [٣ / ٢١٥] وقال : هو من بلايا عمر بن عمرو الطحان عن الأعمش عن أبي صالح ... وذكر الحديث . قال ابن عدي : وهذا موضوع علي سفيان . وذكره ابن حجر في كتاب لسان الميزان [٤ / ٣٢٠] وقال : « قال ابن عدي : وهذا موضوع علي سفيان وعامة ما يرويه موضوع وهو في عداد من يضع الحديث ، وأخرج الإسماعيلي هذا الحديث في مسند الأعمش : وقال الأزدي : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات » وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة برقم ٢٣ [١ / ٢٠٦] وقال : هو موضوع . وذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس ٣٠٥٣ [٢ / ٤٨٥] وقال : « قال السيوطي في الآلئ : موضوع » . وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة ٥٠ [٢ / ٢١٤] وقال : قال ابن عدي والبيهقي في سننه : هذا موضوع . ثم قال ابن عراق : رواه ابن لال من حديث أبي هريرة من طريق عمر بن عمرو العسقلاني الطحان وابن عساكر أيضاً من طريق المذكور بلفظين أحدهما : لا تجالسوا أولاد الملوك فإن لهم فتنة كفتنة العذارى ، وثانيهما . لا تملأوا أعينكم من أبناء الملوك فإن لهم فتنة أشد من فتنة العذارى . وقد علق المصنف - ابن الجوزي عليهما في كتابه العلل المنتهية فقال : « هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله ﷺ وإنما هذا كلام بعض السلف ، وفي إسناده حديث أبي هريرة عمر بن عمرو قال ابن عدي : حدث بالبواطيل عن الثقات وهو في عداد من يضع الحديث . وأما حديث أنس فقال أحمد : أحاديث أبان مناكير . وقال ابن حبان : لا يحتج به . وفيه عمرو بن الأزهر قال أحمد : كان يضع الحديث . وقال النسائي : متروك ، وقال الدارقطني : كذاب . وفيه عبد الرحمن بن واقد قال ابن عدي : حدث بالمناكير عن الثقات =

٢٧٤- حديث : عن الشعبي قال : قدم وفد عبد القيس على رسول ﷺ وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضوء فأجلسه النبي عليه الصلاة والسلام وراء ظهره وقال : « كانت خطيئة داود عليه السلام النظر » .

= وكان يسرق الحديث « اهـ .

(٢٧٤) موضوع : الحديث مرسل لأن الشعبي تابعي ، وقد أخرجه المصنف ابن الجوزي - في كتابه ذم الهوي : في النهي عن النظر إلي المردان ومجالستهم [٩١/١] عن الشعبي وذكره الشوكاني في كتاب الفوائد المجموعة ٢٥ [٢٠٦/١] وقال عنه : « لا أصل له وفي إسناده مجاهيل » وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة [٣١٣] وقال عنه حفظه الله [موضوع : رواه الديلمي بسنده عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن الحسن عن سمرة قال : قدم علي النبي ﷺ وفد عبد القيس ، وفيهم غلام ظاهر الوضوء فأجلسه النبي ﷺ خلف ظهره وقال : فذكره . قال ابن الصلاح في مشكل الوسيط : « لا أصل لهذا الحديث » وقال الزركشي في تخريج أحاديث الشرح : هذا حديث منكر ، فيه ضعفاء ، ومجاهيل ، وانقطاع ، قال : وقد استدل علي بطلانه بقوله ﷺ « إني أراكم من وراء ظهره » كذا في ذيل الأحاديث الموضوعة للسيوطي [ص ١٢٢ - ١٢٣] وتنزيه الشريعة لابن عراق (٢٠٨/١ - ٢) . قلت - أي الألباني - والاستدلال المذكور فيه نظر لأن رؤية النبي ﷺ من خلفه إنما هي في حالة الصلاة كما تدل عليه الأحاديث الواردة في الباب وليس هناك ما يدل علي أنها مطلقة في الصلاة وخارجها . فتأمل ، وللحديث طريق أخرى رواه أبو نعيم في « نسخة » أحمد بن نبيط » وهي موضوعة كما سيأتي برقم [٥٦٢] ، ولعل الحديث أصله من الإسرائيليات التي كان يرويها بعض أهل الكتاب تلقاها عنه بعض المسلمين فوهم بعض الرواة فرفعه إلي النبي ﷺ ، فقد رأيت الحديث في كتاب الورع « لابن أبي الدنيا [١٦٢ / ٢] موقوفا علي ابن جبير ، فقال : أخبرنا ابن حسان السمطي عن خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير قال : « كانت فتنة داود عليه السلام في النظر » وهذا =

٢٧٥ - حديث أبي هريرة قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يحد الرجل إلى الغلام الأمد »

٢٧٦ - عن الحسن بن ذكوان أنه قال : « لا تجالسوا أولاد الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء ، وهم أشد فتنة من العذارى »

= الإسناد فيه ضعف وهو مع ذلك أولي من المرفوع ، وقصة افتتان داود عليه السلام بنظره إلى امرأة الجندي أوريا مشهورة مبثوثة في كتب « قصص الأنبياء » وبعض كتب التفسير ، ولا يشك مسلم عاقل في بطلانها لما فيها من نسبة ما لا يليق بمقام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مثل محاولته تعريض زوجها للقتل ليتزوجها من بعده ، وقد رويت هذه القصة مختصرة عن النبي ﷺ فوجب ذكرها والتحذير منها [١هـ] .

(٢٧٥) ضعيف جداً : أخرجه ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال : ترجمة وازع بن نافع العقيلي [٩٦/٧] وقال عنه : « عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ » [١هـ] .

وأخرجه المصنف - ابن الجوزي - في كتابه ذم الهوي : في النهي عن النظر إلى المردان ومجالستهم [٩١/١] والحديث في إسناده الوازع بن نافع العقيلي الجزري روي عن أبي سلمة بن سالم بن عبد الله . قال الذهبي في ميزان الاعتدال [٣٢٧/٤] قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال البخاري في التاريخ الكبير ٢٦٣٨ [١٨٣/٢/٤] منكر الحديث ، وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين ٦٣٠ [٢٣٩/١] متروك ، وقال أحمد : ليس بثقة . وذكره ابن حجر في لسان الميزان ٧٥٠ [٢١٣/٦] وقال عنه : ذكره الدولابي والعقيلي والساجي وابن الجارود وابن السكن وجماعة من الضعفاء قال الحرابي : غيره أوثق منه ، وقال البغوي : ضعيف جداً ، وقال الحاكم وغيره : روي أحاديث موضوعة . وقال أبو حاتم في كتابه المجروحين [٨٣/٣] لا يعتمد علي روايته لأنه متروك الحديث . وذكره العقيلي في كتابه الضعفاء الكبير ١٩٣٧ [٣٣٠/٤] .

(٢٧٦) موضوع : أخرجه المصنف - ابن الجوزي - في كتابه ذم الهوي : في النهي عن النظر إلى المردان ومجالستهم [٩١/١] عن الحسن ، وذكره ابن عراق في كتاب تنزيه الشريعة =

٢٧٧ - حديث عن رسول الله ﷺ أنه أجلس الشاب الحسن الوجه وراء ظهره .

ذكر تلبيس إبليس علي الصوفية في ادعاء التوكل

وقطع الأسباب وترهك الإحتراز في الأموال .

٢٧٨ - قال رسول الله ﷺ : « نعم المال الصالح من الرجل الصالح » .

٢٧٩ - قال ﷺ : « إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة

يتكففون الناس » .

٢٨٠ - حديث السائب : « أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين » .

= المرفوعة ٥٠ [٢١٤/٢] وعزاه لابن لال من حديث أبي هريرة من طريق عمرو العسقلاني الطحان وقد حدث بالبواطيل عن الثقات كما ذكر سابقاً في الحديث [١٦٨] وذكره الشوكاني في كتابه الفوائد المجموعة ٢٣ [٢٠٦/١] وقال عنه: هو موضوع والحسن بن ذكوان ذكره الحافظ ابن حجر في التقریب [١٦٦/١] وقال عنه : « صدوق يخطئ ، ورمي بالقدر وكان يدلس »

(٢٧٧) موضوع : والحديث مرسل ، انظر تخريجه في الحديث رقم [٢٧٤]

(٢٧٨) صحيح : أنظر الحديث رقم [١٤٥]

(٢٧٩) صحيح : انظر الحديث رقم [١٤٣ ، ١٥٧] .

(٢٨٠) صحيح : الحديث أخرجه أبو داود وغيره بلفظ « أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين ،

أوليس درعين » . أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب لبس الدروع [٢٥٩٠] عن السائب بن يزيد عن رجل قد سماه . وأخرجه الترمذي في كتاب الشمائل المحمدية : باب ماجاء في صفة درع

رسول الله ﷺ [١٠٤] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجهاد : باب السلاح [٢٨٠٦] قال

البوصيري في الزوائد : إسناده صحيح علي شرط البخاري . وأخرجه أحمد في المسند =

٢٨١ - حديث : السائب : « أن رسول الله ﷺ شاور طبييين »

= [٤٤٩/٣] عن السائب بن يزيد ، وذكره السفاريني في ثلاثيات الإمام أحمد بن حنبل [٦٠٣/٢] وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٦٥٩ [٢٤/٢] مسند طلحة بن عبيد الله ، قال محققه : حسين سليم أسد «رجال رجال الصحيح ، إلا أنه منقطع ، وللسائب بن يزيد صحبة ورواية» و٦٦٠ [٢٥/٢] عن السائب بن يزيد عن رجل من بني تميم يقال له معاذ وقال عنه : رجاله رجال الصحيح» ١هـ . وأخرجه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده [٨٢/١ - ٨٤] مسند طلحة بن عبيد الله ، وأخرجه البغوي في شرح السنة : باب الدرع والمغفر [٢٦٥٨ ، ٢٦٥٩] . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٦ / ١٠٨] وقال عنه : « رواه أبو يعلى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح ، وذكره عن سعد بن أبي وقاص وقال عنه : « رواه البزار وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف» اهـ ، وأورده الألباني في صحيح سنن أبي داود [٢٢٥٧] وفي صحيح سنن ابن ماجه [٢٢٦٤] وفي مختصر الشمائل المحمدية [٩٠] وقال عنه : « صحيح » .

ومعنى وظاهر بين درعين : أى جمع بينهما ، وليس إحداهما فوق الأخرى . ولبسهما يدل على الاهتمام فى التوقى فى الحرب ، وليساعد ذلك فى الإقدام وعدم الاكتراث بالعدو .

(٢٨١) صحيح : بل قد أمر بالتداوي فقال ﷺ « تداواوا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم » رواه أصحاب السنن من حديث أسامة بن شريك . أخرجه أبو داود في كتاب الطب : باب في الرجل يتداوي [٣٨٥٥] . وأخرجه الترمذي في كتاب الطب : باب ماجاء في الدواء والحث عليه [٢٠٣٨] وقال حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب : باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء [٣٤٣٦] . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٢٧٨] عن أسامة بن شريك، وأورده الألباني في صحيح أبي داود [٣٢٦٤] وصحيح سنن الترمذي [١٦٦٠] وفي صحيح سنن ابن ماجه [٢٧٧٢] رتخريج مشكاة المصابيح [٤٥٣٢] وقال : « صحيح » .

٢٨٢ - قول المصنفين : « أن رسول الله ﷺ اختفى في الغار » .

٢٨٣ - حديث عائشة ، عبد الله « أنه ﷺ قال : من يحرسني الليلة ؟ »

(٢٨٢) انظر تخريج الحديث رقم [٢٨٧] حديث الهجرة .

(٢٨٣) صحيح : جزء من حديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان النبي ﷺ ، فلما قدم المدينة ، قال : « ليت رجلاً من أصحابي صالحاً يحرسني الليلة » إذ سمعنا صوت سلاح فقال : « من هذا » فقال : أنا سعد بن أبي وقاص ، جئت لأحرسك ، ونام النبي ﷺ .

أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير : باب الحراسة في الغزو في سبيل الله [٢٨٨٥] ، وكتاب التمني [٧٢٣١] . وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه [٢٤١٠]

أولعل المصنف يشير إلي ما رواه أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم من حديث أبي ريحانة وسهل بن الخنظلية وعبد الله بن مسعود وفيه أنهم كانوا في غزوة وباتوا ليلتهم على شرف فأصابهم برد شديد ، وقيل في رواية سهل أنه كان يوم حنين وفيه . قصة : قال فيها رسول الله ﷺ : « من يحرسنا الليلة » وبلفظ « من يكلؤنا » في زمن الحديثية أخرجه أحمد في المسند [٣٩١/١] ضمن حديث مطول عن عبد الله بن مسعود [٣٧١٠] وقال محققه أحمد شاكر : « إسناده صحيح » وبلفظ : « من يكلؤنا » [٤٦٤/١] عن عبد الله أيضاً . وأخرجه الطبراني في الكبير [٢٧٨ / ١٠ ، ٢٧٩] مطولاً عن عبد الله بن مسعود [٢٠٨/١٠] مختصراً بلفظ « من يوقظنا » عن عبد الله أيضاً .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٢٦/٨] ، [١٨٨ ، ١٨٧/٩] ضمن حديث مطول عن عبد الله وقال محققه : حسين أسد : الأول : إسناده حسن ؛ من أجل سماك ، وعبد الرحمن بن عبد الله سمع من أبيه . وقال في الثاني : إسناده ضعيف ؛ من أجل المسعودي ، غير أنه لم يتفرد به =

٢٨٤ - حديث جابر . في الصحيحين : أن النبي ﷺ قال : « أغلق بابك »

= بل تابعه عليه شعبة « اهـ .

وأخرجه ابن حبان في الإحسان كتاب الصلاة : فصل الأوقات المنهي عنها ١٥٧٨ [٥٦/٣] عن عبد الله بن مسعود . وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب من نام عن الصلاة أو نسيها [٤٤٧] عن عبد الله بلفظ « من يكلؤنا » . وأخرجه النسائي في كتاب الصلاة : باب كيف يقضي الفائت من الصلاة [٢٩٨/١] والخطيب في تاريخ بغداد [١٩٣/٢] .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٢٨/٢] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ضمن حديث [٣١٩/١] وقال : « روي أبو داود طرفاً منه ورواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات » وأيضاً [٣١٨/١] وعزاه الهيثمي لأحمد والبخاري والطبراني في الكبير وأبو يعلى باختصار عنهم وقال : « وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط في آخر عمره . كما أورده أيضاً [٥٠ / ٢٨٧] عن أبي ریحانة وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات » اهـ . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب [٢٥٠/٢ - ٢٥٢] . وذكره شيخنا الألباني في صحيح سنن أبي داود [٤٣٠] وفي صحيح سنن النسائي [٦٠٧] عن جبير وقال : « صحيح الإسناد » .

(٢٨٤) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله بلفظ : قال رسول الله ﷺ « إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم ، فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً » أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده [٣٢٨٠] وباب خير مال المسلم غنم يتبع بها تنظيف الجبال [٣٣٠٤] وباب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه [٣٣١٦] وفي كتاب الأشربة : باب تغطية الإناء [٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤] وفي كتاب الاستئذان : باب لا تترك النار في البيت عند النوم [٦٢٩٥] بلفظ أجبوا الأبواب ، وباب غلق =

= الأبواب بالليل [٦٢٩٦] . وأخرجه مسلم في كتاب الأثرية : باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب [٢٠١٢] .

وأخرجه أبو داود في كتاب الأثرية : باب في إيكاء الآنية [٣٧٣١ ، ٣٧٣٢] . وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة : باب ماجاء في تخمير الإناء وإطفاء السراج والنار عند المنام [١٨١٢] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم [٧٥١] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأثرية : باب تخمير الإناء [٣٤١٠] وأخرجه مالك في كتاب صفة النبي ﷺ : باب ماجاء في الطعام والشراب برقم [٢١]

وأخرجه الحميدي في مسنده برقم [١٢٧٣] وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم [٦٩/٦٨/١] وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١٧٧٢] وقال محققه : إسناده صحيح ، وبرقم [٢١٣٠] بلفظ : « أجيئوا الأبواب » عن جابر أيضاً وإسناده صحيح وبرقم [٦٥٧٥] عن أبي هريرة وقال عنه : « إسناده ضعيف جدا ، عبد الله بن سعيد « أحد رواة الحديث » متروك الحديث . وجبارة هو ابن مغلس وهو ضعيف أيضاً » ا هـ . وأخرجه البغوي في شرح السنة برقم [٣٠٦٠ ، ٥٩ ، ٥٨ ، ٥٧] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٠١ ، ٣٠٦ ، ٣٦٢ ، ٣٧٤ ، ٣٨٦ ، ٣٨٨ ، ٣٩٥] وأخرجه ابن حبان في كتاب الطهارة : باب الأوعية برقم [١٢٧١ - ١٢٧٥] كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١١١ / ٨] من حديث أبي هريرة بلفظ « أغلقوا الأبواب » وقال عنه : « رواه ابن ماجه باختصار وأبو يعلى وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف . ومن حديث عبد الله بن سرجس بلفظ « وغلقتوا الأبواب » وعزاه لأحمد والطبراني وقال عنه : « ورجال أحمد رجال الصحيح . ومن حديث أبي أمامة بلفظ « أجيئوا أبوابكم » وقال عنه : رواه أحمد ورجاله ثقات غير الفرغ بين فضالة وقد وثق . ومن حديث وحشي بن حرب بلفظ « إذا خرجتم من بيوتكم بالليل فأغلقوا أبوابها » .

٢٨٥ - حديث أنس رضي الله عنه قال : قال عليه الصلاة والسلام : « اعقلها وتوكل » .

= وقال عنه : رواه الطبراني ورجاله ثقات . ومن حديث علي بلفظ « أمرنا رسول الله ﷺ بإرتاج الباب وقال عنه « رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن العباس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، إلا أن كهيلاً أباً سلمه بن كهيل لم أعرفه » اهـ .

(٢٨٥) حسن . أخرجه الترمذي في كتاب ضفة القيامة : باب [٦٠] برقم [٢٥١٧] عن أنس وقال عنه : « هذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هذا » . وفي كتاب العلال الملحق بالسنة [٧٦٢/٥] وقال عنه : « قال عمرو بن علي قال : يحيى بن سعيد : هذا عندي حديث منكر .

وأخرجه البيهقي في كتابه شعب الإيمان [١١٦٦ / ٣ / ٤١٥] باب التوكل بالله عزوجل والتسليم لأمره تعالى في كل شئ . وقال محققه . عبد العلي عبد الحميد حامد : « إسناده ضعيف » وفي كتابه الآداب : باب التوكل علي الله [١٠٩٣ / ١ / ٤٨٣] عن أنس وقال البيهقي : وروي أيضاً عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٣٩٠/٨] من حديث أنس وفي إسناده المغيرة بن قرة ، وهو مستور كما قال الحافظ في التقریب [٢٧٠ / ٢] .

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في الأمثال ٤٢ [٧٩ / ١] من طريق يحيى بن سعيد القطان عن المغيرة بن أبي قرة عن أنس .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٣٥٧٧، ٣٥٩٧] وفي الجامع الصغير [١١٩١] وعزاه إلي الترمذي في سنته وفي العلال والبيهقي في شعب الإيمان وأبي نعيم في الحلية وابن خزيمة وابن أبي الدنيا والضياء المقدسي عن أنس وضعفه ، وعلق عليه المناوي في فيض القدير [٨ / ٢] فقال : « استغربه الترمذي ثم حكى عن الفلاس أنه منكر ، وقال يحيى بن القطان : حديث =

٢٨٦ - حديث عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه . قال ﷺ : « بل قيدها وتوكل »

= منكر ، وقال غيره : فيه المغيرة بن أبي قررة السدوسي مجهول فهو معلول .. إلخ .
 وذكره شيخنا الألباني في صحيح سنن الترمذي [٢٠٤٤] وفي تخريج مشكاة المصابيح [٢٢] وصحيح الجامع الصغير [١٠٧٩] وحسنه .

(٢٨٦) حسن : انظر الحديث السابق رقم (٢٨٥) واستكمالاً لتخريج الحديث من غير أنس عن عمرو بن أمية الضمري ، أخرجه ابن حبان في كتاب الرقائق : باب الورع والتوكل ٧٣١ [٥١٠/٢] وقال محققه شعيب الأرنؤوط : « حسن » وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب معرفة الصحابة [٦٢٣/٣] بلفظ « قيدها وتوكل » وتامه : عن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله أرسل راحلتي وأتوكل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « بل قيدها وتوكل » قال الذهبي في التلخيص : « سنده جيد » وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٦٣٣ [٣٦٨/١]

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٩١/١٠] وقال : « رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما عمرو بن عبد الله بن أمية الضمري ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات ، وأورده أيضاً [٣٠٣/١٠] وقال : « رواه الطبراني من طرق ورجال أحدها رجال الصحيح غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري ، وهو ثقة » اهـ . وعلق عليه المناوي في فيض القدير [٨ / ٢] فقال : « أخرجه ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن أمية وإسناده صحيح ، وقال الزين العراقي : رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد بلفظ « قيدها وتوكل » وبه يتقوى اهـ .

- ٢٨٧ - حديث : قول المصنف : إن نبينا ﷺ : « خرج من مكة لخوفه من المتآمرين عليه ، ووقاه أبو بكر رضي الله عنه بسد أثقاب الغار » .
- ٢٨٨ - حديث أبي هريرة قال : قال نبينا ﷺ : « كنت أرمي غنماً لأهل مكة بالقراريط » .

(٢٨٧) صحيح : حديث الهجرة وخروج النبي ﷺ وأبي بكر الصديق من مكة وحديث الغار في الصحيح وغيره . أخرجه البخاري مطولاً في كتاب مناقب الأنصار : باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة [٣٩٠٥] عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها . وأخرجه البيهقي في كتابه دلائل النبوة : جماع أبواب المبعث : باب خروج النبي ﷺ مع صاحبه أبي بكر رضي الله عنه إلى الغار وما ظهر في ذلك من الآثار [٤٧٦ / ٢] عن محمد بن سيرين مرسلأ . وضمن ما قال الحافظ ابن حجر تعليقاً علي الحديث في فتح الباري شرح صحيح البخاري [٢٧٩ / ٧] قال : « رواه البيهقي في دلائل النبوة من مرسل محمد بن سيرين أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله ﷺ إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة ، فسأله فقال : أذكر الطلب فأمشي خلفك وأذكر الرصد فأمشي أمامك فقال : لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني ؟ قال : أي والذي بعثك بالحق ، فلما انتهيا إلى الغار قال : مكانك يا رسول الله حتى استبرئ لك الغار ، فاستبرأه » - ثم قال الحافظ ابن حجر - وذكر أبو القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه . وذكر ابن هشام من زياداته عن الحسن البصري بلاغاً نحوه « اهـ .

(٢٨٨) صحيح : هذا الحديث في الصحيح وغيره من حديث أبي هريرة ، ولفظ البخاري : « ما بعث الله نبياً إلا رعي الغنم ، فقال أصحابه : وأنت ؟ فقال : نعم كنت أرهاها علي قراريط لأهل مكة . أخرجه البخاري في كتاب الإجارة : باب رعي الغنم علي قراريط [٢٢٦٢] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات : باب الصناعات [٢١٤٩] . وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى [٨٠ / ١] . والبغوي في شرح السنة [٢١٨٥] .

٢٨٩ - حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « جعل الله رزقي تحت ظل رمحي » .

(٢٨٩) صحيح : هذا جزء من حديث أخرجه أحمد وغيره ، ولفظه ، « عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلّة والصغار علي من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » . أخرجه أحمد في المسند [٢ / ٥٠ ، ٩٢] عن عبد الله بن عمر [٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧] في المسند المحقق لأحمد شاكر وقال : « إسناده صحيح » . وأخرجه البخاري تعليقاً في كتاب الجهاد : باب [٨٨] ما قيل في الرماح قال الحافظ ابن حجر تعليقاً في فتح الباري : « هو طرف من حديث أخرجه أحمد من طريق أبي منيب الجرشي عن ابن عمر ووصف إسناده بالحسن » اهـ .

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف : كتاب الجهاد ، باب ما قالوا فيما ذكر من الرماح [١٣٠٥٦] عن طاوس [١٣٠٦٢] عن ابن عمر بلفظ : « إن الله جعل رزقي تحت رمحي ... الحديث » . وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ٨٤٨ [١ / ٢٦٧] المنتخب .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه : كتاب الجهاد ، باب من قال الجهاد ماض [٢٣٧٠] عن الحسن مرسلأ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٥ / ٢٦٧] وقال : « رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن ابن ثابت وثقه ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات » [٤٩ / ٦] عن ابن عمر أيضاً وقال : « رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن ثابت وثقه ابن المديني وغيره وضعفه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات » اهـ .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع [١٢٢١٦] وفي الصغير [٣١٥٢] وزاد نسبه إلى الطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر . وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [٢٨٢٨] وإرواء الغليل [١٢٦٩] وقال : « صحيح » .

٢٩٠ - قول الرسول ﷺ في ذكر الطير : « تغدو خماصاً » - في طلب الرزق .

٢٩١ - قوله ﷺ : « الحلال بين والحرام بين » .

٢٩٢ - حديث : قال المصنف : صح عن رسول الله ﷺ : « أنه تداوى وأمر

بالتداوى » .

(٢٩٠) صحيح الإسناد : من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولفظه يقول : إنه سمع نبي الله ﷺ يقول : « لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله ، لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً » . أخرجه أحمد في المسند [١ / ٣٠ ، ٥٢] وقال الشيخ / أحمد شاكر - رحمه الله - : « إسناده صحيح » وفي كتاب الزهد له أيضاً [١ / ١٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب الزهد : باب في التوكل على الله [٢٣٤٤] وقال : حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد [٤١٦٤] ، وأبو يعلى في مسنده [٢٤٧] وابن حبان في صحيحه [٢٥٤٨] موارد ، والطيالسي في مسنده [١ / ١١] والبيهقي في شعب الإيمان : الباب الثالث عشر [١١٣٩] وفي كتابه الآداب [١٠٨٩] وابن أبي الدنيا في كتاب التوكل على الله [٢] وأبو نعيم في حلية الأولياء [١٠ / ٦٩] والحاكم في المستدرک [٤ / ٣١٨] وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ومعنى خماصاً : أى جائعة .

(٢٩١) صحيح : سبق تخريجه في الحديث رقم [١٦١ ، ١٤٩] .

(٢٩٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الطب : باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء عن أبي هريرة [٥٦٧٨] وأخرجه مالك مرسلاً في كتاب العين : باب تعالج المريض ١٢ [٢ / ٩٤٤] عن زيد بن أسلم . وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب لكل داء دواء واستحباب التداوي [٢٢٠٤] عن جابر مرفوعاً . وأخرجه أبو داود في كتاب الطب : باب في الرجل يتداوى [٣٨٥٥] عن أسامة بن شريك بلفظ : « تداووا فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواءً » =

= و [٣٨٧٤] عن أبي الدرداء بلفظ : « إن الله أنزل الدواء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام » . وأخرجه الترمذي في كتاب الطب : ما جاء في الدواء والحث عليه [٢٠٣٨] عن أسامة بلفظ : « يا عبياد الله تداووا ... » الحديث . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب : باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً [٣٤٣٦] . عن أسامة، قال البوصيري في الزوائد : « إسناده صحيح ورجاله ثقات » . وأخرجه ابن حبان في كتاب الطب : باب التداوي [١٣٩٥] عن أسامة بلفظ « تداووا عباد الله » . وفي كتاب الأدب : باب ما جاء في حسن الخلق [١٩٢٤] بنحوه عن أسامة أيضاً . . وأخرجه أحمد في المسند [١٥٦ / ٣] عن أنس و [٢٧٨ / ٤] عن أسامة بن شريك . و [٣٧١ / ٥] عن ذكوان عن رجل من الأنصار . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم [٢٩١] بلفظ : « تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد ، قالوا : وما هو يا رسول الله ؟ قال الهرم ... إلخ الحديث » عن أسامة . وأخرجه أبو داود الطيالسي عن أسامة بن شريك برقم [١٢٣٢] وأخرجه الحميدي في مسنده برقم [٨٢٤] عن أسامة أيضاً . وأخرجه الخطيب في التاريخ [١٩٧ / ٩ ، ١٩٨] عن أسامة . وأخرجه ابن أبي شيبة [٣٥٩ / ٧ - ٣٦١] . وأخرجه القضاعي في مسنده عن أبي هريرة برقم [٧١٠] وأورده ابن القيم في زاد المعاد [١٣ / ٤] في الطب النبوي .

وأخرجه الحاكم في كتاب العلم [١٢١ / ١] عن أسامة بن شريك وفي كتاب الطب [٤ / ١٩٩ ، ٣٩٩] عن أسامة أيضاً ، قال الحاكم عنه : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » لأن أسامة ليس له شوي راو واحد هو زياد بن علاقة وقد رواه عشرة من أئمة المسلمين وثقاتهم عن زياد بن علاقة وقال الذهبي عنه : « صحيح أيضاً » ا هـ .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٤٧١٤] عن أبي الدرداء بلفظ : « إن الله تعالى أنزل الدواء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام » وعزاه لأبي داود والطبراني وابن السنني وأبي نعيم في الطب والبيهقي و [٤٨٣١] بنحوه عن أم الدرداء وعزاه للطبراني و =

- ٢٩٣ - حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ رخص إذا اشتكى المحرم عينه أن يضمدها بالصبر » قال المصنف : في الصحيح .
- ٢٩٤ - حديث . « إن الله تعالى لم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً إلا الموت » .

[١٢٤٤٩] بلفظ : « تداووا فإن الله لم ينزل داءً إلا وقد أنزل له شفاءً إلا السام والهزم » وعزاه لابن حبان وابن ماجه والطبراني عن أسامة بن شريك و [١٢٤٥١] بنحوه عن أبي هريرة وعزاه للقضاعى وذكره المناوي في الفيض برقم [٣٢٧١] وذكره الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير [٢٩٢٧] بلفظ : « تداووا عباد الله » و صححه .

(٢٩٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الحج : باب جواز مداواة المحرم عينيه [١٢٠٤] وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك [الحج] باب يكتحل المحرم [١٨٣٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب الحج : باب ما جاء في المحرم يشتكي عينه فيضمدها بالصبر [٩٥٢] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه النسائي في كتاب مناسك الحج : باب الكحل للمحرم [١٤٣ / ٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٦٩ ، ٦٥ ، ٦٠ / ١] من حديث عثمان بن عفان . وأخرجه الدارمي في سننه كتاب المناسك : باب ما يصنع المحرم إذا اشتكى عينيه [٧١ / ٢] .

(٢٩٤) حسن أو صحيح إن شاء الله : من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله لم ينزل داءً ، أو لم يخلق داءً إلا أنزل أو خلق له دواء ، علمه من علمه وجهله من جهله ، إلا السام قالوا : يا رسول الله وما السام ؟ قال : الموت » . أخرجه الحاكم في المستدرک [٤٠١ / ٤] من طريق شبيب بن شيبة حدثنا عطاء بن أبي رباح حدثنا أبو سعيد الخدري . قال الألباني في تخريج كتاب الحلال والحرام للقرضاوي [٢٩٢] : « وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله كلهم ثقات غير شبيب هذا هو صدوق يهم في الحديث كما قال الحافظ في التقریب » . وأما البخاري فيما روي في [٥٠ / ٤] من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء » . ورواه الحاكم [٤٠٠ / ٤] عنه من طريق أخري نحوه وفي الباب عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً ... « نحوه ، وعن أسامة بن شريك مرفوعاً وابن مسعود =

٢٩٥ - حديث أبي أمامة رضى الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكنى بعثت بالحنيفية السمحة ، والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة فى سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ، ولمقام أحدكم فى الصف خير من صلاته ستين سنة » .

٢٩٦ - حديث أبي موسى رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء » قال المصنف : فى صحيح مسلم .

= مرفوعاً وعن صفوان بن عسال وغيرهم مع زيادات واختلافات فى الألفاظ ، قال الألباني فى السلسلة الصحيحة [١٦٥٠] : والحديث بشواهده صحيح .

(٢٩٥) ضعيف : أخرجه أحمد فى المسند [٥ / ٢٦٦] . وأخرجه الخطيب فى كتاب الفقيه والمتفقه : فى التوثيق فى استفتاء الجماعة [٢ / ٢٠٤] وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد [٥ / ٢٧٩] وعزاه لأحمد والطبراني وقال : « وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف » اهـ .
كذا ذكره السيوطي فى جمع الجوامع برقم [٨٠٠٦] والحديث فى إسناده : علي بن زيد بن جدعان قال عنه الحافظ ابن حجر فى تقريب التهذيب [٢ / ٣٧] : « ضعيف » .

(٢٩٦) صحيح : أخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة : باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه [٢٥٣١] عن أبي بردة عن أبيه ضمن حديث مطول وفيه : « وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء ... » وأخرجه أحمد فى المسند [٤ / ٣٩٩] من حديث أبي موسى الأشعري قال : صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ ثم قلنا لو انتظرنا حتى نصلي معه العشاء قال فانتظرنا فخرج إلينا فقال : « ما زلت هنا ؟ قلنا نعم يا رسول الله قلنا نصلي معك العشاء ، قال : أحسنتم أو أصبتم ثم رفع رأسه إلى السماء ، قال : وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء ، فقال : النجوم أمانة للسماء فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد ، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون ، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون » .

ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی تركه النكاح

٢٩٧ - حدیث : قال علیه الصلاة والسلام : « تناكحوا تناسلوا » .

(٢٩٧) ضعيف : أورده الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة [٣٥٠] وقال : « حدیث : تناكحوا تناسلوا أباهي بكم يوم القيامة » جاء معناه عن جماعة من الصحابة ا هـ . وذكره العجلوني بلفظه في كشف الخفاء برقم [١٠٢١] وقال عنه : « رواه عبد الرزاق والبيهقي مرسلًا عن سعيد بن أبي هلال بلفظ : « تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة » . أخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٧٣ / ٦] مرسلًا ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار [١٣٤٤٨] عن الشافعي بلاغًا وفي آخره « حتى بالسقط » . وأورده السيوطي في الجامع الصغير [٣٣٦٦] ، والألباني في ضعيف الجامع [٢٤٨٤] وضعفاه . وأورده الغزالي في الإحياء [٢٢ / ٢] وقال عنه الحافظ العراقي : « إسناده ضعيف » وعزاه لأبي بكر ابن مردويه في تفسيره من حدیث ابن عمر « ا هـ . وابن حجر ذكره أيضًا في تلخيص الحبير [١١٥ / ٣] وقال عنه : « أخرجه صاحب الفردوس من طريق محمد بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن أبيه ، وأورده أيضًا ضمن حدیث عن ابن عمر [١١٥ / ٣] وقال عنه : « والمحمدان ضعيفان ، وذكر البيهقي عن الشافعي أنه ذكره بلاغًا وزاد في آخره « حتى السقط » ا هـ . وله شواهد في كتب السنة . أخرجه أبو داود في كتاب النكاح : باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء [٢٠٥٠] عن معقل بن يسار بلفظ « ... تزوجوا الودود الولود فإني مكائر بكم الأمم » وأخرجه النسائي في كتاب النكاح باب كراهية تزويج العقيم [٦٥ / ٦ ، ٦٦] وفي صحيح النسائي للألباني [٣٠٢٦] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه أحمد في المسند [١٥٨ / ٣ ، ٢٤٥] عن أنس . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٢٢٨] موارد ، وأخرجه البزار في مسنده [١٤٠٠] كشف الأستار . وأخرجه ابن حبان في كتاب النكاح : باب تزويج الحرائر والولود [١٨٦٣] بلفظ : « أنكحوا فإني مكائر بكم » عن أبي هريرة وفي صحيح ابن ماجه للألباني [١٥٠٩] وقال : « صحيح » . وأخرجه ابن منصور في سننه [٤٩٠] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٦٢ / ٢] وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي . وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب [٣٩٤ / ١] عن أنس . وأخرجه

٢٩٨ - حديث : قال رسول الله ﷺ : « النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

٢٩٩ - حديث سعد بن أبي وقاص قال : « لقد رد رسول الله ﷺ علي عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له في ذلك لاختصينا » .

أبو نعيم في الحلية [٣ / ٦٢] عن معقل . و [٤ / ٢١٩] عن أنس . وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [١٢ / ٣٧٧] و بلفظ « تزوجوا فإني مكاتركم الأمم » أخرجه أبو حنيفة في المسند شرح القاري [ص ٢٧٨] وأخرجه ابن ماجه ضمن حديث في كتاب النكاح : باب ما جاء في فضل النكاح [١٨٤٦] عن عائشة قال البوصيري عنه في الزوائد : « إسناده ضعيف لكن له شاهد صحيح » . وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه [١٤٩٦] ، وأخرجه البيهقي في الكبرى [٧ / ٧٨] عن أبي أمامة مرفوعاً .

(٢٩٨) حسن : أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب في فضل النكاح [١٨٤٦] عن عائشة بلفظ « النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني » قال البوصيري عنه في الزوائد [٦٦١] « إسناده ضعيف لكن له شاهد صحيح » قال محققه « وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس عند البخاري أول كتب النكاح [٥٠٦٣] ومسلم في النكاح برقم [١٤٠١] وحديث عبد الله بن مسعود ، ورواه البزار في مسنده من حديث أنس « ١ هـ .

وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس [٧١٧٤] عن عائشة ، وأورده الغزالي في الإحياء [٢ / ٢٢] وقال عنه الحافظ العراقي : « أخرجه أبو يعلى في مسنده مع تقديم وتأخير من حديث ابن عباس بسند حسن » ١ هـ . وذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الجبير [٣ / ١١٦] وقال عنه : « في إسناده عيسى بن ميمون وهو ضعيف » ١ هـ . كما ذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [٦٦٨٣] وصححه ثم أعاد تخريجه في صحيح ابن ماجه [١٤٩٦] ورمز له بالحسن .

(٢٩٩) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب ما يكره من التبتل والخصاء [٥٠٧٤ ، ٥٠٧٣] وأخرجه مسلم في كتاب النكاح : باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه [١٤٠٢] . =

٣٠٠ - حدیث أنس بن مالك : « أن نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبي عليه الصلاة والسلام عن عمله في السر؟ فأخبروهم ، فقال بعضهم : لا أكل اللحم . وقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا أنام الليل على فراش ، وقال بعضهم : أصوم ولا أفطر ، فحمد النبي عليه الصلاة والسلام [ربه] وأثنى عليه ثم قال : ما بال أقوام قالوا كذا ، ولكني أصلى وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء . فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

= وأخرجه أحمد في المسند [١ / ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٨٥] . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٢ / ١٢٠ ، ١٢٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح : باب ما جاء في النهي عن التبتل [١٠٨٣] وقال : « حدیث حسن صحيح » . وأخرجه الدارمي في سننه [٢ / ١٣٣] . وأخرجه البزار في مسنده برقم [١٠٦٩ ، ١٠٧٠] . وأخرجه النسائي في كتاب النكاح : باب النهي عن التبتل [٦ / ٥٨] وأخرجه البيهقي : في الكبرى [٧ / ٧٩] وأخرجه ابن الجارود في المتقي [٦٧٤] . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [٦ / ١٦٧ ، ١٦٨] ، [٧ / ١٥١] . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٤ / ١٢٦] . وأخرجه البغوي في شرح السنة [٢٢٣٧] . وأخرجه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده برقم [١٥٢] [١ / ١٩٨] . وأخرجه ابن سعد في الطبقات [٣ / ٣٩٤] وأخرجه الدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص [١٠٧] وأخرجه الطيالسي في مسنده [٢١٩] وأخرجه أبو نعيم في الحلية [١ / ٩٢] .

ومعنى التبتل : الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله .

(٣٠٠) صحيح : أخرجه البخاري بنحوه في كتاب النكاح : باب الترغيب في النكاح [٥٠٦٣] وأخرجه مسلم في كتاب النكاح : باب استحباب النكاح لمن طاقت نفسه وإليه ووجد مؤنة [١٤٠١] بلفظه ، وأخرجه النسائي في كتاب النكاح : باب النهي عن التبتل [٦ / ٦٠] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٢٤١ ، ٢٥٩ ، ٢٨٥] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى : باب الرغبة في النكاح [٧ / ٧٧] . وأخرجه عبد بن حميد في مسنده برقم ١٣١٨ [١ / ٣٩٢] المنتخب .

- ٣٠١ - حديث ابن عباس رضی الله عنهما : « إن خير هذه الأمة أكثرها نساء » .
- ٣٠٢ - حديث شداد بن أوس ؛ قال : « زوجوني فإن رسول الله ﷺ أوصاني أن لا ألقى الله عزباً » .
- ٣٠٣ - حديث أبي ذر رضی الله عنه ؛ قال : « دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال له عكاف بن بشر التميمي الهلالي ، فقال له النبي ﷺ : « يا عكاف هل لك من زوجة ؟ قال : لا . قال : ولا جارية ؟ قال : لا . قال : وأنت موسر بخير ؟ قال : وأنا موسر ، قال : أنت إذن من إخوان الشياطين ، لو كنت من النصارى لكنت من رهبانهم ، إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم ، وأراذل موتاكم عزابكم أبالشياطين تمرسون ؟ ما للشياطين من سلاح أبلغ في الصالحين من ترك النساء » .

(٣٠١) صحيح موقوفاً : أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب كثرة النساء برقم [٥٠٦٩] عن سعيد بن جبيرة قال : « قال لي ابن عباس : هل تزوجت ؟ قلت : لا . قال : فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء » . وأخرجه سعيد بن منصور في سننه : في الترغيب في النكاح برقم ٤٩٤ [١ / ١٤٠] عن ابن عباس موقوفاً .

(٣٠٢) منكر : الخبر في إسناده : مندل بن علي العنزري ضعفه الحافظ في التقريب [٢ / ٢٧٤] ، وأبو رجاء الجزري وهو محرز بن عبد الله ، قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [٢ / ٢٣١] صدوق يدللس . وقد عنعن الحديث ولم يصرح بالسماع . وفي إسناده أيضاً عثمان بن خالد . قال عنه الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال برقم ٥٤٩٩ [٣ / ٣٣] : « لا يعرف من هو . والخبر منكر » .

(٣٠٣) ضعيف : أخرجه عبد الرزاق في المصنف : باب وجوب النكاح وفضله [٦ / ١٧١] ، [١٧٢] . وأخرجه أحمد في المسند [٥ / ١٦٣] وفي الفتح الرباني شرح المسند : كتاب النكاح [١٦ / ١٣٩] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٤ / ٢٥٠] وقال : « رواه أحمد وفيه راو لم =

٣٠٤ - حديث أبي هريرة ؛ قال : « لعن رسول الله ﷺ مخشي الرجال يتشبهون بالنساء ، والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال ، والمتبتلين من الرجال الذي يقولون لا نتزوج ، والمتبتلات من النساء اللاتي يقلن ذلك » .

= يسم - مجهول - وبقية رجاله ثقات « ١ هـ . وكذا قال المناوي في الجامع الأزهر بعد أن ذكره [١٥٢ / ٣] ، والحديث أورده كذلك المتقي الهندي في كنز العمال [٤٥٦٠٩ / ١٦] وعزاه لأحمد وضعفه ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير [٤٨٦٨] وعزاه لأحمد عن أبي ذر وأبو يعلى عن عطية بن بسر ؛ وحسنه . ولفظه : « شرراكم عزابكم ، واراذل موقاكم عزابكم » . وعلق عليه المناوي في الفيض فقال : « قال الهيثمي : فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف . قال : وهذا من الأحاديث التي لا تخلو عن ضعف واضطراب لكن لا يبلغ الحكم عليه بالوضع انتهى ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : فيه خالد يضع ، وله طريق ثان فيه يوسف بن السفر ؛ متروك انتهى . وأفاد المصنف أنه ورد بهذا اللفظ من حديث أبي عند أحمد ورجاله ثقات انتهى . فكان ينبغي عزوه إليه وكأنه ذهل عنه هنا « ١ هـ . والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع [٣٣٨٨] .

ومعنى تمرسون : أى تشبهون بها وتحتكون .

(٣٠٤) ضعيف الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٢٨٧ / ٢] مختصراً ، [٢٨٩ / ٢] بلفظه ، وقال محققه [٧٨٧٨] : « إسناده صحيح » وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان : الباب الثالث و الثلاثون [٤٧٢٨] وزاد في آخره : « وراكب الفلاة أظنه قال : وحده ، والنائم وحده » . قال البيهقي : تفرد به أيوب بن النجار عن طيب بن محمد . وأخرجه العقيلي في الضعفاء [١ / ١٩٦] ، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٤ / ٣٦٢] وقال : لا يصح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٤ / ٢٥١ ، ١٠٣ / ٨] وقال : « رواه أحمد وفيه طيب بن محمد وثقة ابن حبان وضعفه العقيلي وبقية رجاله رجال الصحيح » ١ هـ . وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة [١١١٤] وقال : ضعيف . والحديث في إسناده : طيب بن محمد . قال عنه الحافظ الذهبي =

٣٠٥ - قوله ﷺ: «حب إلى النساء»

= في ميزان الاعتدال [٢ / ٣٤٦] : « لا يكاد يعرف ، وله ما ينكر ، روي عنه أيوب بن النجار في لعن المترجلات من النساء ، ذكره العقيلي » اهـ . وقال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة قال أبو حاتم : لا يعرف ، وفي إسناده أيضاً أيوب بن النجار . قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ٩١] : « ثقة مدلس » والحديث معنعن لكن معناه صحيح وقد ورد في الصحيح وغيره بلفظ « لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال ، وكذلك لعن المخشيين من الرجال والمترجلات من النساء » من حديث ابن عباس . أخرجه البخاري في كتاب اللباس : باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت [٥٨٨٥ ، ٥٨٨٦] .

(٣٠٥) حسن صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٢٨ ، ١٩٩ ، ٢٨٥] عن أنس بن مالك وإسناده حسن . وأخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء : باب حب النساء [٧ / ٦١] عن أنس بلفظ : « حب إلى النساء والطيب جعلت قرّة عيني في الصلاة » وفي كتاب عشرة النساء : حب النساء برقم [٢] [ص ٣٥] وهو مأخوذ من السنن الكبرى له [٥ / ٢٨٠] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢ / ١٦٠] وقال : « صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي » اهـ . وأخرجه أبو يعلى في مسنده عن أنس [٣٤٨٢] وقال عنه محققه : « إسناده حسن » كما أخرجه النسائي أيضاً في السنن [٧ / ٦٢] وكذا في كتاب عشرة النساء برقم [١] [ص ٣٤] بلفظ « حب إلي من الدنيا النساء والطيب جعلت قرّة عيني في الصلاة » وأخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده عن أنس [٣٥٣٠] وقال عنه محققه : « إسناده حسن » . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧ / ٧٨] . وأخرجه العقيلي في الضعفاء [٢ / ١٦٠] وأبو الشيخ في أخلاق النبي [ص ٩٨ ، ٢٢٩ - ٢٣٠] . وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس [٢٥٥٥] عن أنس بلفظ « حب إلي كل شيء ، وحب إلى النساء والطيب ... إلخ » . وأورده السيوطي في جمع الجوامع [١٣٢٧٤] وعزاه لأحمد والنسائي وابن سعد وأبي يعلى والحاكم والعقيلي وسمويه والضياء في المختارة عن أنس . والحديث في الجامع الصغير [٣٦٦٩] ورمز له بالحسن . وقال عنه المناوي : « قال الحافظ العراقي : « إسناده جيد . وقال ابن حجر : حسن » اهـ . =

٣٠٦ - حديث أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « وفي بضع أحدكم صدقة ، قالوا : يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ قالوا : نعم ، قال : فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر » . ثم قال : « أفتحتسبون الشر ولا تحتسبون الخير !؟ » في الصحيحين .

= كذا أورده الغزالي في الإحياء [٣١ / ٢] [٢١٤ / ٣] [٢٨٩ / ٤] وقال عنه الحافظ العراقي : « رواه النسائي والحاكم من حديث أنس بإسناد جيد ، وضعفه العقيلي » اهـ . كما ذكره ابن حجر في تلخيص الحبير [١١٦ / ٣] وقال عنه : « رواه النسائي وإسناده جيد » اهـ . والسخاوي في المقاصد الحسنة [٣٨٠] وقال : « أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث الأوزاعي عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس به مرفوعاً وكذا هو عنده في الصغير » اهـ . وأورده الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح [٥٢٦١] وفي صحيح الجامع الصغير [٣١١٩] وفي صحيح النسائي [٣٦٨١] وقال : « صحيح » ويرقم [٣٦٨٠] وقال : « حسن صحيح » .

(٣٠٦) صحيح : لم أجده في البخاري من حديث أبي هريرة كما أشار المصنف ، وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر وليس فيه « أفتحتسبون الشر ولا تحتسبون الخير » أخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب بيان أن اسم الصدقة يقع علي كل نوع من المعروف [١٠٠٦] وأخرجه البخاري في الأدب المفرد [٢٢٦] وأبو داود في كتاب الصلاة : باب صلاة الضحى [١٢٨٥] وأخرجه أحمد في المسند [١٥٤ / ٥ ، ١٦٧] بنحو حديث المصنف ولفظه : عن أبي ذر قيل للنبي ﷺ : ذهب أهل الأموال بالأجر فقال النبي ﷺ : « إن فيك صدقة كثيرة ، فذكر فضل سمعتك وفضل بصرك ، قال : وفي مباحضتك أهلك صدقة » فقال أبو ذر : أيؤجر أحدنا في شهوته ؟ قال : أرأيت لو وضعته في غير حل أكان عليك وزر ؟ « قال نعم قال : « أفتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير » . وأخرجه أحمد أيضاً في المسند [١٧٨ ، ١٦٨ ، ١٦٧ / ٥] دون الجملة الأخيرة ولفظه : عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : « يصبح كل يوم علي كل سلامي من ابن آدم صدقة ، ثم قال : إماتتك الأذي عن الطريق صدقة ، وتسليمك علي الناس صدقة ، وأمرك بالمعروف صدقة ، ونهيك عن المنكر صدقة ، ومباحضتك أهلك صدقة . قال : قلنا : يارسول =

٣٠٧ - حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار أنفقته في الصدقة ، ودينار أنفقته على عيالك ، أفضلها الدينار الذي أنفقته على عيالك » . قال المصنف : في الصحيحين .

= الله ؛ أيقضي الرجل شهوته وتكون له صدقة ، قال : « نعم : أرأيت لو جعل تلك الشهوة فيما حرم الله عليه ألم يكن عليه وزر ؟ قلنا بلى . قال : فإنه إذا جعلها فيما أحل الله عز وجل فهي صدقة » . قال : وذكر أشياء صدقة صدقة قال : ثم قال : « ويجزئ من هذا كله ركعتا الضحي » . وفي رواية أخرى : عن أبي ذر قال : قيل يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور : يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون بفضول أموالهم ، فقال : أوليس قد جعل الله لكم ماتصدقون ؟ إنه بكل تسيحة صدقة ، وبكل تكبيرة صدقة ، وبكل تهليل صدقة ، وبكل تحميدة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة ، وفي بضع أحدكم صدقة » قالوا : يا رسول الله .. أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ فقال : أرأيتم لو وضعها في الحرام أليس كان يكون عليه وزر - أو الوزر - قالوا : بلى . قال : فكذلك إذا وضعها في الحلال يكون له الأجر » .

(٣٠٧) صحيح : وهذا الحديث أيضا لم أجده في صحيح البخاري كما ذكر المصنف ، وهو عند مسلم في صحيحه . أخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب فضل النفقة على العيال والمملوك [٩٩٥] وأخرجه أحمد في المسند [٤٧٣، ٤٧٦] ، والبخاري في الأدب المفرد [٧٥١] بنحوه ، ولفظه : عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « أربعة دنائير : دينار أعطيته مسكينا ، ودينار أعطيته في رقبة ، ودينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته على أهلك . أفضلها الذي أنفقته على أهلك » وأخرجه البغوي في شرح السنة [١٦٧٨] .

٣٠٨ - حديث جابر عن النبي ﷺ قال: « هلا تزوجت بكراً تلاعبها

وتلاعبك!؟ »

٣٠٩ - حديث: « أن رسول الله ﷺ كان ينسبط إلى نسائه ، ويسابق عائشة

رضى الله عنها » .

٣١٠ - حديث: قال رسول الله ﷺ: « تناكحوا تناسلوا فإنني أباهي بكم الأمم

يوم القيامة ولو بالسقط » .

(٣٠٨) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله رضي

الله عنه زاد في رواية لمسلم: « وتضاحكها وتضاحكك » وفي رواية: « مالك وللعداري

ولعابها» أخرجه البخاري في (كتاب النكاح) باب تزويج الثيبات [٥٠٧٩، ٥٠٨٠] وباب طلب

الولد [٥٢٤٥] وفي كتاب المغازي بنحوه: باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلاً . و [٤٠٥٢]

«فهللا جارية تلاعبها وتلاعبك» وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع: باب استحباب نكاح ذات

الدين والبكر [١٤٦٦] وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح: باب تزويج الأبكار [١١٠٠] وقال

الترمذي: حديث حسن صحيح . وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح: باب في تزويج الأبكار

[٢٠٤٨] وفيه « أفلا بكراً تلاعبها وتلاعبك » وأخرجه النسائي: في كتاب النكاح: نكاح

الأبكار [٦١/٦] وأخرجه ابن ماجه: في النكاح: باب تزويج الأبكار [١٨٦٠] وأخرجه أحمد

في المسند [٣٠٨/٣، ٣١٤، ٣٧٤] وأخرجه الدارمي في سننه [١٤٦/٢] وأخرجه البيهقي

في الكبرى [٨٠/٧] وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٤/٤١٧]، وابن حبان في صحيحه

كتاب الصلاة [١٧٣/٤] وكتاب التاريخ [١٣٩/٩] .

(٣٠٩) صحيح : انظر الحديث رقم (١٢٦) .

(٣١٠) ضعيف : أورده الغزالي في إحياء علوم الدين في الترغيب في النكاح [٢٢/٢] قال

عنه الحافظ العراقي « حديث تناكحوا تكثروا فإنني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط » رواه

أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر دون قوله: حتى بالسقط . وإسناده ضعيف =

ذكر تلبيس إبليس علي الصوفية في الأسفار والسياسة

- ٣١١ - حديث عن طاوس ان رسول الله ﷺ قال : « لازم ولاخزام ولارهبانية ولابتل ولا سياحة في الإسلام » .
- ٣١٢ - حديث أبي أمامة : أن رجلا قال : يارسول الله ائذن لي في السياحة : فقال النبي ﷺ : « إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله » .

= وذكره بهذه الزيادة البيهقي في المعرفة عن الشافعي أنه بلغه « اهـ . كذا أورد السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٢٨٦٤] وقال عنه ما قاله الحافظ العراقي ، لكن ذكره المناوي في فيض القدير برقم [٣٣٦٦] من روايه عبد الرزاق مرسلًا عن سعيد بن أبي هلال ورمز له بالضعف ، وسند المرسل مضعف . اهـ . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم [٢٤٨٣] وقال « ضعيف » والسقط : هو الجنين يسقط من بطن أمه قبل تمامه .

(٣١١) ضعيف : أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل : باب في النكاح [١٧٩/١] ٢٠٠ عن طاوس مرفوعاً بلفظ « لازم في الإسلام ، ولا بتل في الإسلام » وقال محققه شعيب الأرناؤوط : « رجاله ثقات رجال الشيخين ، لكن فيه عنعنة ابن جريج اهـ . وأخرجه ابن قتيبة في كتاب غريب الحديث برقم ١٠٦ [١٧٩/١] عن طاوس مرفوعاً و رجاله ثقات وهو مرسل وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب الأيمان والندور : في باب الخزامة [١٥٨٦٠/٨] [٤٤٨/٨] عن طاوس مرسلًا وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٦٣٠١] وقال : ضعيف . وفي الأحاديث الصحيحة [١٧٨٢] وعلق عليه قائلاً : « وهذا إسناد رجاله ثقات ، وهو مرسل من طريق معمر عن ابن طاوس وعن ليث عن طاوس ، وسنده مرسلًا صحيح » اهـ : مختصراً .

(٣١٢) حسن : أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في النهي عن السياحة [٢٤٨٦] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٧٣/٢] وقال عنه : « صحيح الإسناد ووافقه الذهبي » وأخرجه البغوي في شرح السنة [٣٥٨/١٠] وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٦٦٠٤] وعزاه لأبي =

٣١٣ - حديث ابن مظعون : « قال : يارسول الله إن نفسي تحدثني بأن أسبح في الأرض ، فقال النبي ﷺ له : « مهلاً يا عثمان ، فإن سياحة أمتي الغزو في سبيل الله والحج والعمرة » .

= داود وسمويه والطبراني في الأوسط والحاكم في المستدرک والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي أمامة . وذكره المناوي في فيض القدير [٢٢٨٠] ورمز لصحته ، وقال عنه : قال النووي والعراق : إسناده جيد « اهـ . وزاد نسبه الألباني في صحيح الجامع الصغير [٢٠٨٩] لابن عساكر وابن المبارك وسعد بن مسعود الكندي . وهو في صحيح سنن أبي داود له [٢١٧٢] وحسنه ، وقوله (لازم) : قال ابن الأثير في غريب الحديث : أراد ما كان عبّاد بنى إسرائيل يفعلونه من زم الأنوف ، وهوان يخرق الأنف ، ويعمل فيه زمام كزمام الناقة ليقاد به . والتبتل : هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح ثم يستعمل في الانقطاع إلى الله تعالى ، ومنه قول الله تعالى : « وتبتل إليه تبتلاً » أى : انفرد له بالطاعة . والتبول : هى المرأة المنقطعة عن الرجال .

(٣١٣) ضعيف : أخرجه البغوي بنحوه في شرح السنة : باب فضل القعود في المسجد لانتظار الصلاة ٤٨٤ [٣٧١.٣٧٠/٢] وفيه أن عثمان بن مظعون أتى النبي ﷺ فقال : ائذن لنا في الاختصاص ، فقال رسول الله ﷺ : ليس منا من خصي ولا اختصى ، إن خصاء أمتي الصيام « فقال : يارسول الله ائذن لنا في السياحة فقال : « إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله » قال : يارسول الله ائذن لنا في الترهّب ، فقال : « إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة » قال محققه : شعيب الأرنؤوط : « إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد ، وابن أنعم الإفريقي » اهـ . وذكره الألباني في تخريج مشكاة المصابيح برقم [٧٢٤/١] [٢٢٥] وقال : « لم أقف علي سنده لكن نقل الشيخ القاري [٤٦١/١] عن ميرك أن فيه مقالاً . قلت : والفقرة المتعلقة بالسياحة لها شاهد من حديث أبي أمامة . رواه أبي داود برقم [٣٤٨٦] وابن عساكر [٢/٢٤٤/١٥] وسنده حسن « اهـ . وأنظر تخريج الحديث السابق .

٣١٤ - حديث ابن عمر رضی الله عنهما « نهى رسول الله ﷺ أن يسافر الرجل وحده » .

٣١٥ - حديث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : «الراكب شيطان ، والاثنان شيطانان ، والثلاثة ركب » .

(٣١٤) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٩١/٢] عن عبد الله بن عمر « أن النبي ﷺ نهى عن الوحدة أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده » و برقم [٥٦٥٠] وقال محققه : إسناده صحيح ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠٤/٨] وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح « ١ هـ . وأورده الغزالي في الإحياء : في آداب السفر [١٥١ / ٢] وقال عنه الحافظ العراقي : « أخرجه أحمد من حديث ابن عمر بسند صحيح وهو عند البخاري بلفظ : « لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب ليل وحده » . أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير : باب السير وحده [٢٩٩٨] وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد : باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده [١٦٧٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب : باب كراهية الوحدة [٣٧٦٨] وأخرجه البيهقي في كتاب الحج من السنن الكبرى [٢٥٧/٥] وأخرجه الطبراني في الكبير [٣٥٩/١٢] وذكره ابن القيم في زاد المعاد [٤٦٢/١] وهذا الحديث سيأتي برقم ٣٠٩ ذكره المصنف فلينظر تخریجه كاملاً هناك .

(٣١٥) حسن : أخرجه مالك في كتاب الأستئذان : باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء [٩٧٨/٢] عن ابن عمرو . وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في الرجل يسافر وحده [٢٦٠٧] وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد : باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده [١٦٧٤] وقال عنه : حديث حسن صحيح ، وأخرجه أحمد في المسند (١٨٦/٢) ، [٢١٤] وفي المحقق [٦٧٤٨] وقال عنه الشيخ أحمد شاكر : « إسناده ضعيف لضعف مسلم بن خالد الزنجي ولكن الحديث في ذاته صحيح ، و برقم [٧٠٠٧] وقال عنه : إسناده صحيح » ١ هـ . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١٠٢/٢] وقال الحاكم « صحيح الإسناد ووافقه الذهبي » .

٣١٦ - حديث : عن أبي هريرة قال : « لعن رسول الله ﷺ راكب الفلاة

وحده » .

= وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٥٧/٥] وأورده السيوطي في الصغير [٤٤٩١] وقال عنه المناوي في فيض القدير « قال ابن حجر حديث حسن الإسناد وصححه ابن خزيمة » والحديث ذكره العلامة الألباني في صحيح أبي داود [٢٢٧١] وصحيح الترمذي [٣٦٨] وحسنه ، وفي صحيح الجامع الصغير [٣٥٢٤] قال : صحيح ، وأنظر السلسلة الصحيحة له [٦٢] ومعنى الراكب شيطان : يعني أن الشيطان يطعم في الواحد كما يطعم فيه اللص والسبع ، فإذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان والسبع واللفص ، فكأنه شيطان ، والراكبان شيطانان : لأن كلا منهما معرض أيضاً لذلك ، ذكره كله ابن قتيبة . والثلاثة ركب لزوال الوحشة وحصول الأنس وانقطاع الأطماع عنهم .

(٣١٦) ضعيف الإسناد: أخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٨٧ ، ٢٨٩] ضمن حديث «لعن رسول الله ﷺ مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات من النساء المتشبهين بالرجال وراكب الفلاة وحده » وفي المسند المحقق [٧٨٤٢ ، ٧٨٧٨] وقال عنه أحمد شاكر «إسناده صحيح » . وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣١٥١ [٢ / ٢ / ٣٦٢] ترجمة : طيب بن محمد عن أبي هريرة بنحوه . وقال البخاري : حديث أبي هريرة « لا يصح » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب النكاح [٤ / ٢٥١] وفي كتاب الأدب [٨ / ١٠٣] مطولاً وقال عنه : « رواه أحمد وفيه الطيب بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه العقيلي وبقية رجاله رجال الصحيح » اهـ . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٧١٥٤] وعزاه لأحمد والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة . والحديث في إسناده أيوب بن النجار قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب [١ / ٩١] : « ثقة مدلس » وفي إسناده أيضاً : طيب بن محمد قال عنه الحافظ الذهبي =

٣١٧ - حديث ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : « لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار أحد وحده بليل أبداً » .

٣١٨ - حديث جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « أقلوا الخروج إذا هدأت الرجل ، فإن الله تعالى يث في خلقه ما شاء » .

= في ميزان الاعتدال [٢ / ٣٤٦] : « لا يكاد يعرف وله ما ينكر » اهـ .

(٣١٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجهاد : باب السير وحده [٢٩٩٨] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٣ ، ٢٤ ، ٦٠ ، ٨٦ ، ١١٢ ، ١٢٠] . وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ١٣٣٣٩ [١٢ / ٣٥٩] . وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد : باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده [١٦٧٣] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب : باب كراهية الوحدة [٣٧٦٨] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٥ / ٢٥٧] . وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الاستئذان : باب أن الواحد في السفر شيطان [٢ / ٢٨٩] وأخرجه ابن حبان في صحيح [١٩٧٠] موارد . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١٠١ / ٢] وقال : « صحيح الإسناد وأقره الذهبي » .

(٣١٨) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الأدب : باب ما جاء في الديك والبهائم [٥١٠٤] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٠٦ ، ٣٥٥] من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن ابراهيم عن عطاء بن يسار عن جابر بن عبد الله وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم [١٢٣٥] عن جابر وفيه : « أقلوا الخروج بعد هدوء ، فإن لله ذواب » . وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب المناسك : باب كراهية سير أول الليل [٢٥٥٩] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٩٩٦] موارد . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٤٤٥ ، ٤ / ٢٨٤] وقال : صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٣٩٨١] وزاد نسبه للشاشي والضياء عن جابر وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٤٢٥٧] ، وصحيح الجامع الصغير [١١٩٥] والسلسلة الصحيحة [١٥١٨] قال : قال رسول الله ﷺ : =

٣١٩- حديث أبي هريرة قال النبي ﷺ: « السفر قطعة من العذاب فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل إلى أهله » .

٣٢٠- حديث . قال المصنف : وقد اختفى النبي ﷺ في الغار ، وقال لسراقة « اخف عنا . واستأجر دليلاً إلى المدينة » .

٣٢١- حديث أن النبي ﷺ قال : « إذا وقع الطاعون وأنتم بأرض فلا تقدموا

= « إذا سمعتم نباح الكلاب ونهاق الحمير من الليل فتعوزوا بالله فإنها تري ما لا ترون ، وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل فإن الله عز وجل ييئ في ليله من خلقه ما شاء ، وأجيئوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها ، فإن الشيطان لا يفتح باباً أجيف وذكر اسم الله عليه ، وأوكئوا الأسقية ، وغطوا الجرار وأكفئوا الآنية - وأوكئوا القرب » .

(٣١٩) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه ، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله » . أخرجه مالك في كتاب الاستئذان : باب ما يؤمر به من العمل في السفر ٣٩ [٢ / ٩٨٠] وأخرجه البخاري في كتاب العمرة : باب السفر قطعة من العذاب [١٨٠٤] وفي كتاب الجهاد : باب السرعة في السير [٣٠٠١] وفي كتاب الأطعمة : باب ذكر الطعام [٥٤٢٩] وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب السفر قطعة من العذاب [١٩٢٧] . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٣٦ ، ٤٤٥ ، ٤٩٦] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك : باب الخروج إلى الحج [٢٨٨٢] .

(٣٢٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار : باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة مطولاً [٣٩٠٦] وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٧٦] من حديث سراقة ابن مالك بن جعشم . وفي الفتح الرباني شرح المسند للشيخ / أحمد عبد الرحمن البنا [٢٠ / ٢٨٧] ذكره وقال في تخريجه : « أخرجه البخاري وابن إسحاق وغيرهما » ١ هـ .

(٣٢١) صحيح : أخرجه مالك في كتاب الجامع : باب ما جاء في الطاعون ٢٢ ، ٢٤ [٢ / ٢]

عليه . قال المصنف : في الصحيحين .

٣٢٢ - حديث أبي هريرة ؛ قال ﷺ : « فر من المجدوم فرارك من الأسد » .

[٨٩٧ ، ٨٩٦] عن عبد الرحمن بن عوف . وأخرجه البخاري في كتاب الطب : باب ما يذكر في الطاعون [٥٧٢٨] عن أسامة بن زيد بلفظ : « إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها ... إلخ » وفي كتاب الحيل : باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون [٦٩٧٣] عن عبد الرحمن بن عوف بنحوه . وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها [٢٢١٨] عن أسامة بن زيد . وأخرجه أبو داود في كتاب الجنائز : باب الخروج من الطاعون [٣١٠٣] عن عبد الرحمن بن عوف . وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون [١٠٦٥] عن أسامة وقال الترمذي « حديث حسن صحيح » . وأخرجه أحمد في المسند [١٨٢ / ١] عن سعد بن أبي وقاص و [١ / ١٩٣ ، ١٩٤] عن عبد الرحمن بن عوف . و [٥ / ٢٠٢ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩] ، [٢١٣] عن أسامة بن زيد . وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده [٦٣٠] عن أسامة بن زيد . وأخرجه الطبراني في الكبير ٤١٢٠ [٤ / ١٩٥] عن عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي ، ويرقم ٢١ [١٨ / ١٥] أيضاً .

(٣٢٢) صحيح : أخرجه البخاري معلقاً في كتاب الطب : باب الجذام [٥٧٠٧] بلفظ « لا عدوي ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ، وفر من المجدوم كما تفر من الأسد » . وأخرجه أحمد في المسند [٤٤٣ / ٢] وفي المسند المحقق [٩٧٢٠] وقال محققه الشيخ الحسيني هاشم « إسناده ضعيف لضعف النهاس - أحد رجال السنن - وفيه أيضاً مبهم وهو شيخه » اهـ .

وأخرجه البغوي في شرح السنة [٣٢٤٧] وقال : هذا حديث صحيح . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير [٧٤٠٦] والأحاديث الصحيحة [٧٨٣] وقال : « أخرجه البخاري =

٣٢٣ - قول المصنف : « ومَرَّ عليه الصلاة والسلام بحائط مائل فأسرع » .

٣٢٤ - حديث قوله ﷺ في غزوة الخندق : « ليس لنبى أن يلبس لامة حربه ثم

= معلقاً [١٠ / ١٢٩] فقال : وقال عفان : ثنا سليمان بن حيان : ثنا سعيد بن ميناء قال : سمعت أبا هريرة يقول مرفوعاً به . وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي ومسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان به . فالسند صحيح ، ووصله ابن خزيمة أيضاً كما في الفتح وأخرج ابن خزيمة له شاهداً من حديث عائشة ولفظه : « لا عدوي ، وإذا رأيت المجذوم ففر منه كما تفر من الأسد » . وقال الحافظ في شرح قوله : وفر من المجذوم ، من الحديث الذي قبله : « لم أقف عليه من حديث أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ومن وجه آخر عند أبي نعيم في «الطب» لكنه معلول ... » اهـ مختصراً

(٣٢٣) ضعيف جداً : أخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٥٦] من طريق أسود بن عامر ثنا إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ مر بجدار أو حائط مائل فأسرع المشي . فقيل له ، فقال : « إني أكره موت القوات » و برقم [٨٦٥١] وقال محققه : أحمد شاكر : « إسناده ضعيف » لضعف إبراهيم بن إسحاق ، واسمه إبراهيم بن الفضل الخزومي أبو إسحاق وإنما سماه [إبراهيم بن إسحاق] إسرائيل الراوي عنه فأخطأ في اسمه . وإبراهيم هذا ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم « اهـ . قلت : وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب [١ / ٤١] : متروك . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١١ / ٤٩١] عن أبي هريرة بهذا الإسناد وقال محققه : حسين سليم أسد : « إسناده ضعيف جداً » . والحديث ذكره الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال [١ / ١٩] ترجمة : إبراهيم بن إسحاق وقال : « والخبر منكر » وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢ / ٣١٨] وقال عنه : « إسناده ضعيف » . وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٨٠٧٧] بلفظ : « إني أخاف موت القوات » .

(٣٢٤) صحيح : أخرجه البخاري معلقاً : باب غزوة أحد ١٧ [٧ / ٤٠١] فتح الباري ، وفي كتاب الاعتصام : باب قوله تعالى ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾ ٢٨ [١٣ / ٣٥١] وأخرجه أحمد مطولاً في المسند [٣ / ٣٥١] . وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الرؤيا [٢ / ١٢٩] ، =

ينزعها من غير قتال » .

٣٢٥ - حديث : « كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر فلاحته له المدينة أسرع

السير » - جبا للوطن -

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات [٢ / ٢٦] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧ / ٤١] عن ابن عباس . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٦ / ١٠٧] عن جابر وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح « اهـ .

كما ذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير برقم ١٤٥٢ [٣ / ١٣٩] وقال : « علقه البخاري مختصراً ، ووصله أحمد والدارمي وغيرهما من حديث جابر : « أنه ليس لنبي إذا لبس لأمة أن يضعها حتى يقاتل » وفيه قصة ؛ وأخرجه أصحاب المغازي : موسى بن عقبة وابن إسحاق عن شيوخه ، وأبو الأسود عن عروة وفيه من الزيادة : « لا ينبغي لنبي إذا أخذ لأمة الحرب واكتفى الناس بالخروج إلي العدو أن يرجع حتى يقاتل » وله طريق أخرى بإسناد حسن عند البيهقي والحاكم من حديث ابن عباس « اهـ . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [١٤٢٠٩] وعزاه لأحمد والنسائي والدارمي والضياء في المختارة عن جابر . كما أورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٣٤٧٠] والأحاديث الصحيحة [١١٠٠] وقال : « صحيح » .

(٣٢٥) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي حميد قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، وساق الحديث . وفيه : ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فقال رسول الله ﷺ : « إني مسرع ، فمن شاء منكم فليسرع معي ، ومن شاء فليمكث » فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة فقال : « هذه طابة ، وهذا أحد ، وهو جبل يحبنا ونحبه » وهذا لفظ مسلم ، وطابة : من أسماء المدينة . أخرجه البخاري مختصراً في كتاب المغازي : باب ٨١ [٤٤٢٢] عن أبي حميد . وبنحوه في كتاب العمرة : باب من أسرع إذا بلغ المدينة برقم [١٨٠٢] وفي كتاب فضائل المدينة : باب المدينة تنفى الخبث برقم [١٨٨٦] عن أنس رضي الله عنه :

٣٢٦ - قال المصنف رحمه الله - : « إن النبي ﷺ لما خرج من مكة تلفت إليها شوقاً » .

٣٢٧ - في معرض اعتراض المصنف - رحمه الله - على بعض الصوفية في قولهم « وحق الأحباب و الفتيان » .

= « أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة أوضع راحلته ، وإن كان علي دابة حركها ، من حبها » - أي : حب المدينة . . وأخرجه مسلم في كتاب الحج : باب أحد جبل يحبنا ونحبه [١٣٩٢] عن أبي حميد . وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات : باب ما يقول إذا قدم من السفر [٣٤٤١] وقال : « حسن صحيح غريب »

(٣٢٦) لعل المصنف أراد بذلك حديث عبد الله بن عدي بن حمراء قال : رأيت رسول الله ﷺ واقفاً علي الحزورة - اسم موضع بمكة - فقال : « والله إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلي الله ، ولولا أنني أخرجت منك ماخرجت » أخرجه الترمذي في كتاب المناقب : باب في فضل مكة رقم (٣٩٢٥) وقال : حسن غريب صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك : باب فضل مكة [٣١٠٨] وأخرجه أحمد في المسند [٣٠٥/٤] عن عبد الله بن عدي بن حمراء ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي [٣٠٨٢] وصحيح ابن ماجه [٢٥٢٣] وهذا الحديث بهذا السياق صحيح - كما ذكر الألباني .

(٣٢٧) الحلف بغير الله حرام ومنهبي عنه شرعاً فقد قال رسول الله ﷺ : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك » عن ابن عمر مرفوعاً . أخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور : باب في كراهية الحلف بالآباء برقم [٣٢٥١] وأخرجه الترمذي في كتاب النذور والأيمان : باب ماجاء في كراهية الحلف بغير الله برقم [١٥٣٥] وقال : حديث حسن ، وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الأيمان والنذور [٢٩٧/٤] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وأخرجه أحمد في المسند [٣٤/٢، ٥٨، ٦٠، ٦٧، ٨٧، ١٢٥] عن عبد الله بن عمر ، وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم [١٨٩٦] وأخرجه البيهقي في كتاب الأيمان : باب كراهية =

- ٣٢٨ - حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « في كل ذات كبد حراء أجر » .
- ٣٢٩ - حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير » قال المصنف : أخرجاه في الصحيحين .

= الخلف بغير الله عز وجل [٢٩/١٠] . وأخرجه ابن حبان في كتاب الأيمان والنذور : باب فيما يخلف به وما نهى عن الخلف به برقم ١١٧٧ [٢٨٦/١] موارد . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم [٢٧٨٧] وفي صحيح سنن الترمذي برقم [١٢٤١] وفي إرواء الغليل برقم [٢٥٦١] وقال « صحيح » .

(٣٢٨) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [١٧٥/٤] بلفظه عن سراقه بن مالك بن جعشم ، و [٢٢٢/٢] عن ابن عمرو ، وفي المسند المحقق لأحمد شاكر برقم [٧٠٧٥] وقال : « إسناده صحيح » [٢/٣٧٥ ، ٥١٧] عن أبي هريرة بلفظ « في كل ذات كبد رطبة أجر » . وله شاهد في الصحيح وغيره من حديث أبي هريرة أيضاً أخرجه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة باب فضل سقي الماء [٢٣٦٣] وفي كتاب المظالم : باب الآبار التي علي الطريق إذا لم يتأذ بها [٢٤٦٦] وفي كتاب الأدب : باب رحمة الناس والبهائم [٦٠٠٩] وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها [٢٢٤٤] عن أبي هريرة بنحوه ، وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب ما يؤمر به من القيام علي الدواب والبهائم [٢٥٥٠] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب باب فضل صدقة الماء [٣٦٨٦] عن سراقه بن مالك بن جعشم بنحوه . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٨٦/٤] والبعوي في شرح السنة [٢/٢٢٩]

(٣٢٩) صحيح : كذا قال المصنف يرحمه الله ... ! لكن هذا اللفظ للبخاري دون مسلم أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان : باب تسليم القليل علي الكثير [٦٢٣١] وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب يسلم الراكب علي المائمي والقليل علي الكثير [٢١٦٠] عن أبي هريرة =

٣٣٠ - حديث عمر رضي الله عنه ؛ دخلت على النبي ﷺ وغلّام له حبشي يغمز ظهره فقلت : ماشأنك يا رسول الله ؟ قال : « إن الناقة قد اقتحمتني » .

٣٣١ - حديث عائشة رضي الله عنها : « أن النبي ﷺ سافر سفراً فنذرت جارية من قريش إن الله تعالى رده : أن تضرب في بيت عائشة رضي الله عنها بدف فلما رجع قال النبي ﷺ : إن كنت نذرت فاضربيني »

= بلفظ : « يسلم الراكب علي الماشي ، والماشي علي القاعد ، والقليل علي الكثير » وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب : باب من أولي بالسلام [٥١٩٨] وأخرجه الترمذي في كتاب الاستئذان : باب ماجاء في تسليم الراكب علي الماشي [٢٧٠٤] وقال : حسن صحيح « وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [٣٨٨/١٠] بلفظه . وأخرجه أحمد في المسند [٣١٤/٢] وأخرجه البغوي في شرح السنة [٣٣٠٣] .

(٣٣٠) ضعيف : أخرجه البزار في مسنده كتاب الطب : باب غمز الظهر [٣٠٣٣] عن عمر بن الخطاب وقال عنه : « لا تعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا عن عمر عنه ولم يروه عن عمر إلا أسلم ورواه عن زيد ابنه عبد الله وهشام بن سعد . انظر كشف الأستار [٣٩٣/٣] للهيثمي وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٩٦/٥] وقال عنه : « رواه الطبراني في الأوسط والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم وقد وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره » . وذكره المتقي الهندي في كنز العمال [١٨٦٦٨] وعزاه للبزار والطبراني وابن السني وأبي نعيم معاً في الطب ، والضياء المقدسي في المختارة .

(٣٣١) حسن : ذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير : كتاب الشهادات [٢٠٢/٤] وقال : عن عائشة ، رواه الفاكهي في تاريخ مكة بسند حسن .

والحديث له شاهد من حديث بريدة ، أخرجه أحمد وغيره وسياق أحمد أتم . وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، رواه أبو داود .

أخرجه أحمد في المسند [٣٥٦/٥] ولفظه : عن بريدة رضي الله عنه قال : رجعت رسول الله ﷺ من بعض مغازيه فجاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله : إني كنت نذرت إن ردك الله =

ذكر تلبس إبليس على الصوفية إظهاراً مات لهم ميت

٣٣٢ - حديث قال المصنف : وبكى رسول الله ﷺ عند موت ولده، وقال :-

« إن العين لتدمع »

= تعالى سالماً أن أضرب علي رأسك بالدف . فقال : « إن كنت نذرت فافعلي ، وإلا فلا » قالت :
إني كنت نذرت . قال : فقعده رسول الله ﷺ فضربت بالدف .

وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب ، باب في مناقب عمر بن الخطاب [٣٦٩٠] وقال :
« حسن صحيح غريب » وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١١٩٣] موارد ، والبيهقي في السنن
الكبرى [٧٧/١٠] وأخرجه أيضاً أحمد في المسند [٣٥٣/٥] مطولاً عن بريدة أن أمة سوداء
أتت رسول الله ﷺ ورجع من بعض مغازيه فقالت : إني كنت نذرت إن ردك الله صالحاً أن
أضرب عندك بالدف قال : « إن كنت فعلت فافعلي ، وإن كنت لم تفعلي فلا تفعلي » فضربت ،
فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ودخل غيره وهي تضرب ، ثم دخل عمر ، قال : فجعلت دفها
خلفها وهي مقنعة . فقال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان ليفرق منك يا عمر ! أنا جالس ههنا ،
ودخل هؤلاء فلما أن دخلت فعلت ما فعلت » والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي
[٢٩١٣] وصحيح الجامع الصغير [١٦٥٤] والسلسلة الصحيحة [١٦٠٩] وقال : « هذا إسناد
صحيح علي شرط مسلم ، وفي الحسين كلام لا يضر . وعلق عليه فقال : وقد يشكل هذا الحديث
علي بعض الناس ، لأن الضرب بالدف معصية في غير النكاح والعيد ، والمعصية لا يجوز نذرها
ولا الوفاء بها . والذي يبدو لي في ذلك أن نذرها لما كان فرحاً منها بقدمه ﷺ صالحاً سالماً
متصراً ، اغتفر لها السبب الذي نذوته لإظهار فرحها خصوصية له ﷺ دون الناس جميعاً ، فلا
يؤخذ منه جواز الدف في الأفراح كلها ، لأنه ليس هناك من يُفرح به كالفرح به ﷺ ، ولما فاة ذلك
لعموم الأدلة المحرمة للمعازف والدفوف وغيرها إلا ما استثني كما ذكرنا آنفاً » اهـ .

(٣٣٢) صحيح : جزء من حديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن

مالك رضي الله عنه وفي آخره قوله ﷺ : « إن العين تدمع والقلب يحزن ، ولا نقول إلا =

٣٣٣ - حديث : قال المصنف : وقال رسول الله ﷺ : « واكرباه »

= ما يرضي ربنا وأنا بفراقك بإبراهيم لمخزونون » أخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب قول النبي ﷺ إنا بك لمخزونون [١٣٠٣] وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه [٢٣١٥] وأخرجه أبو داود في كتاب الجنائز : باب في البكاء علي الميت . [٣١٢٦]

(٣٣٣) موضوع : جزء من حديث طويل أوله : « يا جبريل نفسي قد نعت » لما نزلت سورة النصر - وفيه - فلما بلغ الروح السرة نادي النبي ﷺ : « واكرباه » فقالت فاطمة عليها السلام « كربي يا أبتاه ... » أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٦٧٦ [٥٨/٣] عن جابر وابن عباس . وأبو نعيم في الحلية [٧٣/٤] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٠/٩] ضمن حديث طويل في وداعه ﷺ عن جابر وابن عباس في قوله تعالى ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح . ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا . فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا ﴾ وقال عنه : « رواه الطبراني وفيه عبد المنعم بن إدريس وهو كذاب وضاع » اهـ . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات [٣٠١٠٢٩٥/١] وقال : « هذا حديث موضوع محال كإفأ الله من وضعه وقبح من يشين الشريعة بمثل هذا التخليط البارد والكلام الذي لا يليق بالرسول ﷺ ولا بالصحابة . والمتهم به عبد المنعم بن إدريس قال أحمد بن حنبل : كان يكذب علي وهب وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال ابن المديني وأبو داود : ليس بثقة وقال الدارقطني : هو وأبوه متروكان ، وقال النسائي في الضعفاء ليس بثقة ، وقال البخاري في التاريخ الكبير [١٣٨/١/٦] ذاهب الحديث ، وقال ابن حبان في المحروحين [١٥٧/٢] يضع الحديث علي أبيه وعلي غيره من الثقات لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه . ثم قال حمدي السلفي محقق معجم الطبراني الكبير [٥٨/٣] : « وقال الحافظ ابن الملقن في البدر المنير [١/١٤٦/٤] لكنه ضعيف ثم عبد المنعم بن إدريس متروك ، ووالده ضعفه ابن عدي ، قال ابن دحية في تنويره : حكى البزار والطبراني أنه عليه الصلاة والسلام قال : أول من يصلي عليه رب العزة في حديث طويل كرهت أن أذكره لأن البزار قال

٣٣٤ - حديث . قال المصنف : وقالت فاطمة رضی الله عنها : « واكرب أبتاه » فلم ينكر

٣٣٥ - قال النبي ﷺ : « أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك !؟ » . قال المصنف : فقال النبي ﷺ للذي قال له : لم أقبل أحدا من ولدي - وكان له عشرة من

في علله : إنه موضوع وانظر لسان الميزان لابن حجر [٧٣/٤ - ٧٤] .

(٣٣٤) صحيح : أما إنكار النبي ﷺ فقد ثبت في الصحيح وغيره من حديث أنس بن مالك إنكاره ﷺ لذلك . أخرجه البخاري في كتاب المغازي : باب مرض النبي ﷺ ووفاته [٤٤٦٢] عن أنس قال : « لما ثقل النبي جعل يتغشاه ، فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباه ! فقال لها : ليس علي أيك كرب بعد اليوم . فلما مات قالت : ياأبتاه أجب رباً دعاه ، ياأبتاه من الجنة الفردوس مأواه . ياأبتاه إلي جبريل نعاه . فلما دفن قالت فاطمة عليها السلام : يا أنس ، أطابت نفوسكم أن تحثوا علي رسول الله ﷺ التراب » . وأخرجه الترمذي في كتابه الشمائل المحمدية : باب ماجاء في وفاة رسول الله ﷺ ٣٧٩ [٢١١/١] ولفظه : عن أنس بن مالك قال : لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد ، قالت فاطمة رضی الله عنها : واكرباه ! ، فقال النبي ﷺ : لا كرب علي أيك بعد اليوم ، إنه قد حضر من أيك مالميس بشارك منه أحدا ، الموافاة يوم القيامة » وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائر : باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ [١٦٢٩] وعلق عليه البوصيري في الزوائد : فقال : « في إسناده عبد الله بن الزبير الباهلي ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو حاتم : مجهول ، وقال الدارقطني : صالح ، وباقي رجاله علي شرط الشيخين » اهـ . وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه [١٣٢٠] وأخرجه أحمد في المسند [١٤١/٣] وإسناده حسن .

(٣٣٥) : صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها ، قالت : جاء أعرابي إلي النبي ﷺ فقال : « تقبلون الصبيان ! فما تقبلهم : فقال النبي ﷺ : « أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة » .

الولد - : فذكره .

٣٣٦ - حديث . عن عبد الله بن جعفر . قال : لما جاء نعي جعفر رضي الله

= أخرجه البخاري في كتاب الأدب : باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته [٥٩٩٨] وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال [٢٣١٧] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب : باب بر الولد والإحسان إلي البنات [٣٦٦٥] . وأخرجه أحمد في المسند [٦ / ٥٦] وفيه : « ما أملك أن الله نزع من قلبك الرحمة » وقد وهم المصنف - يرحمه الله - حين خلط بين هذا الحديث وحديث مسلم الآتي إذ ليس في هذا الحديث - كما تري - عبارة : أن الرجل كان له عشرة من الولد ، فذلك الفقرة من الحديث وردت ضمن حديث عند مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة ، ولفظه : أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن ، فقال : « إني لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم . فقال رسول الله ﷺ : « إنه من لا يرحم لا يرحم » أخرجه مسلم في كتاب الفضائل : باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال [٢٣٨٨] .

(٣٣٦) حسن : أخرجه أحمد في المسند [٢٠٥ / ١] عن عبد الله بن جعفر وفي المسند بتحقيق الشيخ أحمد شاكر [١٧٥١] وقال : إسناده صحيح . وأخرجه أبو داود في كتاب الجنائز : باب صنعة الطعام لأهل الميت [٣١٣٢] وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت [٩٩٨] وقال : حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز باب ما جاء في الطعام يعث إلى أهل الميت [١٦١٠] وأخرجه الحاكم في المستدرك [٣٧٢ / ١] وقال : صحيح الإسناد وواقفه الذهبي . وزاد نسبه السيوطي في جمع الجوامع [٣٣٥٧] للطبراني في الكبير والبيهقي وأبي داود الطيالسي والضياء في المختارة عن عبد الله بن جعفر ، ، وأورده في الجامع الصغير له [١٠٩١] وصححه . وعلق عليه المناوي فقال : ورواه الشافعي وابن مقفع والطبراني والديلمي وغيرهم كلهم عن عبد الله بن جعفر . والحديث في إسناده سفيان بن عيينة ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب [٣١٢ / ١] وقال : ثقة إلا أنه تغير حفظه بأخرة ، وكان ربما دلس ، والحديث حسنه الألباني في صحيح أبي داود [٢٦٨٦] =

عنه قال النبي ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعاما ، فإنه قد جاءهم ما يشغلهم »

٣٣٧ - حديث . عن أم العلاء قالت : لما مات عثمان بن مظعون دخل علينا رسول الله ﷺ فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فقال النبي ﷺ : « وما يدريك أن الله أكرمه » .

٣٣٨ - حديث عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « علم الباطن سر من سر الله عز وجل ، وحكم من أحكام الله تعالى يقذفه الله عز وجل في قلوب من يشاء من أوليائه » . قال المصنف - رحمه الله - قلت : وهذا

= وصحيح الترمذي [٧٩٦] وصحيح ابن ماجه [١٣٠٦] وصحيح الجامع الصغير [١٠٢٦] وتخرجه المشكاة [١٧٣٩] .

(٣٣٧) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب الدخول علي الميت بعد الموت [١٢٤٣] وفي كتاب الشهادات : باب القرعة في المشكلات [٢٦٨٧] وفي كتاب مناقب الأنصار : باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة برقم [٣٩٢٩] وفي كتاب التعبير : [٧٠٠٣] عن أم العلاء . وأخرجه أحمد في المسند [٤٣٦ / ٦] من حديث أم العلاء الأنصارية . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [٢٠٤٢٢] . وأخرجه بغوي في شرح السنة : [٣٢٩٥] ضمن حديث طويل .

(٣٣٨) موضوع : أخرجه الديلمي في مسند الفردوس برقم [٣٩٢٢] عن علي بن أبي طالب وضعفه السيوطي في الجامع الصغير [٥٤٧٣] وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٣٧٢٦] والأحاديث الموضوعة [١٢٢٧] وقال عنه : « موضوع » . أورده ابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة فقال [١ / ١٢١] : « رواه ابن الجوزي في الواهيات [١ / ٧٤] من حديث علي بن أبي طالب وقال : لا يصح وعامة رواه لا يعرفون » . قلت - أي الألباني - قال الذهبي في تلخيصه « هذا باطل » . قلت : وابن عراق نقل =

حدیث طویل لا أصل له عن النبی ﷺ . وفي إسناده مجاهیل لا يعرفون .

٣٣٩ - حدیث . قال ﷺ : « من عمل بما یعلم ورثه الله علم ما لم یعلم » .

= ما ذكره عن ابن الجوزي عن السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة وهو فيه برقم [٢١٥] بترقيمي [ومع حكم السيوطي عليه بالوضع فقد أورده في الجامع الصغير من رواية الديلمی عن علي وهو عنده [٢٩٠ / ٣] - زهر الفردوس من طريق ابن شاهين - وعنه ابن الجوزي أيضاً عن علي بن جعفر بن عنبسة : حدثنا دارم بن قبيصة بن نهشل الصنعاني : سمعت يحيى بن الحسن بن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي عن علي مرفوعاً به ، ويحيى ومن دونه لم أجد من ذكرهم سوى ابن عنبسة ، فقد أشار الخطيب إلي جهاته كما في ترجمة عبد الله بن الحسن بن إبراهيم الأنباري من اللسان » اهـ .

(٣٣٩) موضوع : أخرجه أبو نعيم في الحلية [١٠ / ١٤ ، ١٥] عن أنس مرفوعاً وأخرجه المصنف في العلل المتناهية [١ / ٧٣] من طريق الديلمي [٤١٩٤] وأورده الغزالي في الإحياء [٧٧ / ١] ، [٣ / ١٣ ، ٢٢] وقال عنه العراقي : « رواه أبو نعيم في الحلية من حدیث أنس وضعفاً اهـ . وأورده القرطبي أيضاً في التفسير : سورة العنكبوت ، قوله تعالى : ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ﴾ [١٣ / ٣٦٤] وكذا السيوطي في الدر المنثور [٢ / ١٢٣] في تفسير سورة البقرة : قوله تعالى : ﴿ واتقوا الله ويعلمكم الله ﴾ عن أنس ، وذكره الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة [٨٥٧] [١ / ٢١٦] والعجلوني في كشف الخفاء : ٢٥٤٢ [٢ / ٣٤٧] وقال : رواه أبو نعيم عن أنس ، كما ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة ٤٣ [١ / ٢٨٦] وقال : رواه أبو نعيم وهو ضعيف ، وذكره الشيخ الألباني في الأحاديث الضعيفة والموضوعة [٤٢٢] وقال عنه : « موضوع » . أخرجه أبو نعيم [١٥ ، ١٤ / ١٠] من طريق أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون عن حميد الطويل ، عن أنس مرفوعاً . ثم قال : « ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين ، عن عيسى بن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الإسناد عليه لسهولته وقربه ، وهذا الحديث لا يحتمل بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل » . قلت : - أي الألباني - وفي الطريق إليه جماعة لم أعرفهم فلا أدري من وضعه منهم » اهـ .

٣٤٠ - حديث . قال ﷺ : « العلم علمان : علم ظاهر وهو حجة الله تعالى

(٢٤٠) **ضعيف الإسناد** : الحديث أخرجه المصنف في كتابه العلل المتناهية : باب العلم علمان برقم [٨٨] عن جابر ، و برقم [٨٩] عن أنس ولفظه : « العلم علمان ، فعلم في القلب فذاك العلم النافع ، وعلم اللسان فتلك حجة الله علي ابن آدم » وقال : لا يصح . وأخرجه الدارمي في سنته : باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله [١ / ١٠٢] بنحوه عن الحسن مرسلًا . وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٤٠١٨ [٣ / ٩٧] عن أنس - وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٤ / ٣٤٦] . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب عن جابر بنحوه في كتاب العلم برقم ٤٠ [١ / ١٠٣] عن جابر وقال : « رواه الحافظ أبو بكر الخطيب في تاريخه بإسناد حسن عن جابر ، ورواه ابن عبد البر النمري في كتاب العلم عن الحسن مرسلًا بإسناد صحيح ، و برقم ٤١ [١ / ١٠٣] بنحوه أيضًا عن أنس وقال عنه : « رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس والأصبهاني في كتابه ورواه البيهقي عن الفضيل بن عياض من قوله غير مرفوع » اهـ . كما ذكره المناوي في فيض القدير [٥٧١٧] وعزه السيوطي لابن أبي شيبه ، والحكيم عن الحسن مرسلًا ، والخطيب عن جابر ورمز له بالحسن قال المناوي : « ابن أبي شيبه والحكيم الترمذي وابن عبد البر عن الحسن مرسلًا قال المنذري : إسناده صحيح ، وقال الحافظ العراقي إسناده صحيح ، والخطيب عنه أي الحسن البصري عن جابر مرفوعًا قال المنذري إسناده صحيح قال العراقي : وسنده جيد ، وإعلال ابن الجوزي له وهم ، وقال السمهودي : إسناده حسن ، ورواه أبو نعيم والديلمي : « عن أنس مرفوعًا » اهـ . وأورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول [١ / ٢٢٥] والغزالي في الإحياء [١ / ٦٤ ، ٣ / ٢٣] بنحوه وقال عنه الحافظ العراقي : « زواه الحكيم الترمذي في النوادر وابن عبد البر من حديث الحسن مرسلًا بإسناد صحيح . وأسنده الخطيب في التاريخ من زواية الحسن عن جابر بإسناد جيد وأعله ابن الجوزي » اهـ . كما ذكره الألباني في مشكاة المصابيح في كتاب العلم [٢٧٠] وقال : « رواه الدارمي في سنته وإسناده صحيح وابن عبد البر [١ / ١٩٠] عنه مرفوعًا وسنده صحيح أيضًا كما قال المنذري ، ولكنه مرسل من مراسيل الحسن وقد عرفت مما سبق ضعفها ، وقد وصله الخطيب في تاريخه [٤ / ٣٤٦] من حديث جابر مرفوعًا وفيه يحيى بن يمان وهو ضعيف ، وآخر مجهول العدالة فلا تغتر بمن حسن إسناده » اهـ . وذكره أيضًا في ضعيف =

على خلقه ، وعلم باطن وهو العلم النافع » .

٣٤١ - حديث . قال ﷺ : « إن في الأمم محدثين ، وإن يكن في أمتي فعمر » .

= الجامع الصغير [٣٨٨٢] وضعفه .

(٣٤١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ : باب مناقب عمر بن الخطاب [٣٦٨٩] عن أبي هريرة بلفظ « لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر » وبألفاظ متقاربة أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل عمر [٢٣٩٨] عن عائشة . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٣٩] عن أبي هريرة ، [٦ / ٥٥] عن عائشة . وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب : باب مناقب عمر بن الخطاب [٣٦٩٣] وقال : « حديث صحيح » . وأخرجه النسائي في كتاب فضائل الصحابة [٨ / ١] .

وأخرجه أحمد في كتاب فضائل الصحابة له ٥١٦ [١ / ٣٥٤ ، ٣٥٥] وقال محققه «إسناده صحيح» .

(٣٤٢) ضعيف : لعل المصنف - يرحمه الله - يشير بذلك إلى الحديث الذي يقول : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله عز وجل » وهو حديث ضعيف ، ذكره الشوكاني في كتابه : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية [٧٧] وقد ذكر طرق تضعيفه وكلام الأئمة عليه ، وعلق على أسانيده محققه عبد الرحمن المعلمي [١ / ٢٤٣ ، ٢٤٥] بل لقد أخرج الحديث المصنف - ابن الجوزي - في كتابه الموضوعات [٣ / ١٤٥ / ١٤٨] وأورد طرق أسانيده المختلفة من أحاديث ابن عمرو وأبي سعيد وأبي أمامة وأبي هريرة وقال عنه : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والحديث ذكره شيخنا الألباني في ضعيف الجامع الصغير [١٢٧] والأحاديث الضعيفة [١٨٢١] وقال : « ضعيف » وبعد أن حققه تحقيقاً نفيساً في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعية [٤ / ٢٩٩ - ٣٠٢] انتهى إلى التأكيد علي ضعفه فقال : « وجملة القول أن الحديث ضعيف ، لا حسن ولا موضوع وإليه مال الحفاظ السخاوي في المقاصد الحسنة والله أعلم » اهـ .

والمعنى : أن المؤمن يلهم الخير .

٣٤٢ - قال المصنف : إن القلب إذا طهر ، انصبت عليه أنوار الهدى ؛ فينظر بنور الله ، وكأنه يشير إلى حديث : « اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه يرى بنور الله » .

(ذكر تلبيس إبليس على جماعة من القوم

في دفنهم كتب العلم وإلقائها في الماء)

٣٤٣ - حديث : قال النبي ﷺ : « لا تكبوا عني سوى القرآن » .

(٣٤٣) صحيح : الحديث في الصحيح عند مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه : « لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليسحه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » . أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق : باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم [٣٠٠٤] وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ١٢ ، ٢١ ، ٣٩ ، ٥٦] والنسائي في كتابه فضائل القرآن برقم [٣٣] وأخرجه ابن جبان في كتاب العلم : باب الزجر عن كتابة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها برقم [١ / ٢٦٥ - ٢٦٧] الإحسان ، وقال محققه : شعيب الأرنؤوط : « إسناده قوي » . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١٢٨٨] عن أبي سعيد وقال محققه : « إسناده صحيح » . وأخرجه الدارمي في سننه [١ / ١١٩] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ١٢٧] وقال : صحيح وواقفه الذهبي . وأخرجه البزار في كتاب العلم : باب النهي عن كتابة غير القرآن برقم [١٩٤] عن أبي هريرة انظر كشف الأستار [١ / ١٠٩] للهيثمي ، وأخرجه الخطيب في كتاب تقييد العلم : باب ذكر الرواية عن رسول الله أنه نهى عن كتب ما سوي القرآن [١ / ٢٨ - ٣١] وأخرجه ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله : باب ذكر كراهة كتابة العلم وتخليده في الصحف [١ / ٧٦] عن أبي سعيد وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [١ / ١٥١] وقال عنه : « رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف » اهـ .

٣٤٤ - حديث : عن أبي هريرة رضی الله عنه : أنه شكأ إلى رسول الله ﷺ قلة الحفظ فقال : « ابسط رداءك » فبسط رداءه وحدثه النبي عليه الصلاة والسلام وقال : « ضمه إليك » . فقال أبوهريرة : فلم أنس بعد ذلك شيئاً مما حدثني رسول الله ﷺ .

٣٤٥ - حديث : أن رسول الله ﷺ قال : « استعن على حفظك بيمينك » .

(٣٤٤) صحيح : الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة وهو عند مسلم بمعناه، ولفظه : «أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي .. » . أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي هريرة الدوسي [٢٤٩٢] « ولفظ : من يبسط ثوبه فلن ينسي شيئاً » . وأخرجه البخاري في كتاب العلم : باب حفظ العلم برقم [١١٩] عن أبي هريرة وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب ، باب مناقب أبي هريرة [٣٨٣٥] وقال : «حديث حسن صحيح » . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٣٤] عن أبي هريرة ، وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم [٨١٥] بلفظ « ابسط ثوبك » قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد [٩ / ٣٦٢] : « هو في الصحيح بغير هذا السياق ، رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي وقد ضعفه الجمهور وقال سعيد بن منصور كان مالك يرضاه وهو ثقة وعمر بن عبد الله بن عبد الرحمن الجندعي لم أعرفه وبقيت رجاله ثقات » اهـ .

(٣٤٥) ضعيف : ولفظ الحديث : « استعن بيمينك ، وأوماً بيده للخط » أي : استعن بيمينك على حفظك . أخرجه الترمذي في كتاب العلم : باب ماجاء في الرخصة فيه [٢٦٦٦] عن أبي هريرة وأخرجه الطبراني في الأوسط ٨٠٥ [٤٤٦/١] وقال محققه : محمود الطحان عنه : « قول الهيثمي : رواه البزار فيه خطأ من الناسخ أو من المطبعة والصحيح رواه الطبراني في الأوسط » اهـ . وأخرجه الخطيب في كتاب تقييد العلم : في إباحة الرسول للكتاب ، ورخصة الرسول صلى الله عليه وسلم [٦٧/١] وباب ذكر ماروي عن النبي ﷺ أنه أمر الذي شكأ إليه سوء الحفظ أن يستعين بالخط [٦٥/١] عن أبي هريرة وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [١ / ١٥٢] =

٣٤٦ - حديث عبد الله بن عمرو ، أنه رضي عنه قال : « قيدوا العلم » فقلت :
يا رسول الله وماتقييده ؟ قال : « الكتابة » .

= عن أنس وقال : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف . وعن أبي هريرة وقال : « رواه البزار وفيه الخصب بن جحندر وهو كذاب » اهـ . وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٣٠٧٩] بلفظ « استعن يمينك وأوماً إلي الخط » وعزاه للترمذي عن أبي هريرة وقال : إسناده ليس بذلك القائم ، والحكيم الترمذي عن ابن عباس والضياء عن جابر وهو في فيض القدير برقم [٩٨٠] برواية الترمذي عن أبي هريرة قال : شكنا رجل إلي النبي ﷺ سوء الحفظ فذكره ، قال الترمذي : إسناده ليس بالقائم ثم نقل عن البخاري أن الخليل منكر الحديث مع أنه اختلف عليه فيه . اهـ ، وقال المناوي فيه [ورواه عنه ابن عدي وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف كما بينه الهيثمي وعد في الميزان هذا الخبر من المناكير لكن له شواهد منها : « قيدوا العلم بالكتابة » وفي الأمر بتعليم الكتابة ، ورواية الجامع الصغير « استعن يمينك » قال المناوي : سقطت منه لفظة « على حفظك » [١ اهـ . وذكره العجلوني في الكشف ٣٢٨ / ١] [١٢٩/١] وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٩١٣]

(٣٤٦) حسن : أخرجه الحاكم في المستدرک : [٧٣ / ١] عن عبد الله بن عمرو وقال عنه الذهبي في تلخيص المستدرک « ابن المؤمل ضعيف » وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم [٨٥٢/١] [٤٦٩/١] عن ابن عمرو بلفظ « قيد العلم . قلت : وماتقييده ؟ قال : الكتاب . وأخرجه الخطيب في كتابه « تقييد العلم » [٦٩ / ١] وأخرجه ابن عبد البر في كتاب بيان العلم وفضله : باب ذكر الرخصة في كتابة العلم [٨٨ / ١] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد بلفظه [١٥٢/١] وقال : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن معين وابن حبان ، وقال ابن سعد : ثقة قليل الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : أحاديثه مناكير » اهـ . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٦٣٤٩] وعزاه لنورين في جزئه والحكيم وسمويه والخطيب وابن عساکر عن أنس والطبراني والحاكم عن أنس موقوفاً والدارمي والحاكم عن عمر موقوفاً =

٣٤٧ - حديث رافع بن خديج رضى الله عنه قال : قلنا يارسول : إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها ؟ قال : « اكتبوا ولا حرج » .

٣٤٨ - حديث قال رسول الله ﷺ : « بلغوا عني » .

٣٤٩ - قال رسول الله ﷺ : « نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ، فأداها كما سمعها » .

= والخطيب في تقييد العلم وابن عساكر والطبراني والحاكم والدارقطني في الأفراد عن ابن عمر والحديث حسن بشواهد وطرقه كما ذكر ذلك العلامة الألباني حفظه الله في السلسلة الصحيحة ٤٠/٥ [٢٠٢٦]

(٣٤٧) ضعيف : أخرجه الطبراني في الكبير ٤٤١٠ [٢٧٦/٤] عن رافع بن خديج وأخرجه الخطيب في كتاب تقييد العلم [٧٢ / ١ ، ٧٣] رخصة الرسول ﷺ بالكتابة عن رافع بن خديج علق عليه محققه : يوسف العش فقال : « وضعف رشيد رضا في المنار [٧٦٣ / ١٠] هذا الحديث من إيراد السيوطي له في الجامع الكبير » اهـ .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [١٥١ / ١] وقال : « رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو مدرك روى عن رافع وعنه بقية ولم أر من ذكره اهـ . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [٤١٠٤] وعزاه للحكيم والطبراني وسمويه والخطيب في كتاب تقييد العلم عن رافع بن خديج .

(٣٤٨) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء : باب ما ذكر عن بني إسرائيل [٣٤٦١] عن ابن عمرو بلفظ « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وأخرجه الترمذي في كتاب العلم : باب ماجاء في الحديث عن بني إسرائيل [٢٦٦٩] وقال : حسن صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [٢١٤، ٢٠٢، ١٥٩/٢] وأخرجه ابن حبان في صحيحه [الإحسان] كتاب التاريخ : ذكر الإباحة للمرء أن يتحدث عن بني إسرائيل وأخبارهم ٦٢٢٣ [٥١/٨]

(٣٤٩) متواتر صحيح : والحديث ورد بألفاظ منها : نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه =

= كما سمع فرب مبلغ أوعى من سامع» أخرجه الترمذي بألفاظ مختلفة في كتاب العلم : باب الحث على تبليغ السماع [٢٦٥٦، ٢٦٥٧، ٢٦٥٨] عن عبد الله بن مسعود ، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب من بلغ علماً [٢٣٠] عن زيد بن ثابت و [٢٣١] عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه و [٢٣٢] عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه و [٢٣٦] عن أنس بن مالك . وأخرجه أحمد في المسند [١٨٣/٥] عن زيد بن ثابت . وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب العلم : باب رواية الحديث لمن فهمه ومن لا يفهمه رقم [٧٣، ٧٢] موارد عن زيد بن ثابت وابن مسعود وفي الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان برقم [٦٦] عن ابن مسعود وقال عنه محققه : شعيب الأرنؤوط « إسناده حسن » و برقم [٦٨٠] عن زيد وقال « إسناده صحيح » كما أخرجه كل من : أحمد في المسند [١ / ٤٣٧ ، ٣ / ٢٢٥ ، ٤ / ٨٠ ، ٨٢] والدارمي في سننه [١ / ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦] وبنحو منه أخرجه أيضا البيهقي في دلائل النبوة [١ / ٢٣ ، ٦ / ٥٤٠] والخطيب في الكفاية [١ / ٢٩ ، ١٧٣ ، ١٩٠] وفي تاريخ بغداد [٤ / ٣٣٧] وفي شرف أصحاب الحديث برقم [٢٥ ، ٢٦] وابن عبد البر في جامع بيان العلم [١ / ٤٦ - ٥٠] والبيهقي في معرفة السنن والآثار [١ / ١٥] والشافعي في مسنده [١ / ١٤] والحميدي في مسنده برقم [٨٨] وأبو نعيم في الحلية [٩ / ٣٠٨] . وفي أخبار أصبهان [٢ / ٩٠] والطحاوي في مشكل الآثار [٢ / ٢٣٢] وابن أبي حاتم في المرح والتعديل [١ / ١٠ ، ١١] وأبو يعلى في مسنده [١ / ٣٤٩] والطبراني في الكبير بأرقام [١٢٢٥ ، ١٥٤١ ، ٤٨٩١ ، ٤٩٢٤ ، ٤٩٢٥] والبغوي في شرح السنة برقم [١١٢] والبزار برقم [١٤١] والرامهرمزي برقم [٥ ، ٦ ، ٩ ، ١١] وأحمد في الزهد [١ / ٤٢] وابن أبي عاصم في السنة [١ / ٩٤] والخطيب في الفقيه والمتفقه [٢ / ٢٣٢] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٨٧ ، ٨٨] وصححه ووافقه الذهبي . وفي معرفة علوم الحديث [١ / ٣٢٢] كما أورده الهيثمي بروايات مختلفة [١ / ١٣٧ - ١٣٩] باب في سماع الحديث وتبليغه عن أبي سعيد الخدري وأبي الدرداء وعبيد بن عمير عن أبيه عن جده وعن معاذ بن جبل والنعمان بن بشير =

٣٥٠ - حديث أن النبي ﷺ : « كان يخرج يوم العيد من طريق ويرجع من

أخرى » .

= وعن حيدرة بن خيثمة وعن جابر بن عبد الله وعن سعد بن أبي وقاص وأنس بن مالك وجبير ابن مطعم وغيرهم . وصححه الألباني في صحيح الترمذي [٢١٣٩ ، ٢١٤٠] وصحيح ابن ماجه [١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٣] وتخريج المشكاة [٢٣٠] وفي الأحاديث الصحيحة [٤٠٤] والحديث مروى عن بضعة وعشرين صحابياً .

(٣٥٠) صحيح : أخرجه البخاري بنحوه في كتاب العيدين : باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد [٩٨٦] عن جابر بلفظ « كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق » .

وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق برقم [١١٥٦] عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أخذ يوم العيد في طريق ثم رجع في طريق آخر .

وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢٩٦/١] عن ابن عمر وأبي هريرة وقال صحيح ووافقه الذهبي « وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة : باب ما جاء في خروج النبي إلى العيد في طريق ورجوعه من طريق آخر [٥٤١] عن أبي هريرة ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصلاة والسنة فيها : باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره [١٢٩٩] عن ابن عمر ، و [١٣٠٠] عن أبي رافع عن أبيه عن جده [١٣٠ ١] عن أبي هريرة ، قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن غريب . وقد استحَب بعض أهل العلم للإمام إذا خرج من طريق أن يرجع من غيره اتباعاً لهذا الحديث ، وهو قول الشافعي تعليقا على الحديث رقم [٥٤١] للترمذي وأخرجه أحمد في المسند [٣٣٨/٢] عن أبي هريرة ، والدارمي في سننه [٣٧٨/١] كما أخرجه البيهقي في كتاب صلاة العيدين : باب الإتيان من طريق غير الطريق التي غدا منها [٣٠٨/٣] ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه [١٤٦٨] .

(ذكر تلبيس إبليس على الجوفية في إنكارهم على من تشاغل بالعلم)

٣٥١ - قال عليه الصلاة والسلام : « لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة » .

(٣٥١) صحيح : والحديث بهذا اللفظ أخرجه الترمذي وأحمد وغيرهما وهو الجزء الأخير منه ولفظه « إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ، لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة » من حديث معاوية بن قرة عن أبيه . أخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ما جاء في الشام [٢١٩٢] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ﷺ برقم [٦] عن معاوية . وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٤٣٦ ، ٣٤ / ٥ ، ٣٥] عن معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعاً . وأخرجه ابن حبان في الإحسان : كتاب العلم : ذكر إثبات النصرة لأصحاب الحديث إلي قيام الساعة [٦١] وقال محققه الشيخ شعيب الأرنؤوط : « إسناده صحيح على شرط الشيخين ماعدا صحابيه قرة بن إياس رضي الله عنه فلم يرويه » .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده [١٠٧٦] عن معاوية بن قرة وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث [٢ / ١] وأخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث [١ / ١١١ ، ٤٤٤ ، ٤٥٠] وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٢٢٤٣] عن معاوية بن قرة عن أبيه وعزاه لأحمد وابن أبي شيبة والترمذي والطبراني في الكبير وأبي نعيم في الحلية . وذكره الألباني في صحيح سنن الترمذي [٢١٩٢] وصحيح ابن ماجه [٦] وفي صحيح الجامع الصغير [٧١٦٩] وعزاه لابن ماجه وابن حبان عن قرة بن إياس وفي الأحاديث الصحيحة [٤٠٣] وذكره كاملاً وقال «صحيح» اهـ والحديث له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث المغيرة بن شعبة بلفظ « لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون » أخرجه البخاري في كتاب المناقب : باب ٢٨ [٣٦٤٠] وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب قول النبي ﷺ « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم » [٧٣١١] وفي كتاب التوحيد : باب ٢٩ [باب قول الله تعالى « إنما قولنا لشيء إذا أردناه » [٧٤٥٩] وأخرجه مسلم في كتاب الإمامة : باب قوله ﷺ =

٣٥٢ - حديث . « الأبدال » وفيه : قال المصنف : قال أحمد بن حنبل : إن لم يكن أصحاب الحديث الأبدال فمن يكون ؟ .

= « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » [١٩٢١]

ومن حديث معاوية بن أبي سفيان بلفظ « لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك » أخرجه البخاري في كتاب المناقب : باب ٢٨ [٣٦٤١] وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب [٥٣] ١٧٤ [١٠٣٧] وهو عند مسلم من حديث عقبة بن عامر بلفظ : « لا تزال عصاة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة » أخرجه مسلم في كتاب الإمارة ١٧٦ [١٩٢٤] .

(٣٥٢) ضعيف جداً : حديث الأبدال أخرجه أحمد في المسند [١ / ١١٢] عن شريح قال : « ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو بالعراق فقالوا: لعنهم الله يا أمير المؤمنين . قال : لا ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقي بهم الفيث ويتنصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب » والحديث بهذا اللفظ أورده السيوطي في الجامع الصغير [٣٠٣٥] وعزاه لأحمد عن علي وحسنه وعلق عليه المناوي في فيض القدير [٣ / ١٦٩] فقال : « قال المصنف - السيوطي - أخرجه عنه أحمد والحاكم والطبراني من طرق أكثر من عشرة » هـ .

كما علق عليه أحمد شاكر في المسند المحقق [٨٩٦] فقال : « إسناده ضعيف ؛ لانقطاعه شريح بن عبيد الحضرمي الحمصي : لم يدرك علياً ، بل لم يدرك إلا بعض متأخري الوفاة من الصحابة ؛ ثم قال - والحديث ذكره قاضي الملك المدراسي في ذيل القول المسدد [٨٩ - ٩٠] مستدلاً به على ثبوت حديث الأبدال وهو استدلال ضعيف كما ترى ، وسيأتي في شأنهم حديث آخر في مسند عبادة بن الصامت ٥ : ٣٢٢ قال فيه أحمد هناك : « هو منكر » .

وحديث عبادة بن الصامت أخرجه أحمد في المسند [٥ / ٣٢٢] من حديث الحسن بن =

= ذكوان وفيه عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال : « الأبدال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن عز وجل كلما مات رجل أبدل الله تبارك وتعالى مكانه رجلاً » قال عبد الله ابن أحمد - قال أبي رحمه الله فيه - يعني حديث عبد الوهاب - كلام غير هذا وهو منكر . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠ / ٦٢] وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وقد وثقه العجلي وأبو زرعة و « ضعفه غيرهم » اهـ .

والحديث الأول عن شريح قال عنه الهيثمي في المجمع أيضاً : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد وهو ثقة وقد سمع من المقداد وهو أقدم من علي » .

وحديث عبادة أورده السيوطي في الجامع الصغير [٣٠٣٢] وصححه ، وأورد السيوطي أيضاً عن أنس ما لفظه : « الأبدال أربعون رجلاً ، وأربعون امرأة ، كلما مات رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلاً ، وكلما ماتت امرأة أبدل الله تعالى مكانها امرأة » وعزاه للخلال في كتاب كرامات الأولياء ، والدليمي في مسند الفردوس وتعقبه المناوي في فيض القدير برقم [٣٠٣٦] فقال : وأورده ابن الجوزي في الموضوع ثم سرد أحاديث الأبدال وطعن فيها واحداً واحداً وحكم بوضعها وتعقبه المصنف - أي السيوطي - أن خبر الأبدال صحيح وإن ثبتت قلت متواتر وأطال ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة اهـ .

وحديث الأبدال أخرجه أحمد [٥ / ٣٢٢] من طريق الحسن بن ذكوان ، والدليمي في الفردوس [٢٠٤٥] [٥٤ / ٢] عن أنس وأبي نعيم في أخبار أصبهان [١٨٠ / ١] وابن حبان في الضعفاء [١٨٠ / ٢] وابن الجوزي في الموضوعات [٣ / ١٥١ - ١٥٣] .

وانظر الحديث في التذكرة للزركشي الحديث الثلاثون [١ / ١٤٢] وقال : « رجاله مختلف فيهم فهو حسن على رأي جماعة من الأئمة » اهـ .

وفي المقاصد الحسنة للسخاوي [٨] وقال : له طرق عن أنس مرفوعاً بألفاظ مختلفة كلها ضعيفة ثم ساقها السيوطي في اللآلئ المصنوعة [٢ / ٣٣٢] وفي الدرر المنتثرة برقم =

= ٤٧٠ [٤٤٣ / ١] عن عبادة بن الصامت وقال القاري : هو حسن له شواهد من حديث ابن مسعود في الحلية ، وفي تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق [٣٠٧ / ٢] وفي الأسرار المرفوعة ١٤٥ [٤٨ / ١] وقال القاري : له طرق عن أنس مرفوعاً بألفاظ مختلفة كلها ضعيفة ، ذكره ابن الديبع وبرقم ١٤٦ من حديث عبادة مرفوعاً وقال : وهو حسن وله شاهد من حديث ابن مسعود في الحلية .

قال السيوطي : - وله شواهد كثيرة بينها في « التعقبات على الموضوعات » ثم أفردتها بتأليف مستقل ، وفي ميزان الاعتدال من حديث أنس في ترجمة العلاء بن زياد [٢٥٧ / ٣] [١٠٠ / ٣] وقال الذهبي : باطل ، وفي المنار المنيف [١٣٦] وقال ابن القيم : أحاديث الأبدال كلها باطلة على رسول الله ، وانظر الحاوي في الفتاوي للسيوطي [٤١٧ / ٢ ، ٤١٨] وأسني المطالب للخوت [٧٥] وكشف الخفاء للعجلوني [٣٥ / ١] [٢٥ / ١] وتميز الطيب من الخبيث لابن الديبع برقم ٨ [١ / ٢٠] والفوائد المجموعة للشوكاني [١ / ٢٤٥ ، ٢٤٩] وذكره أبو الحسن السمهودي في كتابه الغماز على اللماز في الأحاديث المشتهرة ٣ [٢٤ / ١ - ٢٥] وقال : طرقه كلها ضعيفة جداً . والحديث في إسناده عبد الواحد بن قيس مختلف فيه قال أبو حاتم : ليس بالقوي انظر ترجمته في الميزان للذهبي [٢ / ٦٧٥ - ٦٧٦] والضعفاء لابن حبان [٢ / ١٥٣ - ١٥٤] وعليه فالحديث منكر وفي الإسناد : الحسن بن ذكوان وقد ضعفه الجمهور وقال أحمد : أحاديثه أباطيل انظر ترجمته في الميزان للذهبي [١ / ٤٨٩] وذكره الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [١ / ١٦٦] وقال : « صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلس وذكره شيخنا الألباني من حديث أنس في ضعيف الجامع الصغير [٢٢٦٥] ومن حديث علي [٢٢٦٦] وضعفه ، ومن حديث عطاء مرسل [٢٢٧٠] [١٤٧٦] في الأحاديث الضعيفة و الموضوعة وقال : منكر ، ومن حديث عوف بن مالك [٢٢٦٨] في ضعيف الجامع وقال : « ضعيف » وأيضاً برقم [٢٢٦٧ ، ٢٢٦٩] من حديث عبادة بن الصامت وقال : ضعيف وقد حقق شيخنا أحاديث الأبدال كلها =

(ذكر تلبيس إبليس علي الصوفية في كلامهم في العلم)

(ذكر نبذة من كلامهم في القرآن)

٣٥٣ - حديث جندب قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » .

= في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة بأرقام [٩٣٥ ، ٩٣٦ ، ١٤٧٤ ، ١٤٧٥ ، ١٤٧٦ ، ١٤٧٧ ، ١٤٧٨ ، ١٤٧٩] وهي ما بين ضعيف جداً ، ومنكر ، وموضوع وبعد أن أفاض شيخنا في تحقيق أسانيدھا وطرفھا قال : « واعلم أن أحاديث الأبدال لا يصح منها شيء ، وكلھا معلولة ، وبعضھا أشد ضعفاً من بعض » ا هـ .

(٣٥٣) ضعيف : أخرجه أبو داود في كتاب العلم : باب الكلام في كتاب الله بغير علم [٣٦٥٢] عن جندب وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن : باب ماجاء في الذي يفسر القرآن برأيه [٢٩٥٢] وأخرجه ابن جرير في جامع البيان [تفسيره] في ذكر النهي عن القول في تأويل القرآن بالرأي [١ / ٣٥] . وأورده المناوي في فيض القدير [٨٩٠٠] عن جندب بن عبد الله البجلي وقال عنه : رمز السيوطي لحسنه ولعله لاعتضاده وإلا فقيه سهيل بن عبد الله بن أبي حزم تكلم فيه أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم وقال الترمذي : تكلم فيه بعضهم « ا هـ . والصحيح أن اسمه سهيل بن أبي حزم واسمه مهرا ن ويقال عبد الله القطعي . وذكره ابن كثير في تفسيره : فصل [التفسير بالرأي] [١ / ١٥ ، ١٦] المحقق وقال عنه ابن كثير : « روي هذا الحديث أبو داود والترمذي والنسائي من حديث سهيل بن أبي حزم القطعي وقال الترمذي غريب ، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل » ا هـ .

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب [٤ / ٢٦١] سهيل بن أبي حزم روي عن ثابت البناني وأبي عمران الجوني .. إلي أن قال : قال حرب عن أحمد روي أحاديث منكروة وقال إسحق بن منصور عن ابن معين صالح . وقال البخاري : لا يتابع في حديثه ، يتكلمون فيه ، وقال مرة : ليس بالقوي عندهم ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به وأخوه حزم أتقن =

٣٥٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار » .

=منه وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابن حبان سئل ابن معين عن سهيل أخي حزم فقال ضعيف هـ .

وقال ابن حجر في التقریب [١ / ٣٣٨] ضعيف . وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٥٧٤٨] وفي مشكاة المصابيح [٢٣٥] وقال : ضعيف .

(٣٥٤) ضعيف : الحديث عند الترمذي بلفظ « من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار » [٢٩٥٠] وقال : حسن صحيح . أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن : باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه [٢٩٥١] وقال : حسن . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٢٦٩] وبرقم [٢٠٦٩ ، ٣٠٢٥] عن ابن عباس في المسند المحقق وقال : إسناده ضعيف . وأخرجه ابن جرير في تفسيره [١ / ٣٤ ، ٣٥] وابن كثير في تفسيره [١ / ١٥] المحقق .

وأورده المناوي في الفيض شرح الجامع الصغير [٨٨٩٩] وعزاه السيوطي للترمذي عن ابن عباس وقال صحيح . قال المناوي تعليقا عليه : « وزواه أيضاً أبو داود في العلم والنسائي في الفضائل خلافاً لما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به عن الستة ثم إن فيه من جميع جهاته عبد الأعلى بن عامر الكوفي قال أحمد وغيره ضعيف وردوا تصحيح الترمذي له » هـ .

وقال الشيخ أحمد شاكر في المسند تعليقا عليه : إسناده ضعيف وذكر كلام المناوي عنه ثم قال ولم أجد في كتاب العلم من سنن أبي داود وليس في النسائي المطبوع كتاب الفضائل فلعله في سننه الكبرى » هـ .

كما ذكره الألباني في تخريج مشكاة المصابيح [٢٣٤] وضعيف الجامع الصغير [٥٧٤٩] وقال : ضعيف .

ومدار الحديث على : عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وقد تكلموا فيه كما قال الحافظ في التقریب [١ / ٤٦٤] : « صدوق بهم » وذكر ما قاله الأئمة فيه في تهذيب التهذيب [٦ / ٩٤ ، ٩٥] =

٣٥٥ - حديث قال أبو هريرة لسعيد بن المسيب : « جمعني الله وإياك في سوق الجنة » .

٣٥٦ - حديث . قال المصنف رحمه الله : إن رسول الله ﷺ : « كان يأمر بقول لا إله إلا الله ويحث عليها » .

= قال أحمد : ضعيف الحديث ، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ربما رفع الحديث وربما وقفه وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، وقال النسائي : ليس بالقوي ويكتب حديثه ، وقال ابن عدي : يحدث بأشياء لا يتابع عليها ، وقد حدث عنه الثقات ، وقال يعقوب بن سفيان : يضعف ، وفي حديثه لين وهو ثقة ، وقال ابن سعد : كان ضعيفاً في الحديث ، وقال الدارقطني : يعتبر به ؛ وقال في العلال : ليس بالقوي عندهم ، وصحح الطبري حديثه في الكسوف ، وحسن له الترمذي وصحح له الحاكم وهو من تساهله « اهـ .

(٣٥٥) ضعيف : أخرجه الترمذي في كتاب صفة الجنة : باب ما جاء في سوق الجنة [٢٥٤٩] ولفظه عن سعيد بن مسعود أنه لقي أبا هريرة فقال : يا أبا هريرة : « أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة ... إلخ الحديث » وهو مطول وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد : باب صفة الجنة [٤٣٣٦] وهو مطول أيضاً فيه وصف السوق . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة بأرقام [٥٨٥ ، ٥٨٦ ، ٥٨٧] وسنده ضعيف وذكره الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه [٩٤٧] وتخريج المشكاة [٥٦٤٧] وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة [١٧٢٢] وقال : ضعيف .

(٣٥٦) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب ، وكتبت له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة ، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى =

٣٥٧ - حديث في الصحيحين : أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل

صلاة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له » .

٣٥٨ - حديث : كان ﷺ يقول إذا قام لصلاة الليل : « لا إله إلا أنت » .

= يمسى ، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك » .

أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس [٣٢٩٣] وفي كتاب الدعوات :
باب فضل التهليل [٦٤٠٣] . وأخرجه مسلم في كتاب الذكر : باب فضل التهليل والتسبيح
والدعاء [٢٦٩١ ، ٢٦٩٣] . وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب القرآن : باب في ذكر الله ٢٠
[٢٠٩ / ١] . وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات : باب رقم [٦٠] [٣٤٦٨] وقال : حسن
صحيح ، وباب رقم [١٢٣] [٣٥٨٥] وقال : غريب . وأخرجه أحمد في المسند [٣٠٢ / ٢ ،
٣٦٠ ، ٣٧٣ ، ٣٧٥] .

(٣٥٧) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي

ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله

الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع

ذا الجند منك الجند » . أخرجه البخاري في كتاب الأذان : باب الذكر بعد الصلاة [٨٤٤] وفي

كتاب الدعوات : باب الدعاء بعد الصلاة [٦٣٣٠] وفي كتاب الرقاق : باب ما يكره من قيل

وقال [٦٤٧٣] وفي كتاب القدر : باب لا مانع لما أعطي الله [٦٦١٥] وفي كتاب الاعتصام

بالكتاب والسنة : باب ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه [٧٢٩٢] وأخرجه مسلم

في كتاب المساجد : باب استحباب الذكر بعد الصلاة [٥٩٣] . وأخرجه أبو داود في كتاب

الصلاة : باب ما يقول الرجل إذا سلم [١٥٠٥ ، ١٥٠٦] . وأخرجه النسائي في كتاب السهو :

باب عدد التهليل والذكر بعد التسليم [٧٠ / ٣] وأخرجه أحمد في المسند [٢٥١ / ٤] من

حديث المغيرة بن شعبة .

(٣٥٨) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما =

ذكر تلبيس إبليس في الشطح والدعاوي

٣٥٩ - حديث : قال رسول الله ﷺ : « أنا أعرفكم بالله وأشدكم له خشية » .

= قال كان النبي ﷺ إذا تهجد من الليل قال : « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ، ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبون حق والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك آمنت ، وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاکمت فاغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت إلهى لا إله إلا أنت »

أخرجه البخاري فى كتاب التهجد بالليل [١١٢٠] وفى كتاب الدعوات : باب الدعاء إذا انتبه بالليل [٦٣١٧] وفى كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ وهو الذى خلق السموات والأرض بالحق ﴾ [٧٣٨٥] وباب قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ [٧٤٤٢] وباب قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يدلوا كلام الله ﴾ [٧٤٩٩] .

وأخرجه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين : باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه [٧٦٩] .
وأخرجه مالك فى الموطأ : كتاب القرآن : باب ما يقال فى الدعاء [٢١٦ ، ٢١٥ / ١] .

وأخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة : باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء [٧٧١]
وأخرجه الترمذي فى كتاب الدعوات : باب ما جاء فى ما يقول إذا قام من الليل إلى الصلاة [٣٤١٨] . وأخرجه ابن ماجه فى كتاب إقامة الصلاة : باب ما جاء فى الدعاء إذا قام الرجل من الليل [١٣٥٥] .

(٣٥٩) صحيح : أخرجه البخاري معلقاً فى الترجمة فى كتاب الإيمان : باب قول النبي ﷺ :
« أنا أعلمكم بالله » برقم [٢٠] عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا إنا لسنا كهيفتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول : « إن أتفاكم وأعلمكم بالله أنا » =

٣٦٠ - حديث : عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ناركم هذه ما يووقد بنو آدم جزء من سبعين جزءاً من حرجهم » . قال له الصحابة : والله إن كانت لكافية يا رسول الله . قال : « فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلهن مثل حرها » قال المصنف : أخرجاه في الصحيحين .

= قال ابن حجر في الفتح : « قوله أنا أعلمكم » كذا في رواية أبي ذر وهو لفظ الحديث الذي أورده في جميع طرقه وفي رواية الأصيلي « أعرفكم » وكأنه مذكور بالمعنى حملاً على ترادفهما هنا وهو ظاهر هنا وعليه عمل المصنف « اهـ .

وفي كتاب النكاح : باب الترغيب في النكاح برقم [٥٠٦٣] عن أنس وفيه : « أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

وأخرجه مالك في الصيام : باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم برقم ١٣ [١ / ٢٩١] ، [٢٩٢] رسلاً عن عطاء عن رجل من الأنصار بلفظ « والله إنني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده » كذا أورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٣ / ١٦٦] وقال : رواه أحمد ورجاله ورجال الصحيح .

وأخرجه مسلم في كتاب الصوم : باب أن القبلة في الصوم ليست محرمة [١١٠٨] باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب [١١١٠] عن عائشة وفيه : « والله إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى » . وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب الأدب المفرد : باب من لم يواجه الناس بكلامه برقم ٤٣٦ [١ / ٥٢٣] عن عائشة وفيه « ما بال أقوام يتزهون عن الشيء أصنعه؟! فوالله إنني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية » .

وأخرجه أبو داود في كتاب الصوم : باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان [٢٣٨٩] عن عائشة وأخرجه أحمد في المسند [٥ / ٤٣٤] عن رجل من الأنصار و [٦ / ٦١ ، ٦٧ ، ١٢٢] ، [٢٤٥] عن عائشة .

(٣٦٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب صفة النار وأنها مخلوقة =

٣٦١ - حديث : قال المصنف : فى أفراد مسلم من حديث ابن مسعود عن النبى ﷺ أنه قال : « يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام ، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها » .

٣٦٢ - حديث كعب قال : قال عمر بن الخطاب : يا كعب خوفنا ، فقال : يا أمير المؤمنين اعمل عمل رجل لو وافيت القيامة بعمل سبعين نبياً لازدريت عمك مما ترى ، فأطرق عمر رضى الله عنه ملياً ثم أفاق قال : زدنا يا كعب ، قلت : يا أمير المؤمنين لو فتح من جهنم قدر منخر ثور بالمشرق ورجل بالمغرب لغلبي دماغه حتى يسيل من حرها ، فأطرق عمر ملياً ثم أفاق فقال : زدنا يا كعب ، قلت : يا أمير المؤمنين إن جهنم لتزفر يوم القيامة زفرة لا يبقى ملك مقرب ولا نبى مصطفى إلا خر جاثياً على ركبتيه ويقول : رب نفسى نفسى لا أسألك اليوم غير نفسى » .

= [٣٢٦٥] عن أبى هريرة . وأخرجه مسلم فى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : باب فى شدة حر نار جهنم [٢٨٤٣] وأخرجه مالك فى الموطأ فى كتاب جهنم : باب ما جاء فى صفة جهنم [٢ / ٩٩٤] وأخرجه الترمذى فى كتاب صفة جهنم : باب ما جاء فى أن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً ، وأخرجه أحمد فى المسند [٢ / ٢٤٤ ، ٢٧٨] .

(٣٦١) صحيح : أخرجه مسلم فى كتاب صفة الجنة : باب شدة حر نار جهنم [٢٨٤٢] عن ابن مسعود . وأخرجه الترمذى فى كتاب صفة جهنم : باب ما جاء فى صفة النار [٢٥٧٣] .

(٣٦٢) ضعيف : أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء [٥ / ٣٦٨ ، ٣٦٩]

وفى إسناد هذه القصة على بن زيد بن جدعان قال عنه الحافظ ابن حجر فى تقريب التهذيب [٢ / ٣٧] « ضعيف » .

- ٣٦٣ - حديث . أن النبي ﷺ قال : « يا جبرائيل مالي أرى ميكائيل لا يضحك؟ فقال : ما ضحك ميكائيل مذ خلقت النار ، وما جفت لي عين مذ خلقت جهنم ، مخافة أن أعصى الله فيجعلني فيها » .
- ٣٦٤ - حديث : قال رسول الله ﷺ : « من قال إني في الجنة فهو في النار »

(٣٦٣) ضعيف : أخرجه أحمد في المسند [٢٢٤ / ٣] مختصراً عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال لجبريل عليه السلام « ما لي لم أر ميكائيل ضاحكاً قط ؟ قال : ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب صفة النار عن أنس [٣٨٥ / ١٠] وقال عنه « رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين وهي ضعيفة وبقيّة رجاله ثقات » اهـ .

وأورده السيوطي في جمع الجوامع [١٨٨٦٣] وفي فيض القدير [٧٩٣٠] قال المناوي تعليقاً عليه : « قال المنذري رواه أحمد من حديث إسماعيل بن عياش وبقيّة رواه ثقات ثم ذكر ما قاله الهيثمي . قال المناوي : وبه يعرف ما في رمزه لحسنه ؛ قال الحافظ العراقي : رواه أيضاً ابن شاهين في السنة مرسلًا وورد ذلك في حق إسرائيل أيضاً ، ورواه البيهقي في الشعب » اهـ .

وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٥٠٩٣] وقال : « ضعيف » .

(٣٦٤) ضعيف : أخرجه الطبراني في الصغير [٦٥ / ١] موقوفاً على يحيى بن أبي كثير إذا فهو ليس بحديث بل هو أثر : وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٨٦ / ١] عن يحيى بن أبي كثير قال : « من قال إني عالم فهو جاهل ، ومن قال إني جاهل فهو جاهل ، ومن قال إني في الجنة فهو في النار ، ومن قال إني في النار فهو في النار » ، وقال عنه : « رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد بن أبي عطاء الثقفي ضعفه أحمد وقال : هو منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ومع ذلك فهو من قول يحيى موقوفاً عليه » اهـ . وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة برقم = [١١٦٠] وقال : سنده ضعيف ، من قول يحيى بن أبي كثير .

٣٦٥ - حديث : « أن النبي ﷺ لعن في الخمر عشرة » .

(بيان جملة مروية عن الصوفية من الأفعال المنكرة)

٣٦٦ - حديث قال رسول الله ﷺ : « لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً ، إنما الطاعة في المعروف » .

٣٦٧ - حديث في الصحيح ؛ أن النبي ﷺ : « نهى عن إضاعة المال » .

(٣٦٥) صحيح : انظر تخريجه في الحديث [٧٦] والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهما من حديث ابن عمر بلفظ « لعن الله الخمر وشاربها وساقبها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه » . وأخرجه الترمذي وابن ماجه وأحمد من حديث أنس بلفظ « لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة : عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقبها وبائعها وأكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له » .

(٣٦٦) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المغازي : باب سرية عبد الله بن خذافة السهمي وعلقمة بن محرز المدلجي [٤٣٤٠] وفي كتاب الأحكام : باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية [٧١٤٥] وفي كتاب أخبار الآحاد : باب ما جاء في إجازة خير الواحد الصدوق [٧٢٥٧] عن علي بن أبي طالب . وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة : باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية [١٨٤٠] . وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد : باب في الطاعة [٢٦٢٥] . وأخرجه النسائي في كتاب البيعة : باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع [١٥٩ / ٧] . وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٨٢ ، ٩٤ ، ١٢٤] وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده برقم [١٠٩] .

(٣٦٧) صحيح : انظر الأحاديث أرقام [١٤٠ ، ١٩٣ ، ٢٥٩] .

٣٦٨ - قال نبينا عليه الصلاة والسلام : « ليس للمؤمن أن يذل نفسه » .

(٣٦٨) صحيح : أخرجه أبو يعلى في مسند أبي سعيد الخدري [١٤١١] عن الحسن وفي المطالب العالية لابن حجر ضمن حديث طويل [٤٥٤٦ ، ٤٥٤٧] عن الحسن البصري عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ قال : « ليس للمؤمن أن يذل نفسه » وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٧٢ / ٧ ، ٢٧٣] وقال : « رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح » وبنحوه أخرجه الترمذي في كتاب الفتن : باب ٦٧ ماجاء في النهي عن سب الرياح [٢٢٥٤] بلفظ « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه قالوا وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يطيق » عن حذيفة ، قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن : باب قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [٤٠١٦] وأخرجه أحمد في المسند عن حذيفة مرفوعا [٤٠٥/٥] بلفظ « لا ينبغي لمسلم إلخ » ولفظ « ليس للمسلم أن يذل نفسه » كذا في كتر العمال برقم [٨٨٠٨ ، ٨٨٠٩] وعزاه للطبراني في الأوسط عن علي . وأخرجه البزار في كتاب الفتن : باب لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه [٣٣٢٣] عن ابن عمر ومن حديث حذيفة أيضا أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : [٧٣] ، وفي الآداب [١١٥٣] وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال [١٥١] ، والبعث في شرح السنة [١٧٩ / ١٣] والقضاعي في مسند الشهاب [٨٦٦] . ومن حديث ابن عمر أيضا : أخرجه الطبراني في الكبير [١٣٥٠٧] ، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال [١٥٢] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٧٤ / ٧] وقال عنه « رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير باختصار وإسناد الطبراني في الكبير جيد ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ذكره الخطيب روي عن جماعة وروي عنه جماعة ولم يتكلم فيه أحد ا هـ .

وذكره بلفظ : « ليس للمسلم أن يذل نفسه ... إلخ » [٢٧٥ / ٧] وقال عنه الهيثمي أيضا : رواه الطبراني في الأوسط من طريق الخضر عن الجارود ، ولم ينسبا ، ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات ا هـ . كما ذكره الشيخ الألباني بلفظ « لا ينبغي للمؤمن ... إلخ » في الأحاديث الصحيحة [٦١٣] وفي صحيح الجامع الصغير [٧٦٧٤] وفي صحيح ابن ماجه [٣٢٤٣] وقال : حسن ، وفي صحيح الترمذي [١٨٣٨] وقال : صحيح

٣٦٩ - قال عليه السلام : « من أتى شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله » .

٣٧٠ - حديث قال المصنف : جاء في الحديث : « الأكل في السوق دناءة » .

(٣٦٩) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحدود : باب ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٢ [٨٢٥/٢] عن زيد بن أسلم مرسلأ . وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب التوبة والإنابة [٢٤٤/٤] وفي كتاب الحدود [٣٨٣/٤] عن ابن عمر بلفظ « اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن ألم بشئ منها فليستتر بستر الله وليتب إلي الله فإنه من يُبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي « وأخرجه البيهقي في كتاب الأشربة والحد فيها : باب ماجاء في الاستتار بستر الله عز وجل [٣٣٠/٨] عن ابن عمر وأورده الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير [٥٧/٤] وقال : [رواه الشافعي عن مالك ، وقال : هو منقطع ، وقال ابن عبد البر : لا أعلم هذا الحديث أسند بوجه من الوجوه اهـ . ، ومراده بذلك من حديث مالك وإلا فقد روى الحاكم في المستدرک عن الأصبغ عن الربيع عن أسد بن موسى عن أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد وعبد الله بن دينار عن ابن عمر : « أن النبي صلى الله عليه وآله قال بعد رجعه الأسلمي فقال : « اجتنبوا هذه القاذورات .. الحديث » ورويناه في جزء هلال الحفار عن الحسين بن يحيى القطان عن حفص بن عمرو الربالي عن عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد الأنصاري إلي قوله : فليستتر بستر الله ، وصححه ابن السكن ، وذكره الدارقطني في العلل وقال : زوي عن عبد الله بن دينار مسنداً ومرسلأ ، والمرسل أشبهه [اهـ . وذكره الحوت في حسن الأثر [٤٥٣ / ١] . وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [١٤٨] والأحاديث الصحيحة [٦٦٣] وقال : صحيح .

(٣٧٠) ضعيف : أخرجه الطبراني في الكبير [٧٩٧٧] عن أبي أمامة وقال عنه محققه : قال في المجمع [٢٥/٤] وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف اهـ وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٢٢٤/٣ ، ٢٨٣/٧ ، ١٢٥/١٠] عن أبي هريرة . وذكره الذهبي في الميزان [٢٢٤/٣] ترجمة عمر بن موسى بن وجيه المتيمي وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير [٢٢٩٠] وعزاه للطبراني عن أبي أمامة والخطيب عن أبي هريرة ورمزله بالضعف .

٣٧١ - حديث : عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لاتزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله عز وجل وما على وجهه مزعة لحم » .

٣٧٢ - حديث : عن الزبير بن العوام قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يأخذ الرجل جبلاً فيحتطب ، ثم يجيء فيضعه في السوق فيبيعه ثم يستغنى به فينقله على نفسه ، خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه » قال المصنف : انفرد به البخاري واتفقا على الذي قبله .

٣٧٣ - حديث : عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى » والمرّة : القوة .

(٣٧١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الزكاة بنحوه : باب من سأل الناس تكثراً [١٤٧٤] عن ابن عمر وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب كراهة المسألة للناس [١٠٤٠] وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب المسألة [٩٤/٥] و أخرجه أحمد في المسند [٨٨.١٥/٢]

مزعة لحم : أى قطعة لحم . والمعنى : أن يأتي صاحب المسألة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عند الله . وقيل : هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم فيه .

(٣٧٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الزكاة : باب الاستغفار عن المسألة [١٤٧١] بنحوه ، وفي البيوع : باب كسب الرجل وعمله بيده [٢٠٧٥] وفي كتاب الشرب والمساقاة : باب بيع الحطب والكلأ [٢٣٧٣] مختصراً بنحوه وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزكاة : باب كراهية المسألة [١٨٣٦] وأخرجه أحمد في المسند [١٦٤/١ ، ١٦٧] .

(٣٧٣) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب من يعطي من الصدقة وحد الغني [١٦٣٤] وأخرجه الترمذي في كتاب الزكاة : باب من لا تحل له الصدقة [٦٥٢] وقال : هذا حديث حسن . وفي عون المعبود شرح السنن [١٦١٨] قال أبو الطيب عنه : « في إسناده =

٣٧٤ - قال ﷺ : « إن لجسديك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً . وإن لعينك عليك حقاً » .

= ربحان بن يزيد . قال يحيى بن معين : ثقة وقال أبو حاتم الرازي : شيخ مجهول ، وقال بعضهم : لم يصح إسناده وإنما هو موقوف على عبد الله بن عمرو « ا هـ . وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ترجمة ربحان رقم ١١١٤ [٣٢٩/٣] وأخرجه أحمد في المسند [١٦٤/٢ ، ١٩٢] وبرقم [٦٥٣٠ ، ٦٧٩٨] وقال عنه محقق المسند العلامة أحمد شاکر : « إسناده صحيح » ثم كتب فيه تحقيقاً نقياً وقال في آخره : « هذا الحديث إذا حديث صحيح مرفوعاً أو موقوفاً ليست له علة . وقد أخطأ كل من أعله وقد ثبت الحديث بهذا اللفظ أيضاً من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح على شرط الشيخين رواه أحمد برقم [٨٨٩٥ ، ٩٠٤٩] ورواه النسائي [١/٣٦٣] وابن ماجه [١/٢٨٩] والحاكم [١/٤٠٧] ا هـ . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الزكاة : ما قالوا في مسألة الغني والقوي [٣/٢٠٧] وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة : باب من تحمل له الصدقة [١/٣٨٦] وأخرجه ابن الجارود في المنتقى : ٣٦٣ [١/١٨٦] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧/١٣] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١/٤٠٧] عن ابن عمرو وعن أبي هريرة بلاغاً ، على شرطهما ولم يخرجاه . وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار [٣/١٤] . وأخرجه الدارقطني في سننه [٢/١١٩] وأخرجه أبو عبيد بن سلام في كتاب الأموال ١٧٢٦ [١/٤٨٩] وأخرجه الطيالسي في مسنده ٢٢٧١ [١/٣٠٠] وذكره الألباني في إرواء الغليل [٨٧٧] وصحيح الجامع الصغير [٧١٢٨] وصحيح أبي داود [١٤٣٩] وصحيح الترمذي [٥٢٧] وتخريج المشكاة [١٤٤٤] وقال : صحيح .

(٣٧٤) صحيح : أخرجه البخاري بنحوه في كتاب الصوم : باب حق الضيف في الصوم برقم [١٩٧٤] وباب حق الجسم في الصوم برقم [١٩٧٥] وباب حق الأهل في الصوم [١٩٧٧] وفي كتاب التهجد : باب مايكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه برقم [١١٥٣] وفي كتاب النكاح : باب لزوجك عليك حق برقم [٥١٩٩] وفي كتاب الأدب : باب حق =

٣٧٥ - قال ﷺ : « إذا نعس أحدكم فليرقد » .

٣٧٦ - حديث : مر ﷺ بحبل قد مدته زينب فإذا فترت أمسكت به فأمر بحله، وقال : « ليصل أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فتر فليقعده » .

= الضيف برقم [٦١٣٤] عن عبد الله بن عمرو . وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن صوم الدهر برقم : [١١٥٩] . وأخرجه أبو داود بنحوه في كتاب الصوم : باب في صوم شوال تطوعاً برقم [٢٤٣٢] وأخرجه النسائي في كتاب الصيام : باب صوم يوم وإفطار يوم [٢١١/٤] وباب صوم عشرة أيام من الشهر [٢١٥/٤] وفي صحيح سنن النسائي للألباني برقم [٢٢٦٣ . ٢٢ ٥٥] وقال عنه : صحيح . وأخرجه أحمد في المسند [١٩٤/٢ ، ١٩٩ ، ١٩٨] عن عبد الله بن عمرو وفي المسند بتحقيق الشيخ / شاكر برقم ٦٨٣٢ ، ٦٨٦٢ ، ٦٨٦٧ ، ٦٨٧٤ ؛ [٦٨٧٨] وقال : أسانيده صحيحة وانظر الأحاديث رقم [٩٨ ، ١٠٥ ، ١٢٥] .

(٣٧٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الوضوء : باب الوضوء من النوم [٢١٢] عن عائشة بلفظ : « إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه » وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين : باب أمر من نعس في صلاته بأن يرقد [٧٨٦] وأخرجه مالك في كتاب صلاة الليل : باب ماجاء في صلاة الليل [١١٨/١] وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب النعاس في الصلاة [١٣١٠] وأخرجه الترمذي في كتاب الصلاة : باب ماجاء في الصلاة عند النعاس [٣٥٥] وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة : باب النعاس [١ / ٩٩ ، ١٠٠] وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب ما جاء في المصلي إذا نعس [١٣٧٠] وأخرجه أحمد في المسند [٢٠٢/٦] .

(٣٧٦) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب التهجد : باب ما يكره من التشديد في العبادة [١١٥٠] عن أنس بن مالك . وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين : باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد [٧٨٦] عن عائشة . وأخرجه أحمد =

٣٧٧ - حديث : « لو أن الدنيا كانت دماً عبيطاً لكان قوت المسلم منها حلالاً » .

٣٧٨ - حديث : أن رسول الله ﷺ ادخر لأزواجه قوت سنة » .

= [١٠١/٣] عن أنس في المسند . وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب النعاس في الصلاة [١٣١٢] وأخرجه النسائي في كتاب قيام الليل : باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل [٢١٩.٢١٨/٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : باب ماجاء في المصلي إذا نعس [١٣٧١] .

وفي الحديث الحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق فيها والأمر بالإقبال عليها بنشاط وجد وإخلاص

(٣٧٧) موضوع : كما في « أحاديث القصاص » رقم [٧٩] وتنزيه الشريعة لابن عراق [١٩٩/٢] وذكره الزركشي في التذكرة برقم ١٩ [٦١/١] وقال : لا أصل له . والسخاوي في المقاصد الحسنة ٨٩٨ [٣٤٦/١] وقال : « لا يعرف له إسناد ولكن معناه صحيح فإن الله لم يحرم على المؤمن ما يضطر إليه من غير معصية » اهـ . كما ذكره السيوطي في الدرر المنتشرة ٣٤٥ [٣٥٤/١] وقال : « لا أصل له » وابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث [١١٠١] وقال : « لا يعرف له إسناد » وابن عراق في تنزيه الشريعة ٤٩ [١٩٩/٢] وقال عنه : قال ابن تيمية : « موضوع » ، كما ذكره أيضا علي القاري في الموضوعات الكبرى (الأسرار المرفوعة) ٧٥٠ [١٩٣/١] وفي الموضوعات الصغرى (المصنوع) ٢٥٣ [١٤٩/١] وقال عنه : « قال الزركشي لا أصل له وسكت عنه السيوطي ولكن معناه صحيح لأنه يصير مضطراً فيكون أكله حلالاً » اهـ . كما ذكره الزرقاني أيضا في مختصر المقاصد ٨٣٠ [٢١٤/١] وقال : لا أصل له . والعجلوني في كشف الخفاء ٢١٠٨ [٢٠٨/٢] وقال نقلاً عن النجم : هو من كلام الفضيل ابن عياض وذلك لأن المؤمن لا يأكل إلا عن الضرورة » وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة [١٤٦/١] وقال عنه : قال ابن تيمية : « موضوع » قال ابن طاهر : وهو كما قال . وانظر أسني المطالب للحوت [١١٩٢]

(٣٧٨) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : باب حكم الفئ [١٧٥٧] =

٣٧٩ - حديث : قال رسول الله ﷺ في حق ماعز : « هلا سترته بثوبك

يا هذا » .

٣٨٠ - حديث قال المصنف : واجتاز على رسول ﷺ بعض الصحابة وهو

يتكلم مع صفية زوجته فقال له : « إنها صفية » .

= عن عمر وفيه ضمن حديث مطول في قسم أموال بني النضير ، فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة ... الحديث .

(٣٧٩) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٢١٧/٥] عن يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه بلفظ « يا هزال لو سترته بثوبك » وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود : باب الستر على أهل الحدود [٤٣٧٧] عن يزيد بن نعيم عن أبيه بلفظ : وقال ﷺ لهزال : « لو سترته بثوبك كان خيراً لك » والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف [٧٠/٩] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٣٦٣/٤] بلفظ « يا هزال لو سترته بثوبك .. الخ » وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص . والطبراني في الكبير [٢٠١/٢٢] من طريقين عن هزال . وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحدود : باب ماجاء في الرجم ٣ [٨٢١/٢] مرسلًا من حديث سعيد بن المسيب بلاغا . وأخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة هزال [٥٢/٤] . والبيهقي في السنن الكبرى [٣٣١ - ٣٣٠/٨] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ضمن حديث طويل قال في آخره « لو سترته بثوبك ... الخ » [١٣٣٤٢ / ٧] [٣٢٣/٧] وأورده الزيلعي في نصب الراية في كتاب الشهادات [٧٥ ، ٧٤/٤] وابن حجر في تلخيص الحبير [٦٨/٤] . وذكره الألباني في إرواء الغليل [٢٣٨٠] وفي صحيح الجامع الصغير [٧٨٦٧] وقال : صحيح .

(٣٨٠) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف : باب هل يخرج المعتكف

لحوائجه إلى باب المسجد [٢٠٣٥] وباب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه [٢٠٣٨] وباب هل يدرأ المعتكف عن نفسه [٢٠٣٩] وفي كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده [٣٢٨١] وفي كتاب الأدب ، باب التكبير والتسييح عند التعجب [٦٢١٩] وفي كتاب الأحكام : باب =

٣٨١ - حديث قال المصنف : وجاء رجل إلى النبي ﷺ وقال : « إني أتيت من أجنبية مادون الزنا يارسول الله ، قال : ألم تصل معنا ؟ قال : بلى ، يارسول الله ، قال : ألم تعلم أن الصلاتين تكفر ما بينهما » .

٣٨٢ - حديث . قال المصنف : كان ردُّ الرسول ﷺ على أصحابه حين قالوا : ألا نتكل ؟ قال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » .

= الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء [٧١٧١] عن علي بن حسين عن صفية بلفظ « على رسلكما إنها صفة » وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب بيان أنه يستحب لمن روي خاليا بامرأة أن يقول هذه فلانة [٢١٧٥] وأخرجه أبو داود في كتاب الصيام : باب المعتكف يدخل البيت لحاجته [٢٤٧٠] وأخرجه أحمد في المسند [٣٣٧/٦] بلفظ « على رسلكما إنها صفة بنت جبي » .

(٣٨١) صحيح : الحديث متفق عليه بمعناه من حديث أنس بن مالك قال : كنت عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال : يارسول الله . إني أصبت حداً . فأقمه علي . قال : ولم يسأله عنه . قال : وحضرت الصلاة ، فصلي مع النبي ﷺ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة . قام إليه الرجل . فقال : يارسول الله إني أصبت حداً فأقم في كتاب الله . قال « أليس قد صليت معنا ؟ » قال نعم . قال فإن الله قد غفر لك ذنبك (أو قال) حدك » أخرجه البخاري في كتاب الحدود : باب إذا أقر بالحد ولم يبين ، هل للإمام أن يستر عليه ؟ [٦٨٢٣] وأخرجه مسلم في كتاب التوبة : باب قوله تعالى : ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ [٢٧٦٤] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٣٣٣/٨] .

(٣٨٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب تفسير سورة (والليل إذا يغشى) باب : ﴿فأما من أعطى واتقى﴾ [٤٩٤٥] وفي كتاب الأدب باب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض [٦٢١٧] وفي كتاب القدر : باب وكان أمر الله قدرًا مقدورًا [٦٦٠٥] وفي كتاب التوحيد : باب قوله تعالى ﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر﴾ [٧٥٥١ ، ٧٥٥٢] عن علي بن أبي طالب . وأخرجه مسلم في كتاب القدر : باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه [٦٤٧] وأخرجه أبو داود =

٣٨٣ - حديث . قال عليه الصلاة والسلام : « الكيس من دان نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى » .

= في كتاب السنة : باب في القدر [٤٦٩٤] وأخرجه الترمذي في كتاب القدر : باب ماجاء في الشقاء والسعادة [٢١٣٦] وفي كتاب التفسير باب ومن سورة (والليل إذا يغشى) ٣٣٤٤ وقال: حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب في القدر [٧٨] وأخرجه ابن حبان في صحيحه [٣٣٧] موارد ، عن جابر ، وأخرجه أحمد في المسند [١ / ٦ ، ٨٢ ، ١٣٣ ، ١٤٠ ، ١٥٧] عن علي بن أبي طالب . و [٣ / ٣٠٤ ، ٢٩٣] عن جابر بن عبد الله [٤ / ٦٧] عن ذي اللحية الكلبي ، و [٤ / ٤٢٧ ، ٤٣١] عن عمران بن حصين . وأخرجه البغوي في شرح السنة : باب الإيمان بالقدر ٧٤ [١ / ١٣٥] عن جابر .

(٣٨٣) ضعيف الإسناد . وهو حسن : أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة : باب رقم [٢٥] عن شداد بن أوس [٢٤٥٩] وقال : حديث حسن . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد : باب ذكر الموت والاستعداد له [٤٢٦٠] وفي ضعيف سنن ابن ماجه للألباني برقم [٩٣٠] وقال عنه : « ضعيف » . وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٢٤] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٥٧] وقال : صحيح على شرط البخاري ، وتعقبه الذهبي فقال : لا والله أبو بكر واه . [٤ / ٢٥١] عن شداد أيضاً وقال الحاكم : صحيح الإسناد وواقفه الذهبي . والحديث في سننه أبو بكر بن أبي مريم الغساني قال الذهبي عنه في المغني : ضعيف عندهم [٢ / ٧٧٤] وكذا ابن حجر في تقريب التهذيب [٢ / ٣٩٨] وقال عنه : ضعيف واختلط من السابعة ومدار الحديث عليه « . وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي [٤٣٦] وضعيف ابن ماجه [٩٣٠] وضعيف الجامع [٤٣١٠] وتخريج المشكاة [٥٢٨٩] .

ومعنى قوله : من دان نفسه ، أى: يحاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة .

٣٨٤ - حديث : قال المصنف : « كان رسول الله ﷺ وهو المعصوم لا يصفح المرأة » .

٣٨٥ - حديث قال عمر لرسول الله ﷺ : « ما بالناس نقصر وقد أمنا » .

٣٨٦ - قال المصنف : وآخر يقول له ﷺ : « أتنهانا عن الوصال وتواصل ؟ » .

(٣٨٤) حسن : أخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢١٣] عن عبد الله بن عمرو ، وبرقم [٦٩٩٨] وقال محققه أحمد شاكر : إسناده صحيح . ولفظه : « كان رسول الله ﷺ لا يصفح النساء في البيعة » . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب علامات النبوة : باب ما جاء في الخصائص [٨ / ٢٦٦] وقال : « رواه أحمد وإسناده حسن » اهـ .

وورد بلفظ « إني لا أصفح النساء » انظر صحيح الجامع [٢٥١٣] وأورده السيوطي في الجامع الصغير [٦٨٩٥] وعزاه لأحمد وحسنه . كما أورده الألباني في صحيح الجامع الصغير [٤٧٣٢] وفي الأحاديث الصحيحة [٥٣٠] وقال : « حسن » .

(٣٨٥) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها : باب صلاة المسافرين وقصرها [٦٨٦] عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : « ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا » [النساء : ١٠١] فقد أمن الناس ! فقال : عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك . فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صدقته » . وأخرجه الشافعي في مسنده كتاب الصلاة : في صلاة المسافرين ٥١٥ [١ / ١٨١] وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : باب صلاة المسافر [١١٩٩] . وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن : باب ومن سورة النساء [٣٠٣٤] وقال : « حسن صحيح » . وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة : باب تقصير الصلاة في السفر [١٠٦٥] . وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٠٢٤ [٤ / ١٠٦٨] .

(٣٨٦) صحيح : يشير إلي ما أخرجه الشيخان في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : « نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، قالوا : إنك تواصل ، قال =

= «إني لست مثلكم ، إني أطعم وأسقي» ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم ، فقال له رجل من المسلمين : إنك تواصل يا رسول الله : قال «وأياكم مثلي؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقين» فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال ، واصل بهم يوماً ، ثم يوماً ، ثم رأوا الهلال . فقال : « لو تأخر لزدتكم ؛ كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا» .

أخرجه البخاري في كتاب الصوم : باب الوصال [١٩٦٢] وبنحوه عن عائشة [١٩٦٤] وعن أنس [١٩٦١] وعن أبي سعيد [١٩٦٣] وفي باب التنكيل لمن أكثر الوصال [١٩٦٥] عن أبي هريرة ، وعنه أيضاً بنحوه [١٩٦٦] وباب الوصال إلي السحر بنحوه عن أبي سعيد [١٩٧٦] وفي كتاب الحدود : باب كم التعزير والأدب [٦٨٥١] عن أبي هريرة وكتاب التمني : باب ما يجوز من اللغو وقوله تعالى ﴿ لو أن لى بكم قوة ﴾ [٧٢٤٢] وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع [٧٢٩٩] عن أبي هريرة . وأخرجه مسلم في كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصوم [١١٠٢] عن ابن عمر [١١٠٣] عن أبي هريرة ، وبنحوه عن عائشة برقم [١١٠٥] وبلفظ : « إني لست كهيتنكم ؛ إني لي مطعماً يطعمني » أخرجه أبو داود في كتاب الصوم : باب في الوصال [٢٣٦٠] عن ابن عمر [٢٣٦١] عن أبي سعيد الخدري ، وبنحوه أخرجه مالك في الموطأ : كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصيام [٣٨] عن ابن عمر [٣٩] عن أبي هريرة [٣٠١ ، ٣٠٠ / ١] وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم : في كراهية الوصال في الصيام [٧٧٨] وقال : حسن صحيح .

وأخرجه الدارمي في كتاب الصيام : باب النهي عن الوصال في الصوم [٨ / ٢] عن أبي هريرة ، وأنس ، وأبي سعيد الخدري . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٣١ ، ٢٣٧ ، ٢٤٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٨١ ، ٣١٥ ، ٣٤٥ ، ٣٧٧ ، ٤١٨ ، ٤٩٦ ، ٥١٦] عن أبي هريرة [٣ / ٩٦ ، ١٢٤ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٩٣ ، ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٢٠٢ ، ٢١٨ ، ٢٣٥ ، ٢٥٣ ، ٢٧٦ ، ٢٨٩] عن أنس بن مالك ، [٨ / ٣ ، ٣٠ ، ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٨٧ ، ١٥٣] عن أبي سعيد =

٣٨٧ - حديث : قال المصنف : وآخر يقول له ﷺ : « أمرتنا بالفسخ ولم

تفسخ » .

= الخدري [٢ / ٢٣ ، ١١٢ ، ١٢٨] عن عبد الله بن عمر ؛ [٥ / ٣٦٣] عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، [٦ / ٨٩ ، ٩٣ ، ٢٤٢ ، ٢٥٨] عن عائشة أم المؤمنين . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤ / ٢٨٢ ، ٧ / ٦١] وابن عبد البر في التمهيد [٦ / ٣٩٤ ، ٥ / ١١٧] وابن جرير في التفسير [٢ / ٦٤] والخطيب في التاريخ [١٠ / ٧٢] وعبد الرزاق في المصنف [٧٧٥٥] وابن أبي شيبة في مصنفه [٣ / ٨٣ ، ٨ / ١١٤] وغيرهم .

(٣٨٧) صحيح : حديث الفسخ أخرجه البخاري معلقاً في كتاب الحج : في الترجمة ٣٤ باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج ... ولم أجده بهذا اللفظ وإنما معناه عند مسلم وغيره من كتب السنة الصحاح ، والفسخ هنا بمعنى فسخ الحج إلى العمرة ، وهو ما يسمى بتمتع الحج ، وهذا الخبر أخرجه مسلم في كتاب الحج بمعناه : باب جواز التمتع [١٢٢٤] موقوفاً على أبي ذر رضي الله عنه بلفظ قال : « كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة » ، ولفظ : « كانت لنا رخصة ، يعني المتعة في الحج » ، وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك : باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة [١٨٠٧] عن سليم بن الأسود ، وأن أنادر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة : لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله ﷺ . [١٨٠٨] عن الحارث بن بلال بن الحرث عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ، فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا؟ قال : « بل لكم خاصة » . وأخرجه النسائي بنحوه في كتاب الحج : باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى [٥ / ١٧٩ ، ١٨٠] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك : باب من قال كان فسخ الحج لهم خاصة [٢٩٨٥] عن أبي ذر موقوفاً [٢٩٨٤] عن الحارث ابن بلال بن الحرث عن أبيه ، وعلق عليه الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي فقال : « قال أحمد : حديث بلال بن الحرث عندي غير ثابت ، ولا أقول به ، ولا نعرف هذا الرجل ، يعني الحارث بن بلال . وقال : رأيت لو عرف الحارث بن الحرث بن بلال ، إلا أن أحد عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يروون ما يروون من الفسخ ، أين يقوم الحارث بن بلال منهم ؟ » اهـ . =

الباب الثاني عشر

(في ذكر تلبس إبليس على العوام)

٣٨٨ - حديث : قال أبو هريرة رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ : « تسألون حتى تقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله ؟ » قال أبو هريرة : فوالله إني لجالس يوماً إذ قال لى رجل من أهل العراق : هذا الله خلقنا فمن خلق الله ؟ قال أبو هريرة : فجعلت أصبغى فى أذنى ثم صحت - صدق رسول الله ﷺ « الله الواحد الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد » .

= وهذه الروايات موقوفة على أبي ذر رضى الله عنه ، وأورد الشيخ الألباني رواية أبي ذر فى صحيح سنن أبي داود [١٥٩٣] وقال : « صحيح موقوف شاذ ، ورواية الحارث ذكرها فى ضعيف سنن أبي داود [٣١٥] وقال ضعيف وفى صحيح سنن ابن ماجه [٢٤١٧] عن أبي ذر وقال : « صحيح » [٦٤٤] فى ضعيف سنن ابن ماجه عن الحارث وقال : « ضعيف » .

قال النووي فى شرح صحيح مسلم : قال العلماء : معنى هذه الروايات كلها أن فسخ الحج إلى العمرة كان للصحابة فى تلك السنة ، وهى حجة الوداع ، ولا يجوز بعد ذلك ، وليس مراد أبي ذر بإبطال التمتع مطلقاً ، بل مراده : فسخ الحج إلى العمرة ، كما ذكرنا وحكمته : بإبطال ما كانت عليه الجاهلية من منع العمرة فى أشهر الحج « ١ هـ .

(٣٨٨) صحيح : أخرجه أحمد بلفظه فى المسند [٢ / ٣٨٧] عن أبي هريرة ، ويرقم [٨١٩٢] فى المسند بتحقيق الشيخ / أحمد شاكر وقال : وهو صحيح بصحة الصحيفة ولم يروه الشيخان من طريقهما ، ومعناه ثابت من أوجه آخر . وفى صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة برقم ٩٤ [١ / ٤٢٨] بلفظ : « لا تزالون تستفتون حتى يقول أحدكم : هذا الله ... إلخ » . أخرجه البخاري بنحوه فى كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده [٣٢٧٦] عن أبي هريرة بلفظ « يأتي الشيطان أحدكم فيقول : من خلق كذا ؟ من خلق كذا ؟ حتى يقول : من خلق =

٣٨٩ - حديث عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول : من خلقت ؟ فيقول : الله ، فيقول : من خلق السموات والأرض ؟ فيقول : الله . فيقول : من خلق الله ؟ فإذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله . »

= ربك ؟ فإذا بلغه فليستعد بالله ولينته . وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب الوسوسة في الإيمان برقم [١٣٥] بلفظ « لا يزال الناس يسألونك يا أبا هريرة حتى يقولوا هذا الله فمن خلق الله ؟ ... إلخ الحديث . » وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب الجهمية [٤٧٢١ ، ٤٧٢٢] وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير [٧٥٧٣ ، ٨٠٣٤] والأحاديث الصحيحة [١١٦ ، ١١٨] بلفظ « يوشك الناس يتساءلون حتى يقول قائلهم : هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟ فإذا قالوا ذلك فقولوا : [الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد] ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً ، وليستعد بالله من الشيطان » عن أبي هريرة ، ورمز للأول بالصحيح والثاني بالحسن .

(٣٨٩) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٦ / ٢٥٧] عن عائشة ، والبخاري في كتاب الإيمان : باب ما جاء في الوسوسة برقم [٥٠] عن عائشة ، وأخرجه أبو يعلى في مسنده مسند عائشة [٤٧٠٤] وقال محققه : « إسناده صحيح » . وأخرجه ابن السني في كتاب عمل اليوم والليلة : باب ما يقول من يتلى بالوسوسة ٦٢٤ [١ / ٢٢١] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [١ / ٣٢ ، ٣٣] وقال عنه : « رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله ثقات » اهـ .

وذكره السيوطي في جمع الجوامع [٥٦٣١] وعزاه لابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان ، وابن السني في عمل اليوم والليلة عن عائشة . وفي فيض القدير [٢٠٣٠] ورمز له بالحسن . وقال المناوي عنه : « أخرجه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، قال الحافظ العراقي : ورجاله ثقات » اهـ .

كما ذكره الألباني في الأحاديث الصحيحة [١١٦] وصحيح الجامع الصغير [١٦٥٣] وقال عنه « صحيح » .

٣٩٠ - حديث : قال المصنف رحمه الله : إن رسول الله ﷺ كان
يكثّر التزويج ويصطفى السبايا .

٣٩١ - حديث : قال المصنف رحمه الله : « كان رسول الله ﷺ يأكل لحم
الذجاج » .

(٣٩٠) صحيح : كأنه يشير إلى ما أخرجه البخاري في صحيحه وغيره من ذكر اصطفاء
النبي ﷺ لصفية بنت حيي . أخرجه البخاري في كتاب البيوع : باب بيع العبد والحيوان بالحيوان
نسيئة [٢٢٢٨] مختصراً بلفظ : عن أنس رضي الله عنه قال : « كان في السبي صفية فصارت
إلي دحية الكلبي ، ثم صارت إلي النبي ﷺ » وفي كتاب المغازي : باب غزوة خيبر [٤٢٠٠ ،
٤٢٠١] مطولاً ومختصراً من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس . ومن رواية عبد العزيز بن
صهيب قال : سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : « سبي النبي ﷺ صفية فأعتقها
وتزوجها ، فقال ثابت لأنس : ما أصدقها ؟ قال : أصدقها نفسها فأعتقها » . وانظر قصة اصطفاء
النبي ﷺ لأم المؤمنين صفية بنت حيي في فتح الباري [٥٣٧ / ٧] وقال الحافظ ابن حجر في ختام
تعليقه : وهي عند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وأصله في مسلم
وأخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفئ ، باب ما جاء في سهم الصفى [٢٩٩١] عن
عامر الشعبي ، ورجاله ثقات ، لكنه مرسل ؛ عامر الشعبي لم يدرك النبي ﷺ برقم [٢٩٩٢]
ورجاله ثقات أيضاً وهو مرسل كسابقه [٣٩٩٣] عن قتادة مرسل وفيه سعيد بن بشير وهو
ضعيف ، و [٢٩٩٤] ولفظه : عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كانت صفية من الصفى »
وإسناده صحيح . وصححه ابن حبان والحاكم . وحديث عائشة ذكره شيخنا الألباني في صحيح
سنن أبي داود [٢٥٨٧] وقال عنه : « صحيح » .

والصفى : ما كان يصطفيه رئيس الجيش من الغنائم لنفسه ، يأخذها خارجاً عن
القسمة ، وهو الصفية أيضاً ، والجمع : الصفايا .

(٣٩١) صحيح : انظر الحديث برقم [١١٥] والحديث أخرجه الترمذي في « كتاب
الشمائل » عن أبي موسى الأشعري قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم الذجاج » .

٣٩٢ - حديث : قال المصنف رحمه الله : « كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل » .

٣٩٣ - حديث : أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل نبي شفاعة ، وإنى اختبأت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » .

(٣٩٢) صحيح : الحديث متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ، انظر الحديث رقم [١١٤] وفيه : « كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلواء ... إلخ » .

(٣٩٣) صحيح : شطر الحديث الأخير حتى قوله ﷺ : لأهل الكبائر من أمتي « صحيح أما الشطر الأول . فهو منكر تفرد به : يزيد الرقاشي ، قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب [٢ / ٣٦١] : « ضعيف » . والشطر الأخير : أخرجه أبو داود وأحمد وغيرهما من وجه صحيح عن أنس بن مالك . أخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب في الشفاعة [٤٧٣٩] عن أنس بلفظ : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » . وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة : باب ما جاء في الشفاعة [٢٤٣٥] وقال : « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٢١٣] . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [٢٥٩٦] موارد . وأخرجه البزار في كتاب البعث : باب في الشفاعة [٤ / ١٧٢] زوائد . وأخرجه أبو يعلى في مسنده [٦ / ١٤٠ ، ٧ / ١٤٠ ، ١٤٧ ، ٢٨١] بأسانيد ضعيفة ، وأخرجه الحاكم في المستدرک : [١ / ٦٩] وقال : « صحيح علي شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ » . وأخرجه الطبراني في الصغير [١ / ١٦٠ ، ٢ / ١١٩] ، والفسوي في التاريخ والمعرفة : باب الحوض والشفاعة [٦٤٣٤] وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة [٢ / ٣٩٩] ، والآجري في كتاب الشريعة [١ / ٣٣٨] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٠ / ٣٧٨] وقال « رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط » . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٤٩٣٤] وزاد نسبه لابن خزيمة . والبيهقي في الشعب والضياء المقدسي عن أنس ، وفي الجامع الصغير [٤٨٩٢] . وذكره الألباني في صحيح الترمذي [١٩٨٣] وصحيح الجامع الصغير [٣٦٠٨] وفي تخريج مشكاة المصابيح [٥٥٩٨] . وقال : « صحيح » .

٣٩٤ - حديث : قال المصنف : قال ﷺ لفاطمة رضی الله عنها : « لا أغني عنك من الله شيئاً » .

٣٩٥ - حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء من أين أخذ المال من حلال أو حرام » .

(٣٩٤) صحيح : متفق عليه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل : ﴿ وأنذر عشيرتک الأقربين ﴾ - قال : يا معشر قريش ! أو كلمة نحوها ، « اشتروا أنفسكم ، لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا بني عبد مناف : لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب ، لا أغني عنك من الله شيئاً ، ويا صفية عمة رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئاً ، ويا فاطمة بنت محمد ﷺ ، سليني ما شئت من مالي ، لا أغني عنك من الله شيئاً » .

أخرجه البخاري في كتاب الوصايا : باب هل يدخل النساء والأولاد في الأقارب [٢٧٥٣] وفي كتاب المناقب : باب من انتسب إلي آبائه في الإسلام والجاهلية [٣٥٢٧] وفي كتاب تفسير سورة الشعراء : باب « وأنذر عشيرتک الأقربين » [٤٧٧١] . وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب قول الله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتک الأقربين ﴾ [٢٠٦] وأخرجه النسائي في كتاب الوصايا : باب إذا أوصي لعشيرته الأقربين [٦ / ٢٤٨] . وأخرجه الترمذي في كتاب التفسير : باب ومن سورة الشعراء [٣١٨٤ ، ٣١٨٥] عن عائشة وقال : حسن صحيح ، والثاني عن أبي هريرة وقال - أي : الترمذي - : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » . وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٣٣٣ ، ٣٥٠ ، ٣٩٩] عن أبي هريرة .

(٣٩٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب البيوع : باب قول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذی آمنوا لا تأکلوا الربا أضعافاً مضاعفة ﴾ [٢٠٨٣] عن أبي هريرة ، وباب : من لم يبالي من حيث كسب المال [٢٠٥٩] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٤٣٥ ، ٤٥٢] . وأخرجه النسائي في كتاب البيوع : باب اجتناب الشبهات في الكسب [٧ / ٢٤٣] وأخرجه الدارمي =

٣٩٦ - حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يا ابن آدم لا تنزل قدماك يوم القيامة بين يدي الله عز وجل حتى تسأل عن أربع : عمرك فيما أفيتته ، وجسدك فيما أبليتته ، ومالك من أين اكتسبته ، وأين أنفقته » .

= في سننه ، كتاب البيوع ، باب في التشديد في أكل الربا ٢/٢٤٦ وأخرجه الخطيب في التاريخ [١٢ / ٣٢٧] عن أبي هريرة .

(٣٩٦) ضعيف الإسناد ، صحيح المتن: أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد [٨ / ٤٤] عن أنس ترجمة الحسين بن داود البلخي . وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٨ / ٧٣] ترجمة شقيق البلخي عن أنس بن مالك ، وأخرجه الذهبي في كتاب سير أعلام النبلاء : ترجمة شقيق [٩ / ٣١٦] عن أنس وقال فيه : أبو هاشم هو كثير واه ، وقال محققه شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف لضعف أبي هاشم ، واسمه كثير بن عبد الله السامي الناجي ، مترجم في التهذيب ، والميزان ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ٧٣ من طريق الحسين بن داود بهذا الإسناد . ومتن الحديث صحيح ، فقد أخرجه الترمذي [٢٤١٧] في صفة القيامة من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ، عن الأسود بن عامر ، عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريح عن أبي برزة الأسلمي قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تنزل قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيما فعل فيه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه » . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وهو كما قال ، وأخرجه الخطيب البغدادي في « اقتضاء العلم العمل » رقم [١] والدارمي ١ / ١٣٥ ، وأبو نعيم في الحلية ١٠ / ٢٣٢ ، وفي الباب عن ابن مسعود عند الترمذي [٢٤١٦] والطبراني في الصغير [٧٤٥] والخطيب في تاريخه ١٢ / ٤٤٠ وعن معاذ بن جبل عند الخطيب في الاقتضاء برقم [٢] وتاريخ بغداد [١١ / ٤٤١] هـ . وهو في ميزان الاعتدال للذهبي برقم ١٩٩٨ ترجمة الحسين بن داود [١ / ٥٣٤] ، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال [٣٩٠١٤] وعزاه السيوطي لأبي نعيم في الحلية وابن النجار عن أنس كما أخرجه المصنف [ابن الجنوزي] في كتابه العلل المنتاهية في الأحاديث الواهية =

٣٩٧ - حديث سلمان بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الصدقة على المسكين صدقة ، والصدقة على ذوى الرحم اثنان : صدقة ، وصلة» .

٣٩٨ - حديث أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أفضل الصدقة : الصدقة على ذى الرحم الكاشح» .

= [١٥٣٣] في ذكر السؤال عن العمر والمال ، كتاب : أشرط الساعة وذكر البعث [٢ / ٩١٨] وقال عنه : «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والحمل فيه علي الحسين البلخي ، قال أبو بكر الخطيب : ليس بثقة ، حديثه موضوع» ١ هـ . . والحديث صحيح لكثرة طرقه ، وانظر السلسلة الصحيحة [٩٤٦] للألباني .

(٣٩٧) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٤ / ١٧ ، ١٨ ، ٢١٤] عن سلمان بن عامر . وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب الصدقة علي الأقارب [٥ / ٩٢] وأخرجه الترمذي في كتاب الزكاة ، ما جاء في الصدقة علي ذى القرابة [٦٥٨] وقال عنه : حديث حسن . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزكاة : باب فضل الصدقة [١٨٤٤] . وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٤٠٧] وقال : صحيح ووافقه الذهبي . وأخرجه الدارمي في سننه [١ / ٣٩٧] . وصححه الألباني في مشكاة المصابيح [١٩٣٩] وصحيح الجامع الصغير [٣٧٥٢] وصحيح النسائي [٢٤٢٠] وصحيح الترمذي [٥٣١] وصحيح ابن ماجه [١٤٩٤] .

(٣٩٨) حسن : أخرجه أحمد في المسند [٥ / ٤١٦] وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٩٢٣ [٤ / ١٣٩] وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣ / ١٣٦] باب الصدقة علي الأقارب وصدقة المرأة علي زوجها ، وقال عنه : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام ١ هـ . وأورده السيوطي في جمع الجوامع [٣٧٦٠] وفيه فيض القدير [١٢٦٣] ورمز له السيوطي بالحسن ، وقال المناوي عنه : «قال الزين العراقي في شرح الترمذي : وفيه الحجاج بن أرطاة ضعيف ، وقال الهيثمي : فيه الحجاج بن أرطاة وحاله معروف . وروياه أيضاً عن حكيم ابن حزام . قال الهيثمي : وسنده حسن ١ هـ . ونقل ابن حجر في التخريج عن ابن طاهر أن =

٣٩٩ - حدیث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول » .

= سنده صحيح وأقره ، وما ذكر من أن الرواية عن أبي أيوب هو ما وقفت عليه في نسخ هذا الجامع ، لكن ذكر ابن شاهين وابن منده وابن الأثير وغيرهم أنه عن أيوب بن بشير الأنصاري عن حكيم بن حزام ، وذكر ابن حجر في الإصابة أن رواية الطبراني في الكبير هكذا قال : هذا الحديث خرجه ابن أحمد في زيادته والطبراني في الكبير من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام ، وذكر أنه معلول فلينظر « ١ هـ . والحديث له شاهد صحيح من حديث حكيم بن حزام . أخرجه أحمد في المسند [٣ / ٤٠٢] ، والدارمي في سننه [١ / ٣٩٧] ، ومن حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه [٢٣٨٦] ، والحميدي في مسنده [٣٢٨] والحاكم في المستدرک [١ / ٤٠٦] وقال : صحيح علي شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وواقفه الذهبي . كما ذكره الألباني في إرواء الغليل [٨٩٢] وصحيح الجامع الصغير [١١٢١] بلفظ : «أفضل الصدقة الصدقة علي ذي الرحم الكاشح» وعزاه لأحمد والطبراني من حديث أبي أيوب وحكيم بن حزام وغيرهم وصححه .

والكاشح : أى القاطع ، أو العدو المبغض .

(٣٩٩) صحيح الإسناد : أخرجه أحمد في المسند [٣ / ٣٣٠ ، ٣٤٦] وابن حبان في

صحيحه [٨٢٦] موارد ، وله شاهد في الصحيح وغيره من حديث حكيم بن حزام

أخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى [١٠٣٤] ، وأحمد في المسند [٢ / ٢٤٥ ، ٤٠٢] ، والنسائي في الزكاة : باب أي الصدقة أفضل [٥ / ٦٩] عن حكيم وأبي هريرة . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣ / ١١٥] باب أي الصدقة أفضل : عن جابر بن عبد الله وقال عنه : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » ١ هـ . وذكره المتقي الهندي في الكتر برقم [١٦٢٦٢] وعزاه لسعيد بن منصور وابن حبان . وأورده السيوطي في جمع الجوامع برقم [٣٧٦٢] وعزاه لابن حبان والضياء المقدسي في المختارة عن جابر ، =

٤٠٠ - حديث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « تصدقوا ، فقال رجل : عندى دينار ، فقال : تصدق به على نفسك . قال : عندى دينار آخر ؛ قال : تصدق به على زوجتك . قال : عندى دينار آخر ، قال : تصدق به على ولدك . قال : عندى دينار آخر . قال : تصدق به على خادمك ، قال : عندى آخر . قال : أنت أبصر به . »

٤٠١ - حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « من حاف عند الوصية قذف في الرباء . والرباء : واد في جهنم . »

= وذكره الألباني في إرواء الغليل برقم [٨٣٤] بروايات وألفاظ مختلفة [٣ / ٣١٩] وقال عنه : « رواه أحمد وسنده صحيح علي شرط مسلم ، وكذا رواه ابن حبان في صحيحه ، والبغوي في حديث أبي الجهم العلاء بن موسى [٢ / ٢] » اهـ .

(٤٠٠) حسن صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٥١ ، ٤٧١] وبرقم [٧٤١٣] ، [١٠٠٨٨] وقال محققه : إسناده صحيح ، وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة : باب في صلة الرحم [١٦٩١] وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة : باب الصدقة عن ظهر غني [٥ / ٦٢] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٤١٥] وقال : صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجاه وصححه الذهبي . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [٨٢٨] موارد . وفي كتاب الإحسان : باب صدقة التطوع [٣٣٢٦] وباب النفقة [٤٢١٩] بلفظ « أنفقه بدل تصدق » . ولفظه [٤٢٢١] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧ / ٤٦٦] ، والشافعي في مسنده كتاب الطلاق : الباب التاسع في النفقات ٢٠٩ [٢ / ٦٤] ، والحديث حسنه الألباني في صحيح أبي داود [١٤٨٣] وصحيح النسائي [٢٣٧٥] ، وتخريج المشكاة [١٩٤٠] .

(٤٠١) ضعيف : ذكره صاحب الفردوس بمأثور الأخبار أبو شجاع الديلمي [٥٥١٧] ولفظه : « من حاف في الوصية ألقى في لاوي وادي في أسفل النار » عن أبي أمامة . ولم =

٤٠٢ - حديث الأعمش عن خيثمة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يقول : ما غلبني عليه ابن آدم فلن يغلبني علي ثلاث : أمره بأخذ المال من غير حقه ، وأمره بإنفاقه في غير حقه ، ومنعه من حقه » .

= أجده بهذا اللفظ مسنداً إلي أبي أمامة ، كما أشار المصنف يرحمه الله ، ولكن أخرجه بنحوه سعيد بن منصور في سننه موقوفاً علي ابن عباس في كتاب الوصايا : باب هل يوصي الرجل من ماله بأكثر من الثلث ؟ بلفظ : « الحيف والجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر » [٣٤٣ ، ٣٤٤] [١ / ١٢٩] وعن عكرمة قال : الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر . برفق [٣٤٢] وعن عامر بلفظ : « من أوصي بوصية فلم يجر ولم يحف كان له من الأجر مثل ما أعطها وهو صحيح » [٣٤٥] . وأخرجه ابن ماجه بنحوه في كتاب الوصايا : باب الحيف في الوصية [٢٧٠٤] عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة فإذا أوصي حاف في وصيته فيحتم له بشر عمله فيدخل النار .. » الحديث . وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره لسورة النساء الآية ١٢ موقوفاً علي ابن عباس بلفظ : « الحيف » وفي رواية أخرى : « الضرر في الوصية من الكبائر » تفسير قول الله تعالى : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم ﴾ وابن كثير في تفسيره أيضاً الآية ١٨٢ من سورة البقرة قول الله تعالى ﴿ فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم ﴾ . عن ابن عباس مرفوعاً قال ﷺ : « الحيف في الوصية من الكبائر » . وذكره الألباني بنحوه في ضعيف سنن ابن ماجه [٥٩١] وفي تخريج مشكاة المصابيح [٣٠٧٥] وقال : ضعيف .

(٤٠٢) ضعيف : الحديث من رواية الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي ، والأعمش مع أنه ثقة حافظ ، إلا أنه يدللس ، وقد اعتنه ولم يصرح بالسماع ، وخيثمة قال الحافظ عنه في التقريب [١ / ٢٣٠] : « ثقة كان يرسل » ، وقد أخرجه البزار بنحوه في كتاب الزهد : باب الورع [٣٥٥٨] زوائد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ =

٤٠٣ - حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من سأل الناس أموالهم تكثراً ، فإنما يسأل جمراً فليستقل منه أو ليستكثر » .

« إن الشيطان لعنه الله قال : لن ينفلت مني ابن آدم من إحدى ثلاث : أخذ المال من غير حله ، ووضعها في غير حقه ، أو منعه من حقه » . قال الهيثمي تعليقاً عليه : « لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا عن عبد الرحمن بن عوف . وأخرجه ابن المبارك رسلاً في كتاب الزهد : باب هوان الدنيا علي الله عز وجل ٥٤٧ [١ / ١٩٣] بلفظ « إن الشيطان قال : لن ينجو مني الغني من إحدى ثلاث : إما أزيته في عينيه فيمنعه عن حقه ، وإما أن أسهل له سبيله فينقله في غير حقه ، وإما أن أحبه إليه فيكسبه بغير حقه » .

وأخرجه الطبراني في الكبير [٢٨٨] في ذكر ما أسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً بإسناد حسن ، ولفظه : « قال الشيطان - لعنه الله - : لن يسلم مني صاحب المال من إحدى ثلاث : أغدو عليه بهن وأروح بهن : أخذه من غير حله ، وإفائه في غير حقه ، وأحبه إليه فيمنعه من حقه » ، وقال عنه محققه حمدي السلفي : « قال في المجموع [١٠ / ٢٤٥] : إسناده حسن ، وكذا قال المنذري في الترغيب [٤ / ١٨٢] قال شيخنا محب الله : قد نفي سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمن : علي بن المديني وأحمد وابن معين ، وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وأبو داود . فالصحيح على هذا أن رواية أبي سلمة عن أبيه منقطعة واتصال السند شرط في الصحيح والحسن فتدبر » اهـ . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [٢٦٣٩ ، ١٦١٢٨] وعزاه لابن المبارك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رسلاً وإلي الطبراني وأبي نعيم في المعرفة عن عبد الرحمن بن عوف ، وقال : رجاله ثقات .

(٤٠٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الزكاة : باب كراهية المسألة للناس [١٠٤١] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزكاة : باب من سأل عن ظهر غني [٣٨٣٨] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٣١] .

٤٠٤ - حديث أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً باذ الهيئة فقال : هل لك من مال ؟ قال : نعم . قال : فلتر نعمة الله عليك .

٤٠٥ - في الصحيح عن النبي ﷺ : « أنه سئل عن الكهان ، فقال : ليسوا بشيء فقالوا : يا رسول الله ، إنهم يحدثون أحياناً بالشيء يكون حقاً . فقال رسول الله ﷺ : تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى فينقرها في أذن وليه نقر الدجاجة ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة . »

(٤٠٤) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب اللباس : باب في غسل الثوب وفي الخلقان [٤٠٦٣] عن أبي الأحوص عن أبيه ، وأخرجه النسائي في كتاب الزينة : باب ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها [١٩٦ / ٨] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٤ / ١٨١] وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة : ما جاء في الإحسان والعفو [٢٠٠٦] وقال : حديث حسن . وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٤٣٤] موارد ، وأخرجه أحمد في المسند [٣ / ٤٧٣ ، ٤٧٤] وإسناده صحيح علي شرط مسلم . وأخرجه الحري في كتاب غريب الحديث : باب (قشف) [١ / ٢٨] ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٣٤٢٨] وصحيح النسائي [٤٨٢٠ ، ٤٨٨٨] ، وصحيح الترمذي [١٦٣٢] وتخريج المشكاة [٤٣٥٢] وغاية المرام في تخريج كتاب الحلال والحرام برقم [٧٥] وقال عنه «صحيح» . وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» - أخرجه الترمذي في كتاب الأدب [٢٨١٩] وفي صحيح سنن الترمذي للألباني [٢٢٦٠] وقال عنه : «حسن صحيح» وانظر تخريج الحديث رقم [١٨٨]

(٤٠٥) صحيح : ولفظه : عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب - فتذكر الأمر قضي في السماء ، فتسرق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه إلي الكهان ، فيكذبون منها مائة كذبة من عند أنفسهم . » =

٤٠٦ - حديث في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : « من أتى عراقاً فسأله عن شيء ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » .

٤٠٧ - حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد برئ مما أنزل على محمد ﷺ » .

= أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة [٣٢١٠] وفي كتاب الطب : باب الكهانة [٥٧٦٢] وفي كتاب الأدب : باب قول الرجل للشئ ليس بشئ [٦٢١٣] وفي كتاب التوحيد : باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم = [٧٥٦١] وعلقه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب صفة إبليس [٣٢٨٨] .

وأخرجه مسلم في كتاب السلام : باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان [٢٢٢٨] وأخرجه أحمد في المسند [٨٧ / ٦] وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ٨٨٢ [٢ / ٣٣٠] وأخرجه الطحاوي في كتاب مشكل الآثار [٣ / ١١٤ ، ١١٥] ، والبغوي في شرح السنة باب الكهانة [١٢ / ١٨٠] .

(٤٠٦) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب السلام : باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان [٢٢٣٠] عن بعض أزواج النبي ﷺ وأخرجه أحمد في المسند [٤ / ٦٨ ، ٥ / ٣٨٠] عن بعض أزواج النبي ﷺ بلفظ « من أتى عراقاً فصدقه بما يقول ، لم يقبل له صلاة أربعين يوماً » . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٨ / ١٣٨] وأخرجه أبو نعيم في الحلية [١٠ / ٤٠٦] ، [٤٠٧] وفي أخبار أصبهان [٢ / ٢٣٦] . وأورده ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية في كذب الكاهن والعراف [٢ / ٧٥٩] . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٩٩٦٧] وفي فيض القدير [٨٢٨٤] ورمز له بالصحة . قال المناوي تعليقاً عليه : « رواه أحمد ، ومسلم في الطب عن بعض أمهات المؤمنين ، وعينها الحميدي بأنها حفصة » اهـ .

(٤٠٧) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الطب : باب في الكاهن [٣٩٠٤] عن =

٤٠٨ - حديث أبي هريرة . عن النبي ﷺ أنه قال : « من كانت له امرأتان يميل إلى إحداهما على الأخرى ، جاء يوم القيامة يجر إحدى شقيه ساقطاً أو مائلاً » .

= أبي هريرة وفيه زيادة « أو امرأته حائضاً أو امرأته في دبرها فقد برئ مما أنزل علي محمد ﷺ » قول مسدد أحد رواة السنن . وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة : ما جاء في كراهية إتيان الحائض [١٣٥] وقال عنه : صحيح : لا يعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن ابن تيمية الهجيمي عن أبي هريرة . وأخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء من السنن الكبرى ١٣١ [١ / ١٣٥] . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة وستنها : باب النهي عن إتيان الحائض [٦٣٩] . وأخرجه أحمد في المسند [٤٠٨ ، ٤٢٩ ، ٤٧٦] . وأخرجه الدارمي في سننه [١ / ٢٥٩] وأخرجه الحاكم في المستدرک [١ / ٨] وقال : هذا حديث صحيح علي شرطهما جميعاً . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧ / ١٩٨] وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ١٠٧ [١ / ٥٣] وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٣ / ٥٤ ، ٥٥] وأورده ابن العز في كتاب شرح العقيدة الطحاوية [٢ / ٤٤١ ، ٧٥٩] وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٩٩٧٣] وفي الجامع الصغير [٨٢٨٨] وحسنه ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي [١١٦] ، وصحيح أبي داود [٣٣٠٤] وصحيح ابن ماجه [٥٢٢] وصحيح الجامع الصغير [٥٨١٥] وتخريج المشكاة [٥٥١٠] ، وآداب الزفاف [١ / ١٢٠ ، ١٠٥] ، وإرواء الغليل [٢٠٠٦] .

(٤٠٨) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب النكاح : باب في القسم بين النساء [٢١٣٣] وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح : باب ما جاء في التسوية بين الضرائر [١١٤١] وأخرجه النسائي في سننه : كتاب عشرة النساء : ميل الرجل إلي بعض نسائه دون بعض [٦٣ / ٧] وفي كتاب عشرة النساء من السنن الكبرى برقم [٤] وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح : باب القسمة بين النساء [١٩٦٩] وأخرجه أحمد في المسند [٢ / ٢٩٥ ، ٣٤٧ ، ٤٧١] عن أبي =

٤٠٩ - حديث في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : « إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب » .

= هريرة وفي المسند المحقق [١٠٠٩٢، ٨٥٤٩، ٧٩٢٣] وقال عنه أحمد شاكر : إسناده صحيح . وأخرجه الطيالسي في مسنده [٢٤٥٤] وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه [٣٨٨/٤] وأخرجه الدارمي في سننه [١٤٣/٢] وأخرجه ابن الجارود في المنتقى [٧٢٢] [٢٧٤/١] وأخرجه ابن حبان في صحيحه [١٣٠٧] موارد ، وأخرجه الحاكم في المستدرک [١٨٦/٢] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٩٧/٧] وذكره الألباني في إرواء الغليل [٢٠١٧] وفي مشكاة المصابيح [٣٢٣٦] وفي غاية المرام [٢٢٩] وفي صحيح الجامع الصغير [٦٣٩١] وفي صحيح أبي داود [١٨٦٧] وصحيح النسائي [٣٦٨٢] وصحيح الترمذي [٩١٢] وصحيح ابن ماجه [١٦٠٣] وقال : « صحيح » .

(٤٠٩) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الجنائز : باب التشديد في النياحة [٩٣٤] عن أبي مالك الأشعري إلا أنه ذكر في أوله : أن النبي ﷺ قال : « أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ، وقال : النائحة ... وذكره ، وأخرجه أحمد في المسند [٣٤٣ ، ٣٤٢/٥] وأخرجه أبو يعلى في مسنده [١٥٧٧] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٦٣/٤] ، وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في مصنفه [٦٦٨٦] وأخرجه ابن ماجه في الجنائز : باب في النهي عن النياحة [١٥٨١] وأخرجه الطبراني في الكبير [٣٤٢٥ ، ٣٤٢٦] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٣٨٣/١] وقال : صحيح علي شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

ومعنى درع من جرب : يعنى يسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطى بدنها تغطية الدرع ، وهو القميص .

٤١٠ - حديث أن النبي ﷺ قال : « ليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود ، ودعا بدعوى الجاهلية » .

٤١١ - حديث . عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » .

(٤١٠) صحيح : أخرجه أحمد في المسند [٣٨٦/١ ، ٤٣٢ ، ٤٤٢ ، ٤٥٦ ، ٤٦٥] عن عبد الله بن مسعود . وأخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود [١٢٩٤] وباب ما ينهي من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة [١٢٩٧ ، ١٢٩٨] وكتاب المناقب : باب ما ينهي من دعوى الجاهلية [٣٥١٩] وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان : باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية [١٠٣] وأخرجه الترمذي في كتاب الجنائز : باب ماجاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة [٩٩٩] وقال : حسن صحيح وأخرجه النسائي في كتاب الجنائز : باب ماجاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب ودعوى الجاهلية [٢٠١٩/٤ ، ٢١٠] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز : باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب [١٥٨٤] وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٦٣/٤] وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٢٨٩/٣] وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٣٩٠/٥] وقال عنه : صحيح متفق عليه من حديث الثوري عن زيد .

(٤١١) صحيح : أخرجه مالك في كتاب الطلاق : باب ماجاء في الإحداد ١٠٢ ، ١٠١ [١٩٧ ، ١٩٦٢] عن أم حبيبة وزينب بنت جحش بلفظ « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » وأخرجه البخاري في كتاب الجنائز : باب إحداد المرأة علي غير زوجها [١٢٨١ ، ١٢٨٠] وفي كتاب الطلاق : باب مراجعة الحائض [٥٣٣٤] وباب الكحل للحادة [٥٣٣٩] وباب : قول الله تعالى ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً ﴾ إلي قوله ﴿ بما تعملون خبير ﴾ و [٥٣٤٥] عن أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق : باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة =

٤١٢ - حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت ، فبات وهو عليها ساخط ، لعنتها الملائكة حتى تصبح » قال المصنف أخرجاه في الصحيحين .

= [١٤٨٦، ١٤٨٧] عن أم حبيبة وزينب بنت جحش ، وأخرجه أبو داود في كتاب الطلاق : باب إحداد المتوفي عنها زوجها برقم [٢٢٩٩] وأخرجه الترمذي في كتاب الطلاق : باب ماجاء في عدة المتوفي عنها زوجها برقم [١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧] عن أم حبيبة وزينب بنت جحش وأم سلمة أمهات المؤمنين زوجات رسول الله قال الترمذي حديث زينب حسن صحيح وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق : باب ترك الزينة للحادثة المسلمة دون النصرانية وباب سقوط الإحداد عن الكتبية [١٩٩/٦] ، ٢٠١-٢٠٣] وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطلاق : باب هل تحد المرأة علي غير زوجها [٢٠٨٧] عن أم عطية وبنحوه [٢٠٨٦، ٢٠٨٥] عن عائشة وحفصة ، وأخرجه أحمد في المسند [٣٢٤/٦] عن زينب بنت جحش [٣٢٥/٦، ٤٢٦، ٣٢٦] عن أم حبيبة ، ومختصراً [٢٨١، ٢٤٩، ١٨٤، ٣٧/٦] عن عائشة [٢٨٧، ٢٨٦/٦] عن حفصة بنت عمر ، وأخرجه الدارمي في سننه [١٦٧/٢] عن أم حبيبة . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٢٨١/٥] عن أم سلمة وعائشة وحفصة ، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الطلاق : باب إحداد المعتدة ومنع سفرها [٧٥/٣] عن عائشة ، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى [٧٦٥] عن أم حبيبة ، [٧٦٦] عن أم عطية ، ومختصراً [٧٦٤] عن عائشة .

(٤١٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق : باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ماتقدم من ذنبه [٣٢٣٧] وفي كتاب النكاح : باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها [٥١٩٤، ٥١٩٣] وأخرجه مسلم في كتاب النكاح : باب تحريم امتناعها من فراش زوجها [١٤٣٦] وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح : باب حق الزوج علي المرأة [٢١٤١] وأخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب عشرة النساء [١١٠/١] ٨٤ =

الباب الثالث عشر

في ذكر تلبيس إبليس على جميع الناس بطول الأمل

٤١٣ - حديث قال رسول الله ﷺ: « صل صلاة مودع » .

= في المسند [٤٨٠، ٤٣٩/٢] بلفظه ، وبنحو منه [٥٣٨، ٥١٩، ٤٦٨، ٣٨٦، ٣٤٨، ٢٥٥/٢] وأخرجه ابن حبان في كتاب النكاح : باب معاشررة الزوجين [٤١٦١] وبنحوه [٤١٦٢] الإحسان وأخرجه أبو داود الطاليسي في مسنده ٢٤٥٨ [٣٢٢/١] بنحوه ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٢٩٢/٧] وأورده المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي [٦٠٢] وفي رواية لمسلم « إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضي عنها » . قال العراقي تعليقا على الحديث وفيه أن إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت ساخطاً عليها من الكبائر وهذا إذا غضب بحق « أهـ .

(٤١٣) صحيح : أخرجه البخاري في التاريخ الكبير بلفظه ٢٢٠٨ [٢١٦/٦] عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً . وأخرجه الحاكم في المستدرک ضمن حديث طويل في كتاب الرقاق : باب إياك والطمع فإنه الفقر الحاضر [٣٢٦/٤] عن سعد ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وهو بداية حديث أخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد برقم ٣٣ [١٠٨/١٥] عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ « صل صلاة مودع كأنك تراه ، فإن كنت لا تراه فإنه يراك ، وإياك مما في أيدي الناس تعش غنياً ، وإياك وما تعتذر منه » رداً على الرجل الذي أتى النبي وقال : حدثني حديثاً واجعله موجزاً . وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب [٩٥٢] بلفظ ابن النجار . وكذا أخرجه البيهقي في كتاب الزهد الكبير [٥٢٨] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب الزهد باب جامع في المواعظ [٢٢٩/١٠] عن ابن عمر وقال عنه : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم » أهـ . وذكره السيوطي في جمع الجوامع [١٥٠١٢] وفيض القدير [٥٠٠٧] من رواية ابن النجار عن ابن عمر ورمز له بالحسن ، قال المناوي : بعد أن عزاه إلي أبي محمد الإبراهيمي في كتاب الصلاة قال : « أبو محمد : عبد الله بن عطاء الإبراهيمي نسبة إلي جده =

الهروى الواعظ روي عنه الديلمي وغيره في كتاب الصلاة وابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عمر بن الخطاب فذكره ، وقضية صنيع المصنف - السيوطي - أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين رمز لهم مع أن الطبراني خرج في الأوسط عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه اهـ وحسنه شيخنا الألباني - حفظه الله - في صحيح الجامع الصغير [٣٦٧٠] وفي السلسلة الصحيحة [١٩١٤] وزاد نسبته إلي الخَلَص في « الفوائد المتقاة » [٢/٧٤/٦] والطبراني في الأوسط [٤٥٨٨] والقاضي الشريف أبو علي في مشيخته [٢/١٧٣/١] والضيء المقدسي في المختارة . ثم قال - حفظه الله - ثم إن الحديث حسن عندي أو صحيح ؛ فإن له شواهد تقوية ذكرها تفصيلاً ؛ منها حديث عمر بن الخطاب موقوفاً عليه . وحديث سعد بن عمار موقوفاً عليه أيضاً مطولاً . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني [٤/٥٤٥ - ٥٤٧] وفي آخره قال : وبالجملة فالحديث قوي بهذه الشواهد .

تم بحمد الله وتوفيقه

The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. It emphasizes that every entry should be supported by a valid receipt or invoice. This not only helps in tracking expenses but also ensures compliance with tax regulations. The document further outlines the process of reconciling bank statements with the company's ledger to identify any discrepancies.

In the second section, the focus is on budgeting and financial forecasting. It provides a detailed breakdown of the company's budget for the upcoming fiscal year, including projected revenues, operating expenses, and capital expenditures. The document also discusses various strategies to optimize costs and improve the company's overall financial performance.

The third part of the document addresses the issue of financial reporting. It describes the format and content of the monthly financial statements, including the balance sheet, income statement, and cash flow statement. It also highlights the importance of providing clear and concise explanations for any significant variances from the budget.

Finally, the document concludes with a summary of the key findings and recommendations. It stresses the need for continuous monitoring and evaluation of the company's financial health to ensure long-term success and sustainability.

Prepared by: [Name]
 Date: [Date]

فهرس أحاديث متن الكتاب

(حرف الألف)

رقم	الحديث	رقم	الحديث
٣٢١	إذا وقع الطاعون وأنتم بأرض	٤١	أثت بطن نخلة فإنك تجد ثلاث سمرات
٢٥٦	أذهب البأس رب الناس أشف	٣٤٤	أبسط رداءك - وقال - ضمه إليك
٢٢٦	أرقها - قاله ﷺ لأبي طلحة	١٥٥	اتخذوا الغنم فإنها بركة
١٩٤	أزار المسلم إلى أنصاف الساقين	٦٥	أترغبون عن ذكره - أي الفاجر -
٢٥١	استشذني رسول الله ﷺ من شعراًمية	٣٤٢	اتقوا فراسة المؤمن فإنه يرى بنور الله
٣٤٥	استعن على حفظك بيمينك	١١	أثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين
٨٦	استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه	٢٧٧	أجلس رسول الله ﷺ الشاب الحسن الوجه وراء ظهره
	أشيد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم	١٩٧	أحرموا أنفسكم طيب الطعام
٦٩	ينفعه الله بعلمه	٤٦	أخرجوا إلى أعلمكم
٣٣٦	اصنعوا لآل جعفر طعاماً	٣٢٠	أخف عنا - قاله ﷺ لسراقة بن مالك
٢٦٨	اطلبوا الخير عند حسان الوجوه	٣٧٨	أذخر رسول الله ﷺ لأزواجه قوت سنة
٢٥٠	أظهروا النكاح واضربوا عليه بالغربال	١٨٨	إذا آتاك الله عز وجل مالا فليبر عليك
١٤٦	أعطوه حيث بلغ السوط	٢٣٩	إذا اتخذ الفيء دولا والأمانة مغنماً
٢٨٥	أعقلها وتوكل		إذا أخرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من نفسه
٣٨٢	اعملوا فكل ميسر لما خلق له	١٩٠	
	أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما	٤١٢	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت
٣٥	خلق	٤٥	إذا ذبح أحدكم فليحد شفرتة
	أعوذ بكلمات الله التامة من كل	٢٣٨	إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة
٣٨	شيطان وهامة	٣٧٥	إذا نعت أحدكم فليرقد حتى يذهب

٢٨٤	أمرتنا بالفسخ ولم تفسخ : أثر	٣٨٧	أغلق بابك
٣٠٦	أمسك بعض مالك فهو خير لك	١٤٥	أفحتسبون الشر ولا تحتسبون الخير
٣٩٩	أمطه عنك بإذخرة - قاله في المنى -	٧٨	أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى
١٠١	أن أيوب عليه السلام لما عوفى نشر عليه	١٠١	أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
١٠٤	رجل جراد من ذهب	١٠٤	أفضل الصيام صيام داود عليه السلام
٣١٨	أن رسول الله ﷺ ذكر فتنة القاعد	٣١٨	أقلوا الخروج إذا هدأت الرجل
٣٤٧	أن النبي ﷺ أقطع الزبير حضر فرسه	٣٤٧	اكتبوا ولا حرج
١٣٦	أن النبي ﷺ أمر ثمامة حين أسلم أن	١٣٦	الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة
٣٧٠	أن رسول الله ﷺ تداوى وأمر بالتداوى	٣٧٠	الأكل في السوق دناءة
	أن رسول الله ﷺ رمى بردة كانت		الإن من قبلكم من أهل الكتاب
٢٥٢	عليه إلى كعب ابن زهير لما أنشده	١٣	اقتربوا
٢٠٩	أن النبي ﷺ تزود طعاما وشرابا في ...	٥٣	ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء
٨٤	أن النبي ﷺ توضع من غدیر كأن ماءه	٤٢	ألا تحبونني ؟ .. قولوا لله أعلى وأجل
١٠٦	أن النبي ﷺ رأى رجلا يطوف بالكعبة	٤٣	ألا تكفيني ذا الخلصة
١٠٧	أن النبي ﷺ رأى رجلا يقود إنسانا	٦١	ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها ..
٣٥٩	أنا أعرفكم بالله وأشدكم له خشية	١٧٤	البسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب
١٩	أنا فرطكم على الحوض وليختلجن	١٧٣	البسوا من ثيابكم البيض فإنها من خير
٢٥٨	أن الحبيشة زفت والنبي ينظر إليهم	٢٤٤	الله أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت
	أنت منى وأنا منك فحجل ، أشبهت	١٤٤	اللهم أكثر ماله وولده وبارك له
	خلقي وخلقي فحجل ، أنت أخونا	٥٥	اللهم إنك تعلم أني رسول الله ..
٢٥٧	وسولانا فحجل	١٠٥	ألم أحدث عنك أنك تقوم الليل
	إن الله أجاركم أن تجتمعوا على	٣٨١	ألم تصل معنا ؟ قال بلى
١٣٤	ضلالة	٣٨١	ألم تعلم أن الصلاتين تكفر ما بينهما
٦٠	إن الله اختارني واختار لي أصحابا	٥٣	أما إنه سيخرج من ضئضئ هذا قوم
١٩٢	إن الله جميل يحب الجمال	١٨٩	أما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه
٢٩٤	إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء	١٨٩	أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه

- ٣٣٢ إن العين لتدمع والقلب يحزن
- ١٢٣ إن لأهلك عليك حقاً
- ٣٧٤ إن لجسدك عليك حقاً
- ١٠٣ إن لزوجك عليك حقاً
- ٣٧ إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة
- ٩٦ إن لنفسك عليك حقاً فقمم ونم
- ٣٦٠ إن ناركم هذه ما يوقد بنو آدم جزء من
- ٢٧٩ إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير
- ١٥٣ إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير
- ٢٤٨ إنكم سترون ربكم كما ترون القمر
- ١١٧ إنما الأعمال بالنيات ...
- ٢٣٤ إنما نهيت عن صوتين أحمقين
- ١٨٦ إنما يلبس هذه من لا خلاق له
- ٨٥ إنه ﷺ ركب الحمار معرورياً
- ٣٨٠ إنها صفة ...
- ٢٠٧ إنني أريد أن أبعثك على جيش
- ١٤٣ فيسلمك الله ويغنمك
- ٢٩٥ إنني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية
- ٢١٥ إنني لم أرسل بالرهبانية
- ٢١٥ إن خير الدين الحنيفية السمحة
- ٥٣ إنني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس
- ٢٢٥ أهديتم الجارية إلى بيتها ؟
- ٣٠٢ أوصاني ﷺ أن لا ألقى الله عزباً
- ١٨ أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
- ٣٢٥ أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من
- ١٠٩ أول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة
- ٢٣٣ إن الله حرم المغنية - القينة - وبيعها
- إن الله يحب أن يرى آثار نعمته على عبده في مأكله ومشربه
- ٢١٦ إن الله يضع السموات على أصبع
- ٥٠ إن ربي أمرني ... الخ
- ٢٧ إن إبليس قد يش أن يعبده المصلون
- ٢٩ إن إبليس يضع عرشه على الماء
- ٢٨ إن أرواح المؤمنين تجعل في حواصل
- ٥٢ إن أفضل الصدقة على ذي الرحم ..
- ٣٩٨ إن بنى إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين
- ٢٥ إن حادينا نام فسمعنا حاديكم
- ٢١٨ إن خير هذه الأمة كان أكثرها نساءً
- ٣٠١ إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله
- ٣١٢ إن في الرقى والتائم والتولة شركاً
- ٢٥٥ إن في الأمم محدثين وإن يكن في أمتي
- ٢٤١ إن كان عندكم ماء بات في شئٍ وإلا
- ٢٠٧ إن كنت نذرت فاضربى
- ٢٢١ إن الأرض لتعج إلى ربها من الذين
- ١٨٤ إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم
- ١٠ إن الشيطان واضع خطمه على قلب ...
- ٣٠ إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من
- ٣٦ خلقك ؟
- ٣٨٩، إن الشيطان يقول ما غلبني عليه ابن آدم
- ٤٠٢ إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها
- ٤٠٩ إن الناقة قد اقتحمتني
- ٣٣٠ إن الصدقة لا تحل لغنى ولا لذى مرة
- ١٦٣

حرف الباء

١٧٢	جاء قوم مجتأبي النمار ، فحضر رسول	١٧٢	بايعنا النبي ﷺ على السمع والطاعة
٢٦٢	الله ﷻ على الصدقة	٤٧	بعثت إلى الناس كافة
٢٨٩	جعل الله رزقي تحت ظل رمحي	٢٣٧	بعثت بكسر المزامير
٣٥٥	جمعني الله وإياك في سوق الجنة	٢٣٦	بعثت بهدم المزمار والطبل
		٢٨٦	بل قيدها وتوكل
		٣٣٢	بكى رسول الله ﷺ عند موت ولده
٣٠٥	حبب إلي النساء	٣٤٨	بلغوا عني ولو آية
٣٨٧	حديث الفسخ	٣٥٢	الأبدال في هذه الأمة ثلاثون
١٣٩	حديث ثعلبة بن أبي حاطب		
٣٥٢	حديث الأبدال		

حرف الحاء

٣٠٥	حبب إلي النساء
٣٨٧	حديث الفسخ
١٣٩	حديث ثعلبة بن أبي حاطب
٣٥٢	حديث الأبدال
٢٨٧	حديث الهجرة
١٦٤	الحلال بين والحرام بين
١٨١	حديث بريدة وفيه شهوده مع النبي ﷺ
١٨١	فتح خيبر وعليه ثوب أحمر
٢٩٠	حديث في ذكر الطير

حرف التاء

٢٩٢	تداوى رسول الله ﷺ وأمر بالتداوى	٢٩٢	تداوى رسول الله ﷺ وأمر بالتداوى
١	تركتم على مثل - المحجة - البيضاء	١	تركتم على مثل - المحجة - البيضاء
٣٨٨	تسألون حتى تقولوا هذا الله خلقنا	٣٨٨	تسألون حتى تقولوا هذا الله خلقنا
٤٠٠	تصدقوا . فقال رجل : عندي دينار	٤٠٠	تصدقوا . فقال رجل : عندي دينار
٢٤	تفرقت اليهود على اثنتين وسبعين فرقة	٢٤	تفرقت اليهود على اثنتين وسبعين فرقة
٤١	تلك العزى ولا عزى بعدها للعرب	٤١	تلك العزى ولا عزى بعدها للعرب
٤٠٥	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى	٤٠٥	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى
٢٩٧	تناكحوا تناسلوا	٢٩٧	تناكحوا تناسلوا
٣١٠	تناكحوا تناسلوا فإني أباهي بكم الأمم	٣١٠	تناكحوا تناسلوا فإني أباهي بكم الأمم
٨٤	يوم القيامة ولو بالسقط .	٨٤	يوم القيامة ولو بالسقط .
	توضأ من غدیر كأن ماءه نقاعة الحناء		توضأ من غدیر كأن ماءه نقاعة الحناء

حرف الراء

٢٦٩	ثلاثة تجلو البصر : النظر إلى الخضرة	٢٦٩	ثلاثة تجلو البصر : النظر إلى الخضرة
	حرف اللام		
١٧٦	دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وعليه		
	عمامة سوداء		

- دخل ﷺ مكة وهو يقول جاء الحق .. ٤٤
- دعهما يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ٢٤٢
- دعهن يا أبا بكر فإنها أيام عيد ٢٢٢
- دينار أنفقته في سبيل الله ودينار ٣٠٧
- حرف السين**
- مثل ﷺ عن الكهان فقال ليسوا بشيء ٤٠٥
- سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في ٩٤
- الدعاء والطهور ٧٦
- السفر قطعة من العذاب ٣١٩
- السلام عليكم يا أهل الصفة ١٣١
- حرف اللذال**
- ذاك الشيطان يقال له خنزب ٩٤
- ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم ٥٦
- حرف الراء**
- رأى النبي ﷺ ابن مسعود يصلي فوضع ٩٢
- يده اليمنى على اليسرى
- رأى النبي ﷺ رجلاً يطوف بالكعبة ١٠٦
- بزامم فقطعه
- رأى النبي ﷺ رجلاً يقود إنساناً بخزامة ١٠٧
- رأيت النبي ﷺ سمع زمارة راع ٢٢٩
- رخص النبي ﷺ للمحرم إذا اشتكى عينه ٢٩٣
- أن يضمدها بالصبر
- رخص النبي ﷺ في الضرب بالدفوف ٢٤٩
- رد ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ٢٩٩
- رفع القلم عن المجنون حتى يفيق ٨٧
- رفعت لى النار فرأيت عمرو بن لحي ٤٠
- رمى النبي ﷺ برده على كعب ٢٥٢
- الراكب شيطان والآنسان شيطانان ٣١٥
- حرف الشين**
- شاور رسول الله ﷺ طيبين ٢٨١
- شراك من نار أو شراكان من نار ١١٠
- شق النبي ﷺ حجلة فيها رقم لما نصبتها ٢٦١
- عائشة رضی الله عنها
- حرف الصاد**
- صالح ﷺ الأعراب وركب الحمار ٨٥
- معروياً
- صبوا على بول الأعرابي ذنوباً من ماء ٧٧
- صل صلاة مودع ٤١٣
- صم شهر الصبر ومن كل شهر يوماً ٢١٤
- الصدقة على المسكين صدقة وعلى ٣٩٧
- حرف الطاء**
- طاف ﷺ على نسائه بغسل واحد ٢٠٤
- حرف الزاى**
- زفت الحبنة والنبي ﷺ ينظر اليهم ٢٥٨

- ٢٦٣ قدم علينا ﷺ بفنيمة و سلب فأسهم لنا
٢٢١ طلح البدر علينا من ثيات الوداع
٥١ الرحمن
٢٤٦ قتلوا العلم
- ٢٨٠ حروف الظاء
ظاهر رسول الله ﷺ بين درعين
- ٢٧٠ حروف العين
عفى لأمتي عما حدثت به نفوسها
٣٣٨ علم الباطن سر من سر الله عز وجل
٢٤ على رسلكما إنها صفية بنت حبي
٢٢٧ عليكم بالسواد الأعظم فإنه من شد...
٩٧ عليكم هدياً قصداً فإنه من يشاد...
٢٤٠ العلم علمان علم ظاهر... وعلم باطن
١٢٩ العلماء ورثة الأنبياء ...
- ٢٧٠ حروف الفين
الغناء رقية الزنا
- ٢٢٧ حروف الفاء
فر من المجدوم فرارك من الأسد
٣٢٢ فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف
٢٤٦ في كل ذات كبد حراة أجر
٢٢٨
- ١١٤ حروف القاف
قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل
الجنة حبواً
- ٢٧٠ كان النبي ﷺ إذا عاد مريضاً قال أذهب
الباس رب الناس
٢٢٧ كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر
فلاحت له المدينة أسرع السير
٢٢٧ كان النبي ﷺ كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء
٢٠١ كان النبي ﷺ يأكل اللحم ويحبه
١١٢ كان النبي ﷺ يأكل القثاء بالرطب
٢٥٦ كان النبي ﷺ يأمر بقول لا إله إلا الله
١٢٢ كان رسول الله ﷺ يتطيب
١١٣ كان رسول ﷺ يأكل لحم الدجاج
١٨٥ كان النبي ﷺ يتعوذ من زى المنافقين
٢٠٢ كان النبي ﷺ يحب الذراع من الشاة
١٢١ كان النبي ﷺ يدهن رأسه
١٦٧ كان النبي ﷺ يرفع ثوبه ويخصف نعله
١٢٦ كان النبي ﷺ يحدث أزواجه
٣٥٠ كان النبي ﷺ يخرج يوم العيد من
طريق ويرجع من آخر
١١٤ كان النبي ﷺ يحب الحلوى والعسل
كان النبي ﷺ يحمل بنت أبي العاص
٩٢ ابن الربيع في الصلاة ١٤٩

- ١٩٦ كان النبي ﷺ يختار الماء البات ١١٦ نسج عمان
- ٢٧٤ كان النبي ﷺ يخرج إلى السوق ١١٨ كانت خطيئة داود عليه السلام النظر
- ١١٠ كان النبي ﷺ يشتري حاجته ويحملها بنفسه ١٢٧ كلا والذي نفس محمد بيده ، إن الشملة لتلتهب عليه ناراً
- ٢٨٨ كان النبي ﷺ يستقي له الماء العذب ... ٢٠٨ كنت أرعى غنماً لأهل مكة بالقراريط
- ١٥٢ كان النبي ﷺ يستعذب له الماء البارد.. ١١٥ كَيْتَان - قالها ﷺ لمن زاحم الفقراء ..
- ٢٨٣ كان ﷺ يسرح شعره وينظر في المرأة ١٢٠ الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
- ١٧٧ كان النبي ﷺ يعجبه الحبرة ٢٨
- كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ٣٨ حرف اللام
- كان ﷺ يكثر التزويج ويصطفى السبايا ٣٩٠ لأن تترك وراثتك أغنياء خير لك ... ١٤١
- كان النبي ﷺ يقول إذا قام لصلاة الليل لا إله إلا أنت ... ٣٥٨ لأن يأخذ الرجل حبلاً فيخطب .. ٣٧٢
- كان النبي ﷺ يقول دبر كل صلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... ٣٥٧ لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم ١٣٠
- كان ﷺ يسرب إلى عائشة الجوارى ٢٢٣ ليس النبي ﷺ حلة حمراء ١٧٥
- كان رسول الله ﷺ لا يصفح المرأة ٢٨٤ لبس النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين ١٨٧
- كان رسول الله ﷺ يمزح ويداعب ١٢٤ لست أنهى عن البكاء إنما نهيت عن ٢٣٥
- كان ﷺ ينسب إلى نسائه ويسابق عائشة ١٢٦ لعن النبي ﷺ راكب الفلاة وحده ٣١٦
- كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر ... ٢ لعن ﷺ مخنثي الرجال يشبهون بالنساء ٣٠٤
- كان راهب في بني إسرائيل فأخذ الشيطان جارية فخنقها ... ٣١ لعن ﷺ أكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه ٧٣
- كان رسول الله ﷺ يلاعب الأطفال ١٢٥ لعن النبي ﷺ في الخمر عشرة ٣٦٥
- كان لرسول الله ﷺ جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالدياج ١٧٠ لله أشدُّ أدناً إلى الرجل الحسن الصوت ٢٤٤
- كان لرسول الله ﷺ برد يمنية وإزار من لكل نبي شفاعة وإني اختسبات لشفاعتي لأهل الكباير من أمتي ٣٩٣
- لم أر لكم برمة تفور ؟ - أي باللحم - ٢٠٣ للوضوء شيطان يقال له الولهان فاتقوه ٧٥

- لما خرج من مكة ﷺ تلفت إليها شوقاً ٣٢٦ مازالت أكلة خبير تعادني - تعادني - ١٦٢
- له سلبه أجمع - قاله ﷺ لمن قتل مشركاً ٢٦٤ ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة ١٩٥
- لو أن الدنيا كانت دماً عيطاً لكان ... ٣٧٧ مالك يا عائشة أغرت ؟ ٣٢
- لو جعل القرآن في إهاب ما احترق ٦٢ ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه ٢٠٦
- لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء ٢٤٧ ما من رجل يرفع عقيرة صوته للغناء ٢٣٢
- لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً ٣٦٦ قرينه من الجن ٣٣
- لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار أحدٌ وحده بليل أبداً ٣١٧ ما نفعتي مال كمال أبي بكر ١٤٢
- لو يعلم الناس ما لهم في النداء ... ٨٩ ما هذا السرف يأسعد ؟ قاله في الوضوء ٧٤
- ليأتين على أمتي كما أتى على بنى إسرائيل ١٢ مرّة بحائط مائل فأسرع ٣٢٣
- ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء ... ٣٩٥ من أتى عراقاً فسأله عن شيء لم تقبل ٤٠٦
- ليس للمؤمن أن يذل نفسه ٣٦٨ من أتى كاهناً فصدقة بما يقول ... ٤٠٧
- ليس لنتي أن يلبس لامة حرية ثم ينزعها ٣٢٤ من أتى شيخاً من هذه القاذورات ٣٦٩
- ليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود ٤١٠ فليستتر بستر الله ٣٦٩
- ليسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد ٣٢٩ من أحب منكم أن ينال بحبوحه الجنة ٤
- ليصل أحدكم نشاطه ٣٧٦ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ١٥
- فهورد ١٥
- من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهورد ١٤
- من أراد بحبوحه الجنة فليزلم الجماعة ٥
- من أخلص لله أربعين صباحاً ٢١٠
- من أراد منكم بحبوحه الجنة فليزلم ... ٣
- من أسف على دنيا فاتته قرب من النار ١٣٨
- من أصابه جهد في رمضان فلم يفطر ٢٠٠
- من تردى من جبل فقتل نفسه فهو ٢٨٥
- من تزون أكسو هذه ؟ فسكت القوم ١٧١
- حرف الميم
- ما أبقت لنا طهور ٨٣
- ما أحب لو أن لى هذا الجبل ذهباً ... ١٤٨
- ما أذن الله لشيء ما أذن لنتي يتغنى بالقرآن ٢٤٥
- ما أقول ؟ قل : أعوذ بكلمات الله التامات ٣٥
- ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ٣٠٠
- ما بالنا نقصر وقد أمنأ - قالها عمر - ٣٨٥
- ما بين النفخين أربعون ٣٩

- ١٦٩ من تشبه بقوم فهو منهم
- ٩٥ من جهر بالقراءة في النهار فارجموه
- ٤٠١ من حاف عند الوصية قذف في الرباء
- ٢٥٤ من ذا الملبس علينا ديننا !؟
- ١٧ من رغب عن سنتي فليس مني
- ٦٦ من روى عنى حديثاً يرى أنه كذب
- ٤٠٣ من سأل الناس أموالهم تكثرأ فإنما ...
- ٦ من سره أن يسكن بجبوحه الجنة
- ٣٣٩ من عمل بما يعلم ورثه الله علم ...
- ٢٢٨ من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية
- ١٦ من فعل أمراً ليس عليه أمرنا فهو رد
- ١٣٣ من قال إني في الجنة فهو في النار
- ١٠٨ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
- ٢٥٣ من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد ..
- ٣٥٤ من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده ..
- ٤٠٨ من كانت له امرأتان يميل إلى إحدهما
- ٦٨ من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده ..
- ١٧٨ من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه
- ١٨٠ من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب
- ١٨٣ من لبس الصوف ليعرفه الناس ... الخ
- ٢٦٧ من منعها فإننا أخذوها وشطر ماله
- من ولاة الله شيئاً من أمر المسلمين
- ٧١ فاحتجب دون حاجتهم .
- ٢٢٠ من هذا السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع
- من وقر صاحب بدعة فقد أعان على
- ٢٠ هدم الاسلام
- ٢٨٣ من يحرسنى الليلة ؟
- مهلاً يا عثمان فإن سياحة أمتي الغزو
- ٣١٣ في سبيل الله
- حرف النون
- ١٣٢ ناموا في المسجد
- نصبت حجلة لى فيها رقم فمدها
- ٢٦١ النبي ﷺ وشقها
- نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها
- ٣٤٩ فأذاها كما سمعها
- نعم : إذا خرج الرجل إلى إخوانه
- ١٩٠ فليهيئ من نفسه
- ٢٧٨ نعم المال الصالح من الرجل الصالح
- ١١١ نهى النبي ﷺ أن يبست الرجل وحده
- ٢٧٥ نهى النبي ﷺ أن يحد الرجل النظر
- ٣١٤ نهى النبي ﷺ أن يسافر الرجل وحده
- نهى النبي ﷺ عن الحلق قبل الصلاة
- ٦٤ يوم الجمعة
- نهى النبي ﷺ أن يسقى الرجل ماءه
- ٦٣ زرع غيره
- ١٤٠ نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال
- ٢٣١ نهى النبي ﷺ عن بيع المغنيات
- ٢٣٠ نهى النبي ﷺ عن شراء المغنيات
- ٢٦٠ نهى النبي ﷺ عن شق الجيوب
- ٢٥٣ نهى النبي ﷺ عن صوتين أحمقين
- نهى النبي ﷺ الراعى عن إعلام
- ٨٣ السائل له عن الماء وما يرد

٢٤١	لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين	١٧٩	نهى النبي ﷺ عن الشهرتين
٤٨	لا أغنى عنك من الله شيئاً - قوله ﷺ	٢٩٨	النكاح من سنتي ..
٣٩٤	لفاطمة - رضى الله عنها		
٢٧٢	لا تجالسوا أبناء الملوك	٩	حرف الهاء
٢١٢	لا تفعل إن لعينك عليك حقاً	٤٠٤	هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه
٢٧٦	لا تجالسوا أولاد الأغنياء	١٨٨	هل لك من مال ؟ قال : نعم قال :
٣٧٣	لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة	١٢٨	فلتر نعمة الله عليك
١٦٨	لا تخلعي ثوباً حتى ترقيه	٣٧٩	هلا تزوجت بكرة تلاعبها وتلاعبك
	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على	٢٥١	هلا سترته بثوبك يا هذا
٢٣	الحق		هيه هيه - قاله ﷺ - في شعرامية
٣٥١	لا تزال طائفة من أمتي منصورين		
٣٧١	لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله	٣٣٤	حوف الواو
٥٩	لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم ...	٣٣٣	واكرب أبتاه - قول فاطمة رضى الله عنها
٩٣	لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله	١٣٠	واكرباه ...
٢٦٥	لا تعودن في صدقتك	١٩١	والله لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً
٣٤٣	لا تكتبوا عنى سوى القرآن	٩١	وأى شئ فعلت ؟
٢٧٣	لا تملأوا أعينكم من أولاد الملوك	٣٠٦	وضع اليد على اليد من السنة « أثر »
٣١١	لا زمام ولا خزام ولا رهبانية ولا تبتل	١٥٤	وفي بضع أحدكم صدقة
	لا يحل لامرأة تؤمن بالله وورسوله أن	٢١١	وما أبقيت لأهلك - قاله ﷺ لعمر -
٤١١	تحد على ميت	٣٣٧	وما تحدثك نفسك يا عثمان ؟ قال :
١١٩	لا يدخل الجنة عبد في قلبه مثقال ذرة		وما يدريك أن الله أكرمهم
	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال	٥٣	ويحك ؟ أليس أحق الناس أن يتقى الله
١٩٢	ذرة من كبير	٥٤	أنا
٢٢	لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى	٢١٤	ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل !؟
١٠٢	لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث		ومن أنت ؟ قلت أنا كهفص الهلالي

حرف الياء

- ٤٩ ينزل الله عز وجل إلى السماء الدنيا
- ٣٦١ يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام
- ١٦٥ اليد العليا خير من اليد السفلى
- ١٥٨ .. يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه ..
- ٢١٩ يا أنجشة : رويدك سوقاً بالقوارير ...
- ٣٩٦ يا ابن آدم لا تزال قدمك يوم القيامة
- ٢٦ يا أيها الناس إن الله تعالى أمرني ...
- يا جبرائيل ما لي أرى ميكائيل لا
- ٣٦٣ يضحك ؟
- ٨٣ يا صاحب الماء لا تخبره
- ٢٢٤ يا عائشة إن الأنصار أناس فيهم غزل
- ٢٤٣ يا عائشة ما كان معهم من اللهو ؟
- ٢١٢ يا عثمان أما لك بي أسوة ؟
- ٢١٣ يا عثمان إن الله لم يعشني بالرهبانية
- ٣٠٣ يا عكاف هل لك من زوجة ؟
- ٣٦٢ يا كعب خوفنا - أثر -
- ٢٦٦ يجزئك الثلث ..
- ٥٧ يخرج قوم فيكم تحقرون صلاتكم ...
- يد الله على الجماعة فإذا شد الشاذ
- ٨ منهم اختطفته الشياطين
- ٧ يد الله على الجماعة والشيطان مع ...
- ٨٠ يطهره ما بعده - أي ذيل المرأة -
- ١٤٣ يا عمرو نعم المال الصالح للرجل الصالح
- يجاء بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في
- ٧١ النار فتندلق أقتابه في النار
- ١٥٧ يعمد أحدكم إلى ماله فيتصدق به
- ٨١ يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام
- ٢٤٠ يكون في أمتي خسف وقذف ومسح

فهرس أحاديث المقدمة والهوامش

(حرف الألف)

رقم	الحديث	رقم	الحديث
	أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين	١٧١	اثنوني بأم خالد، أبلى وأخلقني
٢٦١	يضاهاون بخلق الله	١٢٦	أندرون ماخرافة ؟ رجلاً من عذرة
٢٦٤	اطلبوه واقتلوه ، فقتلته ، فنقله سلبه		أترعون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما
٤٧	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي	٦٥	فيه يحذره الناس
ص ٢٥	أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين	٨٥	أتى النبي ﷺ بفرس معرورى فركبه
٣٩٨	أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح	٣٦٩	اجتنبوا هذه القاذورات ...
ص ٣٠	أقتدوا باللذين من بعدى	٢٨٤	أجيفوا الأبواب - أو غلقوا الأبواب -
١٠٢	أقرأه فى كل شهر ، قلت : إني أقوى	١٠٤	أحب الصيام إلى الله صيام داود
٨٦	أكثر عذاب القبر من البول		« اخرج » قالها ﷺ حين سلم على
١٨٥	اللهم إني أعوذ بك من الأربع	ص ٣٠	الرأية يوم خير
	اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا		إذا خرجتم من بيوتكم بالليل ، فأغلقوا
٥١	على طاعتك	٢٨٤	أبوابها
٣٥٩	أما والله إني لأحشاكم لله وأتقاكم له	٣١٨	إذا سمعتم نباح الكلاب ونهاق الحمير
٢٣٦	أمرت بهدم الطبل والمزمار		إذا كان جنح الليل أو أمسيتم ، فكفوا
١٨٢	أمعك ماء؟ قال: نعم، فنزل عن راحلته	٢٨٤	صبيانكم
	إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت بها	٧٩	إذا وطئ أحدكم بنعليه الأذى
٢٧٠	أنفسها	٣٠٧	أربعة دنانير : دينار أعطيته مسكيناً
٢٨٩	إن الله جعل رزقي تحت رمحي		أربعة فى أمتى من أمر الجاهلية
	إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على	٤٠٩	لا يتركونهن
٤٠٤	عبده	١٩٤	لزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين

١٣٤	إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام	١٤٠	إن الله أجاركم من ثلاث خلال
٤٠	إن أمن الناس على في ماله وصحبته	٢٦	إن كره لكم ثلاثاً : قيل وقال ...
١٤٢	أبو بكر	٨	إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة
١٤٦	إن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير	٤٥	إن الله كتب الإحسان على كل شيء
١١٦	إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا	٣١٣	إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة
٨٤	إن الماء طهور لا ينجسه شيء	٨	ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ...
١١٧	إنما الأعمال بالنية	٨ ص	ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه
١٧٠	إنما يلبس الحرير من لا خلاق له	١٢٧	إن أمتي لا تجتمع على ضلالة
٣٣١	إن الشيطان ليفرق منك يا عمر !	٤٠١	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ...
٤٧ ص	إن طالت بك مدة أو شك أن ترى قوماً يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته .	٤٠٥	إن الملائكة تنزل من العنان فتذكر الأمر
٣٠٦	إن فيك صدقة كثيرة .	٩٧	إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد ...
٥٠	إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآيتين من آل عمران معلقات بالعرش	٥٢	إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق
٥١	إن قلوب بني آدم كلها بين اصبعين	٦٩	إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة : من قتل نبياً أو قتله نبي ، والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه
٧	إنه سيكون بعدى هنات وهنات	٣٣٥	إن من أشد الناس عند الله منزلة يوم القيامة ...
٣٢٣	إنه من لا يرحم لا يرحم	٦٩	إن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المساجد ، وأن تشد فيه ضالة ...
١٠٠	إنى أكره موت الفوات	١٢٠	إن النبي ﷺ كان يترجل غيباً
٨٦	أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له ...	٢٦	إن ربي عز وجل أمرني أن أعلمكم
٣٨٦	إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير		
	إنى لست مثلكم ، إنى أطعم وأسقى		

٨١	بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل	٣٢٥	إني مسرع ، فمن شاء منكم فليسرع معي
	بينما أيوب يغتسل عرياناً خرّ عليه رجل	٣٨٤	إني لا أصافح النساء
١٤٧	جراد من ذهب	٥٢	إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة
		٥٢	إنما نسمة المؤمن طائر يعلق ...
	حرف التاء	١٢٤	إني لا أقول إلا حقاً - في مزاحه ﷺ -
	تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء		إني لست كهيبتكم إني لى مطعماً
٢٩٢	إلا وضع له دواء	٣٨٦	يطعمني
	تزوجوا الودود الولود فإنني مكائر بكم	٣٠٦	أوليس قد جعل الله لكم ماتصدقون
٢٩٧	الأمم يوم القيامة	٦	أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ..
	حرف التاء	٣٣٣	أول من يصلي عليه ﷺ رب العزة
٢٦٩	ثلاثة لا ترد : الوسائد والدهن واللبن	٤٣	الأتريحنى من ذا الخلصة
٢٧١	ثلاثة يزدن في قوة النظر		ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما
	حرف الحاء	٦	الشيطان
١٢٦	حديث أم زرع	٦٧	إياكم وأبواب السلطان فإنه قد أصبح ..
١٢٦	حديث خرافة - وقوله ﷺ « خرافة حق »		إياكم وأبواب هذه السلاطين فإن منها
ص ٣١	حديث الخضاب بالسواد	٦٧	الفتن
ص ٥	حديث خطبة الحاجة	ص ٤٩	إياكم والزنى فإن فيه ست خصال
	الحيف والجنف في الوصية والإضرار	٣٤٤	أيكم ييسط ثوبه فيأخذ من حديثي
٤٠١	فيها من الكبائر	١	آلفقر تخافون ؟
	حرف الخاء		حرف الباء
ص ٧	خذوا عني مناسككم فلعلني لا ألقاكم	٢٨٩	بعثت بين يدي الساعة بالسيف ...
	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ	١٦٩	بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له
١٦٥	بمن تعول	٢٣٧	بعثتني ربي بكسر الزمامير والمعازف والأوثان
		٣٨٧	بل لكم خاصة - قوله ﷺ في فسخ الحج
	حرف الدال	٣٥٢	الأبدال أربعون رجلاً وأربعون امرأة
١٨٢	دعهما فإنني أدخلتهما طاهرتين	٣٥٢	الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً

حرف الضاد		حرف الذال	
٥٠	ضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه	٤١	ذهبت العزى فلا عزى بعد اليوم
حرف الطاء		حرف الراء	
٧٩	الطرق يطهر بعضها بعضاً	١٧٥	رأيت النبي ﷺ في حلة حمراء ما رأيت شيئاً قط أحسن منه
حرف العين		١١٣	رأيت رسول الله ﷺ يأكل دجاجاً
٦	عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ..	١٩٨	رأيت النبي ﷺ يأكل القثاء بالرطب
٨٦	عامة عذاب القبر من البول	١٠٣	رأيت رسول الله ﷺ يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة ولا يمس ماء
حرف الفاء		٣٩١	رأيت النبي ﷺ يأكل لحم الدجاج
٢٠١	فصم وأفطر وصل ونم	٤٠	رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار
٣٩١	في كل سائمة إبل ، في أربعين بنت لبون ...	٤٩ ص	رحم الله المتسولات
حرف القاف		٨٧	رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم ...
١	قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها	حرف السين	
١٠١	قد عرفت الذي رأيت من صنعكم	١١٥	سئل رسول الله ﷺ أي الشراب أطيب؟
حرف الكاف		٣٩٠	سبى النبي ﷺ صافية فأعتقها وتزوجها
١١٢	قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً	٥٧	ستكون بعدى فتنة القاعد فيها ..
٨٨	فأكل منه ثم قام إلى الصلاة وما توضأ	حرف الصاد	
٢٨٦	قوموا إلى سيدكم - سعد -	٢٢٨	سيكون أمراء بعدى يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها ...
حرف الخاء		١١٥	صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
١١٢	قيدها وتوكل	٣٨٥	صلوا كما رأيتموني أصلى
١١٥	كانهم علموا أنا نحب اللحم	٧	صم صوم نبي الله داود ولا ترد عليه
١٢٥	كان أحب الشراب إلى النبي ﷺ الحلوى	١٠٣	صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة
٣٥٩	البارد	٢٣٥	
٣٨٥	كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً		
٧	كان النبي ﷺ إذا أمرهم ، أمرهم من الأعمال بما يطيقون		

- ١٢١ كان النبي ﷺ إذا دهن رأسه لم ير منه شيء
- ١٩٦ كان رسول الله ﷺ بشراً من البشر يقلب ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه
- ١١٨ كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض
- ١٢٠ كان النبي ﷺ في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة
- ١١٨ كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما يجد حتى أجد ويص الطيب
- ١٢٢ كان رسول الله ﷺ يدخل بستان أبي طلحة ويشرب من ماء فيها طيب
- ١٥٢ كيتان، صلوا على صاحبكم
- ١١٥ كان النبي ﷺ يستقى له الماء العذب ..
- ١٣٠ لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه
- ٨٢ كان رسول الله ﷺ يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب
- ٣٠ ص ورسوله
- ٥١ كان رسول الله ﷺ يكثر من أن يقول يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
- ١٢٢ كان النبي ﷺ لا يرد الطيب
- ١٢١ كان ﷺ يدهن عند الإحرام بالزيت
- ١٠٣ لقد أخبرت أنك تقوم الليل وتصوم النهار
- ١٢٠ كان النبي ﷺ يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته
- ١٠٣ لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها
- ١٣٥ كان النبي ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل... ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشيع ...
- ٥٤ لقد شقيت إن لم أعدل
- ١٨٥ كان ﷺ يعجبه الذراع - وسم في الذراع -
- ٣٤١ لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون
- ١٩٦ كان ﷺ يلبس برد حبرة في كل عيد
- ٨٣ طهور وشراب
- ١٩٦ كان رسول الله ﷺ يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة
- ٢٩٠ لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير
- ١٢٢ كان للنبي ﷺ سكة يتطيب منها
- ٣٧٩ لو سترته بثوبك كان خيراً لك

- لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني ؟ ٢٨٧ مروا أبا بكر فليصل بالناس . ص ٣٠
- لو كان القرآن في إهاب ما أكلته النار ٦٢ من أراد أن ينظر إلى ميت يمشی علی
- لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر ١٤٢ الأرض فلينظر إلى أبي بكر ص ٣١
- ليت رجلاً من أصحابي صالحاً يحرسني ٦٦ من حدث عنی بحديث يرى أنه كذب
- الليلة ٢٨٣ من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ٣٢٧
- ليس على أبيك كرب بعد اليوم . ٣٣٤ من سرّه أن يتمثل له الرجال قياماً
- ليس لفاسق غيبة ٦٥ فليتبوأ مقعده من النار . ٨٨
- ليس منا من خصى ولا اختصى ، إن ١٢٩ من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ...
- خصاء أمتي الصيام ٣١٣ من سنّ في الإسلام سنّة حسنة فله
- حرف الميم ٢٦٢ أجرها
- ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء ٢٩٤ من عرض عليه طيب فلا يردہ .. ١٢٢
- ما بال أقوام يتزهون عن الشيء أصنعه ٣٥٩ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو
- ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم ٢٨٨ رد . ١٦
- ما حملك على ذلك - لزينب بنت ٣٥٦ من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له
- الحارث - ٢٠١ من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب
- ما رفع أحدصوته بغناء إلا بعث الله إليه ٢٣٢ عن أولى الضعفة والحاجة ... ٧١
- ما عندك يا مامة ؟ ١٣٥ من ييسط ثوبه فلن ينسى شيئاً ٣٤٤
- ما كان شخص أحب إليهم رؤية من ٢٨٣ من يكلؤنا - أو يوقظنا - الليلة .
- النبي ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه ٨٨ رسول الله ﷺ وأنا مضرب
- لما يعلمون من كراهيته لذلك . ٢١٣ حرف النون
- ما لأحد عندنا يدا إلا وقد كافيناه ما ١٤٢ نضر الله أمراً سمع منا شيئاً ، فبلغه
- خلا أبا بكر ٣٠٨ كما سمعه ٩ ص
- مالك وللعذارى ولعابها ١٨٨ نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ،
- مالك من المال ؟ قال : من كل المال ٣٦٣ ثم بلغها عنی ٩ ص
- مالي لم أر ميكائيل ضاحكاً قط ٣٠ ص متعنا بنفسك - قالها ﷺ لأبي بكر -

- نعم كان رسول الله ﷺ يخصف ثعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته ١١٨
- والله إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلى الله ، ولولا أنى خرجت منك ما خرجت ١٢٠
- نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غماً ١٢٠
- نهى رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع فى المسجد وأن يتشد فيه ضالة وأن يتشد فيه شعر ٦٤
- ٣٢٦
- والله إنى لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده الولاء لمن أعتق .. ٢٠٣
- حرف اللام ألف ٦٤
- لا تبعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ٦٤
- ٢٣٠
- لا تتبع النظرة النظرة .. ٣٨٦
- ٣٢
- « لا تزموه » ٧٧
- حرف الهاء ١٢٧
- هذه تلك السبقة - قالها ﷺ لعائشة - هذه طابة ، وهذا أحد ، وهو جبل يحبنا ونحبه ٣٢٥
- ٣٨٨
- لا تزالون تستفتون حتى يقول أحدكم : هذا الله ... ٤٣
- لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه ... ٢٦٥
- لا تشتري ، ولا تعد فى صدقتك ٢٢٢
- لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ٣٣٤
- لا كرب على أبىك بعد اليوم ٣٠
- لا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقى ماءه زرع غيره ٦٣
- لا يزال الناس يسألونك يا أبا هريرة حتى لا يتبغى للمؤمن أن يذل نفسه . ٣٨٨
- ٣٦٨
- حرف الياء ٩١
- يأتى الشيطان : أحدكم فيقول : من خلق كذا ؟ ١٣٩
- ٣٨٨
- ياأبا عمير ما فعل النغير ؟ ١٢٥
- ٣٣٣
- ياجبريل نفسى قد نعت إلى صبا ١
- هل أنت مريحى ؟
- هل معك من شعر أمية بن الصلت شيئاً ؟
- هلموا أكتب لأبى بكر كتاباً لئلا يختلف عليه المسلمون
- حرف الواو
- وأىكم مثلى ؟ إنى أبيت يطعمنى ربه ويسقبنى
- وضع الأيدى على الأيدى وصف القدمين من السنة .
- ويحك يا ثعلبة أما ترضى أن تكون مثلى والذى نفسى بيده لتصبين عليكم الدنيا صبا

- ياذا الأذنين - يعنى يمازحه - ١٢٥ يصيح كل يوم على كل سلامى من
- ياصاحب المقرأة لا تخبره ، هذا مُكَلَّب ٨٣ ابن آدم صدقة .. ٣٠٦
- ياعائشة إن أردت اللحوق بى فليكفك من الدنيا كزاد الراكب ، وإياك ومجالسة الأعتياء .. ٣٨٨
- ياعائشة إن الله جميل يحب الجمال . ١٦٨ ينزل الله عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا .. ٤٩
- ياعائشة ما أبد هيئة خويلة !! ١٩٠ ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا ٤٩
- ياعائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذى أكلت بخير ٩٦ يهبط الله عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا . ٤٩
- ياعائشة ما كان معكم من لهو ، فإن الأنصار يعجبهم اللهو ٢٢٤ يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار
- ياعثمان أرغبةً عن سنتى ؟ ٩٦ فتندلق أقتاب بطنه ٧٠
- يامعشر قريش : اشتروا أنفسكم ، لا أغنى عنكم من الله شيئاً . ٣٩٤ يحدث من حديثى يقول ص ٨
- يامقلب القلوب ثبت قلبى على دينك ٥١

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٤	الإهداء
٥	مقدمة المؤلف
١٢	علم تخريج الحديث
١٧	ترجمة ابن الجوزى وموقفه من التيارات الفكرية المعاصرة
٢٣	محنته
٢٤	من غرر ألفاظه
٢٧	مصنفاته وكتبه
٣٠	نماذج من فتاويه وأقواله
٣٣	موقفه من حكام عصره
٣٤	موقفه من يزيد
٣٦	موقفه من الفلاسفة
٣٧	موقفه من القصاصين
٣٨	موقفه من الزهاد
٣٩	موقفه من الصوفية
٤٤	مآخذ العلماء عليه والدفاع عنه
٥٢	وفاته
٥٣	خاتمة مقدمة المؤلف
	أول كتاب النفيس
١	مقدمة فى مصطلح الحديث

- ٢ تنبيه هام
- ٣ أحيات خطبة الكتاب
- ٤ الباب الأول [الأمر بلزوم السنة والجماعة]
- ١٣ الباب الثاني [في ذم البدع والمبتدعين]
- ٢٢ الباب الثالث [في التحذير من فتن إبليس ومكايده]
- ٢٥ (ذكر الإعلام بأن مع كل إنسان شيطاناً)
- ٣٠ الباب الخامس [في تلبيسه في العقائد والديانات]
- ٣٥ (ذكر تلبس إبليس على جاحدى النبوات)
- ٤٢ (ذكر تلبس إبليس على الخوارج)
- ٤٨ الباب السادس [في ذكر تلبس إبليس على العلماء في فنون العلم]
- ٥٦ الباب السابع [في ذكر تلبس إبليس على الولاة والسلاطين]
- ٥٩ الباب الثامن [ذكر تلبس إبليس على العباد في العبادات]
- ٨٦ الباب التاسع [في ذكر تلبس إبليس على الزهاد والعباد]
- ١٠١ الباب العاشر [في ذكر تلبس إبليس على الصوفية من جملة الزهاد]
- ١٠٥ (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في الخروج عن الأموال والتجرد منها)
- ١٢٣ (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في لباسهم)
- ١٤٣ (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في مطاعمهم ومشاربهم)
- ١٥٧ (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في السماع والرقص والوجد)
- ١٧٧ [فصل في ذكر الشبه التي تعلق بها من أجاز سماع الغناء]
- ١٨٣ (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في الوجد)
- ١٦٣ (ذكر تلبس إبليس على كثير من الصوفية في صحبة الأحداث)
- (ذكر تلبس إبليس على الصوفية في إدعاء التوكل وقطع الأسباب وترك
الاحتراز في الأموال)
- ٢٠٢

- ٢١٥ (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی ترك النكاح)
- ٢٢٤ (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی الأسفار والسیاحة)
- ٢٣٦ (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة إذا مات لهم میت)
- (ذكر تلبیس إبلیس علی جماعة من القوم فی دفنهم كتب العلم
٢٤٤ وإلقائها فی الماء)
- ٢٥٠ (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی إنكارهم علی من تشاغل بالعلم)
- (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی كلامهم فی العلم) ذكر نبذة من
٢٥٤ كلامهم فی القرآن)
- ٢٥٨ (ذكر تلبیس إبلیس علی الصوفیة فی الشطح والدعاوی)
- ٢٦٢ [بیان جملة مرویة عن الصوفیة من الأفعال المنكرة]
- ٢٧٥ الباب الثانی عشر [فی ذكر تلبیس إبلیس علی العوام]
- ٢٩٢ الباب الثالث عشر [فی ذكر تلبیس إبلیس علی جمیع الناس بطول الأمل]
- ٢٩٥ فهرس أحاديث المتن
- ٣٠٦ فهرس أحاديث المقدمة والهوامش
- ٣١٤ فهرس الموضوعات
- ٣١٧ تصویب الأخطاء

تم الجمع لدى **إسلامیة** لخدمات الطباعة

٦ ش علي الغایاتی - عابدين ت : ٣٩١٣١٦٥

تصويب الإخطاء

نرجو أن يمر القارئ بقلمه فيصح هذه الأخطاء في صفحاتها وسطورها

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٩ مقدمة	السطر الأخير	(حفظاً لأحاديث وحاملها)	(حَقَّاطها وحاملها)
١٣ مقدمة	البند (١٠)	يدر الدين	بدر الدين
١٤ مقدمة	البند (٢٣)	التلخيص الكبير	التلخيص الحبير
٢٢ مقدمة	السطر الأول	تجاوزنا	تجاوزنا
٢٥ مقدمة	السطر قبل الأخير	علامة ترقيم (١)	(٢)
٢٦ مقدمة	السطر الرابع قبل الأخير	كتاب	كتب
٣٩ مقدمة	السطر الثاني هامش	النساء	النساء
٤٥ مقدمة	السطر السادس قبل الأخير	ونقصيه	ونقيضه
٤٧ مقدمة	السطر الثالث هامش	ولالأذرى	ولالأزدى
٥٣ مقدمة	نهاية المقدمة	يحيى	يحيى
هامش الحديث (٦)	السطر الثاني	*	ﷺ
هامش الحديث (٨)	السطر الثاني	الفقيه ، والمتفقه	الفقيه والمتفقه
هامش الحديث (١٢)	السطر السابع	*	ﷺ
هامش الحديث (١٧)	السطر السادس	*	ﷺ
هامش الحديث (٢٣)	السطر الرابع	*	ﷺ
هامش الحديث (٢٣)	السطر الخامس	هم أصحاب	الطائفة : هم أصحاب
ص ٢٥	عنوان الباب	الأعلام	الإعلام
هامش الحديث (٣٤)	السطر الأخير	لحاجته	لحاجته
هامش الحديث (٥٣)	السطر التاسع	ضئفى	ضئضى
هامش الحديث (٦٠)	السطر الخامس	المصنف	المصنف
هامش الحديث (٦٩)	السطر الثالث قبل الأخير	ضعيف	ضعيف
هامش الحديث (٧٥)	السطر الثاني قبل الأخير	إسناده	إسناده

الصفحة	السطر	اغطأ	الصواب
هامش الحديث (٩٣)	السطر الثاني	أسد سليم	سليم أسد
هامش الحديث (١٢٦)	السطر الرابع عشر	ما يكذبونه	ما يكذبونه
هامش الحديث (٢٠٧)	السطر السابع	جابر عبد الله	جابر بن عبد الله
هامش الحديث (٢١٢)	السطر الخامس	سعد أبي وقاص	سعد بن أبي وقاص
هامش الحديث (٢٤٩)	السطر الخامس	يستجب	يستحب
متن الحديث (٢٥١)	السطر الأول	استشهدني	استشدني
متن الحديث (٢٧٥)	السطر الأول	يحد الرجل إلى	يحد الرجل النظر إلى
هامش الحديث (٢٨٠)	السطر الحادي عشر	وليس	وليس
هامش الحديث (٢٨٣)	السطر الثالث	كان النبي ﷺ	كان النبي ﷺ في غزوة
هامش الحديث (٣٠٦)	السادس قبل الأخير	نضل سمعك ، ونفضل بصرك	فضل سمعك ، وفضل بصرك
هامش الحديث (٣١٤)	السطر قبل الأخير	سيأتي برقم ٣٠٩	سيأتي برقم ٣١٧
هامش الحديث (٣٣١)	السطر الخامس عشر	نزوته - فلا	نذرته - فلا
هامش الحديث (٣٦٥)	السطر الأول	[٧٦]	[٧٢]
هامش الحديث (٣٩٢)	السطر الثاني	*	ﷺ

مطبعة العمرانية للأوفست

٢ شارع يوسف عثمان - العمرانية الغربية

الجيزة ت : ٥٣٧٥٥٠٠